وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـة الجزائــر -03-

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم التنظيم السياسي والإداري

الإصلاحات المؤسساتية من منظور الهندسة الانتخابية

دراسة حالة الجزائر 2004-2014

أطروحة مقدمة لاستكمال نيل شهادة دكتوراه علوم

تخصص: الدراسات السياسية المقارنة

إعداد الطالب:

كمال بلعسل

إشراف:

د.عبد الرزاق صاغور

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د. بوجيت مليكة	جامعة الجزائر -3-	رئيسا
د. صاغور عبد الرزاق	جامعة الجزائر -3-	مشرفا
د. عبيكشي عبد القادر السعيد	جامعة الجزائر -3-	عضوا
د. حفاف سعاد	جامعة الشلف	عضوا
د. حمو بوعلام	جامعة وهران	عضوا
د. جبار عبد الجبار	جامعة الشلف	عضوا

الموسم الجامعي: 2019-2020

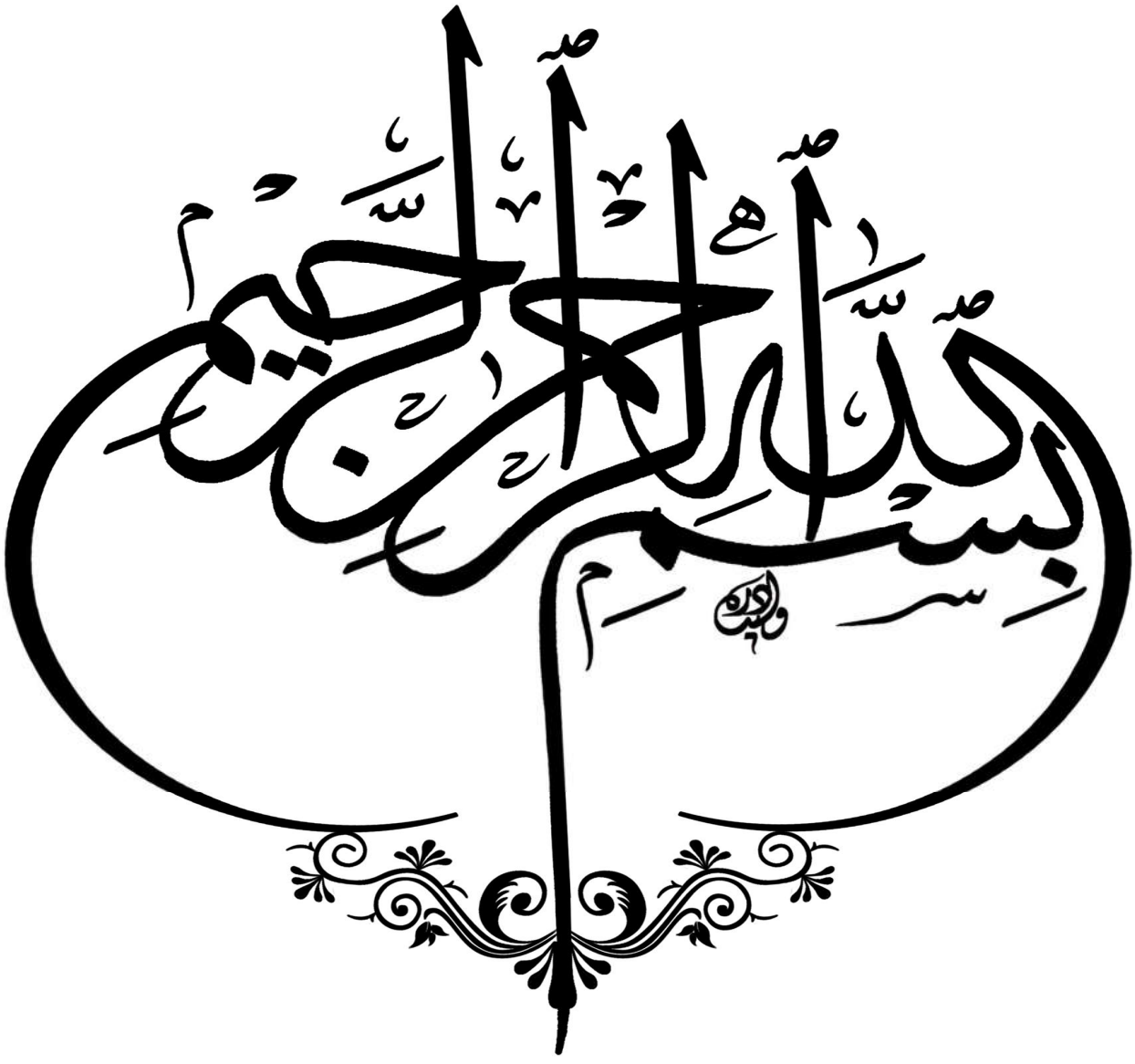
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة هذا المجهود العلمي إلى والدي الكريمين حفظهما الله و رعاهما وبارك فيهما .

إلى سندي في الحياة، ومرافقتي في إتمام هذه الأطروحة زوجتي الكريمة.

إلى ابنتي ا لغالية جيلان نور اليقين.

إلى كل إخوتي وأخواتي.

الى كل الاساتذة و المعلمين الذين تتلمذت على ايديهم .

الى كل من ساهم في اخراج هذا العمل ليرى النور .

كمـــال

شكـر وعرفــان

بعد الحمد والثناء على البارئ سبحانه وتعالى القائل (اقرأ باسم ربك الذي خلق) فهو وحده سبحانه وتعالى من وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع،ويسر لنا السبيل لإتمامه.

فمن لم يحمد الناس لم يحمد الله.أتوجه بجزيل الشكر والعرفان والامتنان لأستاذي الفاضل الدكتور عبد الرزاق صغور الذي تفضل بالإشراف على هذه الاطروحة وعلى اهتمامه الكبير ونصائحه وتوجيهاته المستمرة ليرى هذا العمل النور.حفظه الله.

كما أخص بجزيل الشكر الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا وتكرموا بالموافقة على مناقشة هذا العمل .

إلى كل من أشعل شمعة في دروب علمنا وإلى من وقف على المنابر وأعطى من حصيلة فكره لينير دربنا وعقولنا إلى أساتذتي الكرام جميعا .

كما أتوجه بالشكر إلى كل من ساهموا معي بكلمة أو دعاء كل الذين يسعهم قلبي و لا يسعني ذكرهم في هذه الصفحة الذين أكن لهم كل المحبة والاحترام.

كمـــــــــــال

مقدمة

مقدمـــة:

يعد مفهوم الإصلاح من الأدبيات السياسية التي تمتد جذورها ومضامينها إلى عصور قديمة، فقد رافق هذا المفهوم ظهور وتطور مختلف المبادرات الإصلاحية والتيارات الفكرية التي تدعو إلى الإصلاح والتجديد، هذا المفهوم – في الغرب– حركات الإصلاح الديني في أوربا بقيادة مارتن لوثر في القرن السادس عشر والتي كانت تدعو لإنهاء نظام الإقطاع و التحرر من سيطرة الكنيسة الكاثوليكية.

ثم تطور ليصبح بعد ذلك مطلبا نهضويا طرحه مفكرو عصر التنوير بهدف تحقيق العادلة والديمقراطية والقضاء على الأنظمة التسلطية والديكتاتورية والشمولية ولتشمل هذه المبادرات الإصلاحية مختلف الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

تعد عملية الإصلاح من ضمن عمليات التغيير والحركة المستمرة التي تشهدها المجتمعات المختلفة في العالم ، وخاصة لما لها من أثر في إصلاح البناء السياسي وفق صيغ جديدة أفرزتها الظروف الدولية الراهنة وعلاقة هذا الإصلاح في التأثير والتأثر على المستويات كافة ، الاجتماعية منها والسياسية والاقتصادية .

ولقد اختلفت وتنوعت الأسباب التي ساهمت في تفعيل الإصلاح في الجزائر فقد تباينت هذه الأخيرة بين أساليب وعوامل سياسية واقتصادية واجتماعية على الصعيد الداخلي والخارجي وبرزت خلال القرن الماضي عدة أزمات عاشها النظام السياسي الجزائري سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية والاجتماعية، حيث تخللته أزمة الصراع على الحكم بين تيار يؤمن بالشرعية الثورية متمسك بالسلطة ، وبين تيارات فكرية وسياسية جديدة صاعدة تبحث عن التغيير ومحاولة إيجاد مكانة ضمن العملية السياسية في البلاد .

أما بالنسبة لأهم الدوافع الداخلية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر. تمثلت على الصعيد الداخلي في ارتفاع نسبة البطالة والفقر وأزمة السكن وفشل الجهاز البيروقراطي الذي أصبح غير قادر على مواكبة التغيرات المحيطة بالنظام السياسي، والذي طغت عليه ظاهرة المحسوبية ما أدى بذلك إلى غياب الثقة ين الحاكم والمحكوم . حاول النظام السياسي انتهاج جملة من السياسات الإصلاحية لمعالجة هذه المشكلات والأزمات ومواكبة التطورات الدولية الراهنة وتتمثل هذه الإصلاحات التي جاء بها في تعديلات الدساتير المتعاقبة بالجزائر.

كان للبيئة الإقليمية والدولية هي الأخرى تأثيرات كبيرة على عملية التحول الديمقراطي في الجزائر، فالبلدان العربية اليوم من أكثر المناطق التي تشهد أزمات على الصعيد السياسي. فلم تزل ظاهرة الاحتجاجات والثورات والممارسات العنيفة هي التي تصنع المشهد السياسي في أكثر من بلد. وإن اختلفت الأسباب والدوافع والنتائج في كل بلد، فإن السمة المشتركة بينها هي ثورة سياسية عميقة أو هي " **ثورة الديمقراطية العربية فكما وصفها العديد من المحللين بما تعنيه الديمقراطية من إلغاء نظام السلطة المطلقة أو أشكال الحكم الدكتاتورية، وإقامة نظم سياسية تقوم على مشاركة جميع الأفراد في القرارات العمومية عبر ممثلين ينتخبونهم بحرية**".

إن حجم هذه الثورات التي أنهت كل من النظامين السابقين في تونس ومصر وأدت إلى التدخل الأجنبي في المشهد الليبي ، وعقوبات دولية على النظام السوري ودفعت ببلدان أخرى إلى اعتماد سياسيات واتخاذ جملة من الإصلاحات مثل ما حدث في المملكة المغربية والأردنية على عدة مستويات كإجراءات استباقية للحد من حجم هذه التوترات، وعلى ضوء هذه الأحداث لم تسلم الجزائر من موجة الاحتجاجات على المستوى الاجتماعي ولا من المطالبة بالتغيير في نظام وآليات عمل السلطة على المستوى السياسي (أحزاب ، نقابات ، نخب ...) ويمكن القول بأنه ثمة إجماع من

جميع الأطراف (المجموعة الوطنية) وعلى جميع المستويات على ضرورة الإصلاح الشامل، فلم تُترك للسلطة في الجزائر أي هامش للحؤول دون الإسراع في قيام بإصلاحات ديمقراطية من جديد.

لقد سبق وأن شهدت الجزائر جملة من الإصلاحات أبرزها تمثل في دستور 1989 الذي يعد نقطة تحول في النظام السياسي فقد انتقل النظام من الأحادي يقوم على الأحادية الحزبية، إلى نظام تعددي يقوم على التعددية السياسية، كما أقر هذا الدستور جملة من الإصلاحات المتعلقة لتنظيم الحياة السياسية كاعتماد الأحزاب وقانون الانتخابات... إلا أن تطبيق آليات هذه الإصلاحات شهدت عدة انزلاقات كتوقيف المسار الانتخابي في 11 جانفي 1992 واستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد وتجميد العمل بالدستور، ودخلت الجزائر على إثرها في دوامة من اللااستقرار السياسي والأمني كانت فيه البنى المؤسساتية شبه معطلة. ورغم أن دستور 1996 جاء في ظروف استثنائية حاولت من خلاله السلطة البحث عن استعادة شرعية مؤسسات الدولة ودعوة للخروج من الأزمة السياسية والأمنية إلا أن تبعات تلك الفترة مازالت تلقي بظلالها إلى اليوم. فالنظام السياسي لا يزال يبحث عن شرعية شعبية حقيقية مقنعة تكون فيه الحريات العامة سائدة وتبنى على أسس انتخابية عادلة تتساوى فيه الحقوق ليس بالنص فقط وإنما بالممارسة.

وعليه فإن فقدان الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي يعطل الحديث عن الإصلاح المؤسساتي الذي يعزز دولة القانون في إطار الحكم الراشد الذي يمهد لتطبيق الديمقراطية عن طريق نظام الانتخابات الحرة والنزيهة، فانفلات العملية الانتخابية من إطارها القانوني والرقابي والأخلاقي والعجز الرسمي عن تقنين وتأسيس هذه العملية من شأنه أن يمس بتعزيز وتثبيت مصداقية مؤسسات الدولة . "

فالانتخابات عملية سياسية مفعلة لحقوق المواطنة، عن طريق المشاركة، إذ أنها إضافة

إلى كونها أحد آليات الاتصال السياسي والتجديد النخبوي تعد الانتخابات الإطار الأولي المحدد للنظام السياسي وتوجهاته العامة.

مبررات اختيار الموضوع:

من بين المبررات التي دعتنا للخوض في هذا الموضوع مكانته المهمة في تخصص العلوم السياسية وخاصة في تخصص الدراسات السياسية المقارنة.

مكانة الموضوع من الحدث، فقد احتل موضوع الإصلاح الانتخابي والإصلاح الدستوري والإصلاح المؤسساتي حيزا كبيرا في الساحة السياسية الداخلية والخارجية للجزائر.

النظام الانتخابي لأي بلد يلعب دورا أساسيا لنشأة وتطور النظام السياسي وأن الحاكم يصل أو لا يصل إلى سدة الحكم إلا عن طريق الانتخاب.

الممارسات التي شهدتها مختلف المحطات الانتخابية بين طاعن في شرعيتها ومصداقيتها وبين مؤيد لها، فالممارسة هي التي تكشف عن مواطن القصور وأماكن الخلل.

أهداف الموضوع:

الدراسة هي محاولة منا للتحكم في تفسير ظاهرة الانتخابات و الإصلاحات السياسية التي تشهدها الجزائر من خلال الأحداث الداخلية والخارجية الراهنة ومدى جدوى هذه الإصلاحات في إحداث التغييرات المطلوبة على مؤسسات النظام.

فالموضوع هو محاولة لكشف مختلف التفاعلات بين المؤسسات المختلفة (البرلمان، الحكومة، مؤسسة الرئاسة) وبين مختلف الفاعلين السياسيين ودورهم في تغذية المؤسسات بالفعالية والمشروعية.

فمن خلال اعتمادنا لبعض المقاربات التي تعد اتجاهات حديثة في دراسة النظم كالعولمة والإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي ومقاربة تحليل النسقي الوظيفي فإنها تحاول –الدراسة– تفكيك وتحليل أداء المؤسسات المكونة النظام السياسي الجزائري بالرغم من أن هذه الدراسة تقتضي فحص وتحليل الكثير من المتغيرات. إلا أننا ولأسباب منهجية سنحاول معالجة هذا الموضوع من خلال (الإصلاحات المؤسساتية من منظور الهندسة الانتخابية دراسة حالة الجزائر) بما يخدم الأهداف العامة للموضوع وهي محاولة منا لإعطاء رؤية عقلانية للدور الفعلي والحقيقي لهذه الإصلاحات.

أدبيات الدراسة:

أولا: رسالة دكتوراه تحت عنوان **مستقبل النظام السياسي الجزائري** [1] وهي أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر، وطرحت إشكالية مفادها:

ما هو مستقبل النظام السياسي الجزائري في ظل الثورة الديمقراطية العالمية وفي ظل إستراتيجيات أوروبية تهدف إلى التحكم والسيطرة على الفضاء المتوسطي؟.

وهي دراسة استشرافية للنظام على المدى القصير في حدود(2014 – 2015) وقد تناولت تأثير مرحلة الماضي بالنسبة للممارسات الحالية للنظام وإبراز دور المؤسسة العسكرية في رسم المشهد السياسي وكيف أثرت هذه المؤسسة في باقي فروع النظام وقد أعطت الدراسة مجموعة من المشاهد المحتملة التي سيكون عليها وضع النظام مستقبلا، تتلخص في مشهدين اثنين:

- مشهد يركز على الاستمرار في الوضع القائم.

1 – محمد بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر، 2008–2009.

- مشهد يؤسس لحالة من التغيير قد تقودها مؤسسة الرئاسة أو يتولاها المتنورون من المؤسسة العسكرية.

ثانيا: كتاب تحت عنوان " **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم**"[1] لصاحبه الدكتور صالح بلحاج أستاذ العلوم السياسية بجامعة الجزائر، تناول فيه التجربة الدستورية في الجزائر من الناحية التاريخية وركزت الدراسة على الدساتير في حد ذاتها، وخلص إلى بعض النتائج نذكر منها

- أن التجربة الدستورية في الجزائر تتميز بعدم الاستقرار، وتعدد الدساتير وكثرة التعديلات مما يعطي الكثير من الانطباع السلبي حول الكيفية التي عرفها نظام الحكم في الجزائر، وما شهده من تقلبات وتطورات خير دليل على ذلك.

- صعوبة تصنيف كل الأنظمة الدستورية الجزائرية منذ الاستقلال فلم يكن أي منها لا رئاسيا ولا برلمانيا ولا شبه رئاسي، حيث أن النظام الذي يدور حول محور واحد هو رئيس الجمهورية لا يمكن أن يسمى نظاما رئاسيا، بل هو نظام السلطة الفردية للمؤسسة.

- الانتخابات من غير تنافس ولا تداول بعيدة كل البعد عن الديمقراطية، وتعكس عدم ظهور نيابة سياسية حقيقية قادرة على بناء المواطنة، وتحديث الدولة.

- التفاوت بين ما هو رسمي وما هو فعلي في عمل المؤسسات.

- أن التعددية السياسية في الجزائر لم تأت بتحولات كبيرة في نظام الحكم ومؤسساته فمازالت السمات الكبرى التي ميزت النظام التأسيسي الجزائري منذ نشأته قائمة إلى

1 – صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، ديوان المطبوعات الجامعية فيفري 2010.

اليوم، ومن أبرز هذه السمات كما يذكر الدكتور صالح بلحاج هي ضعف السلطة التشريعية وتفوق واضح لرئيس الجمهورية، ذلك لأن موقع وتأثير رئيس الجمهورية يشكل محور النظام بفضل قدرته على التحكم في البرلمان وفي الحكومة.

ثالثا:

مقال للأستاذ عمار بوحوش بعنوان **الإصلاحات السياسية في الجزائر**[1] بحيث تعرض المقال إلى إشكالية الذهنية الجزائرية وتأثيراتها على العمل السياسي تاريخيا وكيف استطاعت الجزائر أن تتحرر من الوجود الفرنسي بفضل التزام القادة في خطبهم بإشراك جميع الفئات الاجتماعية في اتخاذ القرارات وأن رجال القاعدة هم الذين يؤثرون في صنع القرار وبالتالي كان لهذا النوع من التنظيم الاجتماعي جمهور يصعب على أي بيروقراطي أن يصمد في وجهه أو يتعدى على اختياراته وتضيف الدراسة أن محاولة إدخال الإصلاحات على هياكل الحكومة والحزب من 1962 إلى غاية 1968 اتسمت بالارتجال والصراعات الشخصية إلى درجة أن الإصلاحات السياسية لم تكن معبرة عن مصالح الجماهير بل وغير واقعية ويرجع الأستاذ عمار بوحوش فشل الإصلاحات السياسية والإدارية وتعثرها في الجزائر إلى غاية التسعينيات لعدة أسباب منها أن جل المبادرات كانت تأتي من مستويات قيادية عليا داخل جهاز الدولة وبالتالي حتمية الإصلاحات هي تكريس المركزية وتداخل السلطات والمسؤوليات.

أن مشكل الإصلاحات السياسية هو أن أي تغيير في مؤسسات الدولة قد يترتب عنه تقليص دور الفئات في المجتمع، حيث تفقد الجماعات القوية في غياب المؤسسات السياسية والتشريعية نفوذها وتصير معرضة للنقد والمحاسبة بل والمتابعة القانونية.

1 – عمار بوحوش، الإصلاحات السياسية في الجزائر، جريدة الشعب بتاريخ 1990/06/12.

أن عدم التجانس في الأفكار والميول والانتماء إلى تيارات سياسية متناقضة حال دون الاتفاق على برامج عمل موحدة ولم تسمح بخلق مجموعات عمل منسجمة مع بعضها البعض، ونتيجة لهذه الصراعات العقائدية والإيديولوجية والتضارب في المصالح تجد القيادة السياسية نفسها محرجة وغير قادرة على تنفيذ الإصلاحات التي تصورتها أو البرامج التي راهنت على تطبيقها.

الإشكالية:

بناء على رصد وتحليل أدبيات الدراسة نضع الإشكالية ضمن الأهداف المحددة للموضوع:

ما هو دور الهندسة الانتخابية في تفعيل العمل المؤسساتي للدولة الجزائرية ومدّها بالشرعية والفاعلية ؟.

تقتضي الإشكالية إثارة مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ما مدى مساهمة الجماعات الوطنية والقوى السياسية في التعديلات الدستورية والتشريعية وما هو موقف النخبة السياسية من مشاريع الإصلاحات ؟
- لماذا لم تسمح نظم الانتخابات في الجزائر إقامة نظام ديمقراطي حقيقي ومؤسسات مستقرة بالرغم من وجود منظومة قانونية لذلك؟
- هل يمكن الوصول إلى نظام سياسي جديد وفق التعديلات والإصلاحات الشاملة التي يدعو إليها النظام في كل مرة ؟

حدود الإشكالية:

سنحاول تحديد الإطار الموضوعي والزمني للإشكالية التي تتناول الدراسة من خلال إبراز أهم المتغيرات والمؤشرات التي سنضعها على المسار الزمني من سنة 2004 إلى غاية 2014 وفق النسق القانوني والإطار الدستوري وما ينتجه من مؤسسات في الجزائر.

الفرضيات:

-إن وجود هندسة انتخابية تتمتع بالاستقلالية والفعالية يدفع إلى تمثيل فعلي، يعزز من شرعية وفعّالية مؤسسات الدولة.

-إن تعزيز المشاركة السياسية بإشراك كل الفواعل السياسية من شانه إن يعمل على إصلاح مؤسساتي شامل .

سنقوم بتحليل الموضوع وفق أطر نظرية ومنهجية ومفاهيمية.

الإطار النظري:

اعتمدنا لمعالجة موضوعنا في هدا الصدد على عرض مقاربة التحول الديمقراطي بوصفها الإطار النظري للأستاذة هدى ميتيكس(*) تحت عنوان "الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث" نشر من طرف اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة التابعة للمجلس الأعلى للجامعات بمصر في كتاب" اتجاهات حديثة في علم السياسة" وحرره الأستاذ علي الدين هلال دسوقي و محمود إسماعيل محمد سنة 1999.

(*) هدى ميتيكس، أستاذة العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة.

ترى الباحثة هدى ميتيكس أن التطورات السياسية الحاصلة في دول العالم الثالث و المتمثلة أساسا في تراجع النظم التسلطية و التحول نحو الديمقراطية إنما تندرج في إطار ما سمي الثورة الديمقراطية العالمية، بحيث يمكن القول أن هذه الظاهرة أضحت تمثل بحق الاتجاه الرئيسي المعاصر في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث. و قد مثل هذا الفيض من التحولات نحو الديمقراطية تحديا أمام كل المفكرين السياسيين و صانعي القرار، وحثهم على استجلاء القوى المحركة لهذا التحول و ذلك لمراجعة المناهج والاقترابات القائمة التي أصبحت تولي اهتماما خاصا بكل من العوامل الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية في تحقيق هذا التحول إلى جانب اهتمامها بسبل ترسيخ التحول الديمقراطي.[1]

وتطرح المقاربة مجموعة من التساؤلات يرتبط بعضها بتأثير الإصلاحات الاقتصادية و التغيرات الهيكلية على مسار هذه العملية؟ و هل تؤثر نوعية آليات واستراتيجيات التحول التي يتخيرها الفاعلون السياسيون في هذا الصدد؟ و ما مدى إمكانية الحديث عن صيغة عالمية لاستراتيجيات التحول الديمقراطي؟ و ما هي طبيعة المشاكل و الصعوبات التي يمكن أن تقود إلى انتكاسات في التجارب الديمقراطية؟ وما هي طبيعة و نطاق دور الدولة في العالم الثالث خلال مرحلة التحول؟ و ما مدى فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في مواجهة هذا الدور؟

1 هدى ميتيكس،"الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث"، في على الدين هلال و محمود إسماعيل محمد، اتجاهات حديثة في علم السياسة، القاهرة: منشورات اللجنة العلمية للعلوم السياسية و الإدارة العامة، 1999، ص 133.

1. الإطار المنهجي(مناهج الدراسة): تتطلب الدراسة مجموعة من المناهج والإقترابات.

- **منهج دراسة الحالة:** يقوم هذا المنهج على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة، أو دراسة المراحل التي تمر بها، إن منهج دراسة الحالة يستخدم لدراسة وضعية معينة بتعمق واستفاء جميع المعلومات عنها[1]، وقد تم استخدام هذا المنهج للتحليل ودراسة مختلف المحطات الانتخابية في الجزائر.

- **المنهج المقارن:** وسنوظف المنهج المقارن من خلال رصد وتحليل حدود العلاقة بين تطور المنظومة القانونية الانتخابية داخل النسق السياسي ومدى تأثيرها على بناء ومسار مؤسسات الدولة، ومقارنة مجمل وكافة هذه المحطات (1999-2002-2004)، ويعرف المنهج المقارن بأنه تلك الطريقة العلمية التي تعتمد على المقارنة في تفسير الظواهر المتماثلة من حيث إبراز أوجه التشابه وأوجه الاختلاف فيما بينهما وفق خطوات بحث معينة من اجل الوصول إلى الحقيقة العلمية بشأن الظاهرة محل الدراسة[2]، كما تم استخدام هذا المنهج أيضا في إطار مقارنة الحالة الجزائرية ببعض الحالات المشابهة ببعض دول الجوار.

- **الإقترابات:** تم الاعتماد في دراستنا لهذا الموضوع على مجموعة من الإقترابات أهمها :

✓ **الاقتراب النظمي Systemic Approach:** ويعود استخدامها لهذا الإقتراب نظرا لما له من أهمية كبيرة في تحليل موضوع الدراسة وذلك لمعرفة طبيعة البيئة

[1] - عمار بوحوش، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 2002، ص.41.

[2] - Madeleine Gravie , Méthode science sociales: (Paris :ed.dalloz,11eme édition, 2001)PP.420,421.

الداخلية والخارجية للنظام السياسي. وكذلك معرفة مدى قدرة النظام السياسي الجزائري على التكييف مع كل هذه الظروف والمتغيرات الإقليمية والدولية .

- ✓ **الإقتراب البيئي** : ويرجع إستخدام هذا المقترب إلى دراسة تأثير البيئة الداخلية والخارجية في عملية الإصلاح السياسي، وذلك من خلال تحديد أهم العوامل الداخلية والخارجية التي دفعت النظام السياسي بالمبادرات الإصلاحية.
- ✓ **الإقتراب المؤسسي Institutional Approach**: يهدف هذا الإقتراب إلى دراسة وتحليل العملية السياسية كنتائج لمهام المؤسسات السياسية في الدولة وكذلك يساعدنا بطريقة أفضل على فهم دور المؤسسات السياسية الفاعلة في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر.
- ✓ **الإقتراب القانوني Legal Approach** : يستخدم هذا الإقتراب في الدراسات السياسية وذلك من خلال تركيزه على تحديد طبيعة العلاقة بين مختلف فواعل العملية السياسية في الدولة ومدى إلتزامها بالقواعد القانونية ويمكننا من تحليل أهم القواعد والأحكام القانونية التي تعبر عن عملية الإصلاح في الجزائر. [1]
- ✓ **مقترب الجماعة Group Approach** : تم الإعتماد على هذا الإقتراب لأن عملية الإصلاح السياسي هي نتيجة أو حصيلة جهود جماعات ومؤسسات تتمثل في الفواعل غير الرسمية المتمثلة في الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وكذلك وسائل الإعلام .

[1] محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي–المفاهيم، المناهج، الإقترابات،الأدوات،(الجزائر: دار هومة،2002)، ص ص 117–124.

الإطار المفاهيمي والنظري:

كل موضوع يتميز بمجموعة من المفاهيم والمصطلحات المحورية والأساسية التي يرتكز عليها. حيث يكمن دورها في توضيح وتسهيل المعاني وضبطها لكل باحث وقارئ.

وموضوع دراستنا يتميز ككل الدراسات بمجموعة من المفاهيم الأساسية، التي من الواجب ضبطها وإعطاء المفهوم الواضح لها ونستعرض هذه المفاهيم مبينة كما يلي:

- النظام:

هو مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفيا مع بعضها البعض بشكل منظم ومن خلال علاقات بحيث لو تغير أحد هذه العناصر فإن مجموع العناصر الأخرى ستتغير بالضرورة، وقد تكون هذه العلاقات تفاعلية فنتحدث عن الانسجام والتوازن والاستقرار، وقد تكون متعارضة، فنكون أمام حالة من الاضطراب وعدم التوازن، ويتوقف الأمر على قدرة النظام في الصيانة الذاتية والتحول الذاتي، إن الاعتماد المتبادل بين عناصر النظام ومتغيراته لا تتنافى مع استقلالية هذه العناصر، كما أن النظام ليس بالضرورة وحدة مغلقة، بل إنه يتفاعل مع أنظمة أخرى تعد بمثابة محيطه الخارجي الذي ينشط فيه،[1] يقول مورتن كابلان في هذا الصدد:"تستطيع تقنيا أن نعتبر كل سلسلة من المتغيرات نظاما".[(2)]

مفهوم النظام السياسي: النظام السياسي هو نسق من التفاعلات يسوده نوع من الاعتماد المتبادل بين مكوناته، وله حدود تفصله – تحليليا – عن النظم الأخرى، وله

1 Jean – William LA PIERRE, L'analyse des systèmes politiques, Paris: Presse Universitaire de France, 1973,p 23.

2 Morton KAPLAN, System and Process in International Politics', New York: ed. John wiley, 1962, p04.

محيط أو بيئة يتحرك فيها كذلك فإن النظام السياسي هو جزء من النظام الاجتماعي الكلي، كما أنه بنيان نظري واسع وكامل ومرن، ويتكون من مجموعة من المتغيرات بغض النظر عن العلاقات الموجودة بينهما – هذا النظام يعيش في بيئة يتبادل التأثير معها[1].

مفهوم العملية السياسية: تعرف العملية السياسية بأنها الأنشطة التي تعبر عن سعي الأفراد داخل جماعاتهم من أجل الحصول على القوة ، أو التي تعبر هن ممارستهم الفعلية لها من أجل تحقيق مصالحهم الشخصية ومصالح جماعاتهم والعملية السياسية بهذا المعنى هي محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية التي تتم بين الفاعلين السياسيين في إطار الإيديولوجية والثقافة السياسية السائدة، ومن خلال مجموعة الأبنية والمؤسسات القائمة[2].

مفـهوم النـخبة: النخبة هي مجموعة الأفراد الذين يقودون المجتمع. وهي بهذا المعنى مفهوم قديم ارتبط ظهوره تاريخيا بالحاجة إلى تنظيم ممارسة السلطة وعملية صنع القرار[3].

مفهوم الثقافة السياسية: إن الثقافة السياسية هي جزء من الثقافة العامة للمجتمع وإن كانت تتسم بشيء من الاستقلالية داخلها، كما أن للقيم الاجتماعية تنتقل من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، فإن القيم الاجتماعية التي تحويها الثقافة السياسية للمجتمع

---

1 – محمد شلبي،المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات). ط4, الجزائر:دار هومة، 2002،ص132.

2– علي الدين هلال، النظم السياسية العربية (قضايا الاستمرار والتغير). ط2, بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.ص 161.

3 – خيمس حزام والي ، إشكالية الشرعية في الأنظمة العربية(إشارة إلى تجربة الجزائر). لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية ،ص 31 .

تنتقل عبر عملية التنشئة السياسية، وهي العملية التي يتم بواسطتها إدخال القيم الثقافة السياسية لنسق القيم لدى أفراد المجتمع وهي: منظومة القيم والأفكار والمعتقدات المرتبطة بظاهرة السلطة في المجتمع[1].

مفهوم الإصلاح السياسي :هو احد المفاهيم التي لا يرد بشأنها مفهوم محدد في العلوم السياسية لان مضمون الإصلاح يتفاوت من مجتمع إلى أخر ومن فترة إلى فترة تاريخية أخرى من نفس المجتمع ،فإذا كان الإصلاح بصورة عامة يقصد به تقويم المعوج والتغيير نحو الأحسن ، فان الإصلاح السياسي يعني القيام بعملية تغيير في الأبنية المؤسسية، ووظائفها وأساليب عملها وأهدافها وفكرها ،من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام السياسي بهدف زيادة فعالية وقدرة النظام السياسي على التعامل مع المتغيرات والإشكاليات الجديدة والمتجددة باستمرار .

والإصلاح هو تغيير من داخل النظام وباليات نابعة من داخل النظام .[2]

تقسيم الدراسة:

لمعالجة الإشكالية المطروحة والفرضيات سيتم الاعتماد على خطة تتضمن عدة جوانب.جاء الفصل الأول فيها لعرض الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي والهندسة الانتخابية. حيث تعرض المبحث الأول إلى مفهوم الإصلاح السياسي أما المبحث الثاني فقد تناول أبعاد الإصلاح السياسي، أما المبحث الثالث فقد التأصيل المفاهيمي للهندسة الانتخابية.

1 – علي الدين هلال، المرجع السابق ، ص 122 .

[2] مصطفى كامل السيد ،صلاح سالم زرنوقة،الإصلاح السياسي في الوطن العربي:القاهرة ،مركز دراسات وبحوث الدول النامية بجامعة القاهرة ،2006،ص.535.

أما الفصل الثاني بعنوان مسالة الإصلاح المؤسساتي في الجزائر عالج المبحث الأول مسألة التطور التاريخي لمسيرة الإصلاح المؤسساتي في الجزائر، أما المبحث الثاني فقد تم التطرق فيه إلى أبعاد الإصلاح المؤسساتي في الجزائر، والمبحث الثالث تناولنا فيه مسألة الإصلاح السياسي والعمل المؤسساتي في الجزائر.

أما الفصل الثالث عالج مسألة الهندسة الانتخابية والإصلاح المؤسساتي في الجزائر، وقسم إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول تطرق إلى الهندسة الانتخابية والفساد السياسي في الجزائر ، أما المبحث الثاني فقد عالج مسألة الإصلاحات الدستورية من منظور الآليات المؤسساتية ، وفي المبحث الثالث بعنوان الهندسة الانتخابية والضعف المؤسساتي في الجزائر.

والفصل الرابع جاء بعنوان الهندسة الانتخابية ومستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر، تناول في المبحث الأول الإصلاحات المؤسساتية والسياسية في الجزائر ، أما في المبحث الثاني فتطرقنا إلى الهندسة الانتخابية كآلية للإصلاح المؤسساتي في الجزائر، والمبحث الثالث فتناولنا فيه مستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر.

صعوبات الدراسة:

من بين أهم الصعوبات التي واجهتنا نقص في المعلومة المتعلقة بالعملية الانتخابية، خاصة من طرف الهيئات الرسمية، وكذا حساسية الموضوع الذي يؤدي إلى استغراق وقت أكثر وجهد أطول.

الفصل الأول:

الإطار القانوني لتسبيب القرارات الإدارية

يعـد مفهـوم الإصلاح Reform من مفاهيم العلوم الاجتماعية المثيرة للجدل والنقاش، إذ أنه يتناول أحد الأساسيات الهامة في مسيرة التطور والترقي في المجتمعات البشرية ولم يقتصر معناه و دلالاته على الدوائر الاقتصادية أو الاجتماعية بل تعدى ذلك إلى دوائر الثقافة والفكر والمعتقدات.

ولقوله جلا وعلا " وما أريد أن أخالفكم إلى ما أ نهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله "[1] ، وعلى هذا الأساس الإصلاح هو فكرة أصيلة وسبيلها حكيم، ولكن تعقيدات نمط العلاقات بين الأنظمة السياسية والشعوب في أمتنا وكذلك تأثير الظروف الدولية في أمورنا وشؤوننا، جعلت لنهج الإصلاح منعطفات حادة وكذلك فشل بعض الدول في العملية الإصلاحية. حيث تواجه المنطقة العربية اليوم تحديا لا يمكن تجاهله أو تجاوزه ألا وهو تحدي الإصلاح الشامل والتغيير العميق في جميع نواحي الدولة والمجتمعات، حيث لم تعد قضية الإصلاح في وقتنا الحالي خيار من مجموعة خيارات يمكن أخذه أو تركه بل أصبح ضرورة هامة داخليا وخارجيا لتعزيز الأنظمة السياسية وتحقيق شرعيتها.

[1] سورة هود، الآية 88 .

المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي

إن الإصلاح يختلف مضمونه ويتفاوت من مجتمع إلى آخر ومن حقبة زمنية إلى أخرى داخل المجتمع نفسه، فضلا عن أن مجالات الإصلاح تتعدد وتتنوع على وفق تعدد وتنوع المواضيع التي يتناولها ومن تلك المجالات التي يتناولها الإصلاح السياسي والإصلاح الاقتصادي والإصلاح الإداري.

وفي هذه الدراسة سنتطرق إلى الإصلاح السياسي الذي يعتبر جملة من التفاعلات الحاصلة على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي وله أبعاد تمس جميع أركان الدولة من سلطات ومؤسسات وتنظيمات، ولقد تطرق العديد من المفكرين إلى مفهوم الإصلاح السياسي فتباينت تعاريفه وإختلفت كل حسب منظوره وإيديولوجياته والعوامل المؤثرة في تفعيل الإصلاح السياسي ، وفي هذا المبحث سنتناول مفهوم الإصلاح أولا وبعده مفهوم الإصلاح السياسي وعلاقته ببعض المفاهيم الأخرى والعناصر التي يرتكز عليها الإصلاح السياسي.

المطلب الأول : تعريف الإصلاح السياسي

للإصلاح Reform إستعمالات كثيرة ومعاني متعددة، فمرة يراد به التحديث والتطوير، ومرة يراد به النهضة والتمدن، وأخرى التغيير والتجديد غير ذلك من الاستعمالات المعاصرة التي تمليها الرغبة في إزالة مايعوق ويفسد ويشد المجتمع إلى الوراء.

مفهوم الإصلاح لغة وإصطلاحا: يمكن تناوله في قسمين اللغوي والإصطلاحي:

الإصلاح لغة : هو عمل حضاري يعرف من خلال جذر الكلمة (صَلُحَ) صلاحاً وصلوحاً : أي زال عنه الفساد، وأصلح الشيء أي أزال فساده. فهو يصلحه إصلاحاً أي

يُقومه ويُحسنه. و(صالح): أي إزالة العدواة والشقاق، والتصليح أي تعديل ما خرب والصالح عكس الفاسد، والإصلاح هنا هو نقيض الإفساد كما ورد في مختار الصحاح.[1]

وقد ورد لفظ الإصلاح في القرآن الكريم في أكثر من سورة مثل قوله تعالى: " إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصائبين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون "[2] ، تدل على إقامة العدل في الأرض، ولقوله تعالى: "ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها"[3] والإصلاح هو إزالة الفساد بين القوم والتوفيق بينهم، فالإصلاح هو التغيير إلى إستقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة، الإصلاح هو الانتقال أو التغير من حال إلى حال أحسن[4]. وتعني إعادة التشكيل أو تشكيل الشيء وتجميعه من جديد أو هو تحسين الحالة أو تصليحها.[5]

ويشير الإصلاح Reform أيضا إلى التعديل والوصول لوضع أفضل بتعديل الأخطاء أو إعادة البناء، ومنه هو عملية لإعادة التشكيل (التحسين).[6]

والإصلاح لهذا المعنى يعني الانتقال من وضع فاسد إلى وضع آخر تستهدف تقليص الفارق بين الواقع الفاسد والحالة النموذجية المرجوة[7]. وبناء على ذلك فإن هناك عملية ترابط الإصلاح من جهة والتعديل من جهة أخرى إلى حد التلازم فالتعديل هو التقويم ويقال عدلته

---

[1] .محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح ، (الكويت :دار الرسالة، 1983)،ص 367.

[2] سورة البقرة ،الآية 62.

[3] سورة الأعراف، الآية 56.

[4] محمد محمود السيد، "مفهوم الإصلاح السياسي،" على الموقع الالكتروني www.al hewar.org. تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

[5] منير بعلبكي، قاموس المورد، (بيروت : دار العلم للملايين،2004) ، ص 770.

[6] R , Allen, the concise oxford dictionary of gurrent English ,edition, claremden press, oxford , London ,1990 , 109

[7] عبد الجليل آرام، " حول الإصلاح الدستوري "، على الموقع الالكتروني: http ://www.rezgar.com/debat/show.art تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

أي قومته فاستقام ولا يحتاج إلى التقويم إلا ما أعوج وتأسيسا على ذلك يمكن القول أن الإصلاح عبارة عن بناء قائم ويتم إصلاحه، وليس نشأة الشيء، وذلك للوصول إلى وضع أفضل بتعديل الأخطاء وتقييمها وإعادة بناءها بشكل سليم وصحيح مما يؤدي إلى تغيير أفضل وأصلح. أي تغيير الحال من الأسوأ إلى الأفضل .

الإصلاح Reforme اصطلاحا : هو ترميم ما هو موجود بالفعل بغية تصحيحه أو تحسينه ومنع انهياره، فهو ليس سوى تعديل في التفاصيل أو القضاء على خطأ من الأخطاء، ومع أن الإصلاحات قد تكون مفيدة بل وضرورية أحيانا، فإنها لا تعدو كونها مجرد تحسن للمجال أو النظام القائم دون المساس بأسس هذا النظام. كما جاء في الموسوعة السياسية بأنه تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بأساسه، وهو خلاف الثورة، يستدعي تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسسه.[1]

والإصلاح الجذري: هو إزالة الفساد، وإعادة الأمور إلى وجه الصواب، فهو التقويم والتغيير والتحسن، ورد أيضا أن الإصلاح ضد الفساد، والصلاح يقابله الفساد.[2]

وعرف قاموس oxford الإصلاح على "أنه تعديل أو تبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائض وخاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة، إزالة بعض التعسف أو الخطأ ". الإصلاح يوازي فكرة التقدم، ينطوي جوهريا على فكرة التغيير

[1] www.ahewar.org. تاريخ زيارة الموقع 2015/05/21.

[2] صونيا العبيدي، واقع الممارسة الوطنية في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، دراسة ميدانية لبعض ولايات الشرق(الجزائر، بسكرة، باتنة، سكيكدة).رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع تخصص علم الاجتماع السياسي .جامعة بسكرة.ص,37.

نحو الأفضل وخاصة التغيير الأكثر ملائمة لتحقيق الأهداف الموضوعية من قبل أصحاب القرار في حقل معين من حقول النشاط الإنساني.[1]

وذهب البعض من الباحثين في تعريف الإصلاح بأنه " محاولة معالجة خلل معين يتطلب تعديل مساره وهذا يتم عن طريق الإطار العام والنهج المتبع فلا يمكن الخروج عن القيود الموضوعية والموثقة عن طريق الدستور أو النظام السياسي وبذلك فإن الإصلاح يختلف عن التغيير والتحول" .

كما ذهب الدكتور عبد الوهاب الكيالي إلى تعريف الإصلاح بأنه " عملية تعديل غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون مساس بأسسها وهو خلاف لمفهوم الثورة، ليس سوى تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، حيث أن الإصلاح يشبه الدعائم الخشبية المقامة لمحاولة منع إنهيار المباني المتداعية ويستعمل للحيلولة دون الثورة أو لتأخير وقوعها.[2]

مفهوم الإصلاح السياسي political reform هو من المفاهيم التي لم ترد كما جاء في موسوعة العلوم الاجتماعية تعريفا محددا له حيث يختلف مضمونه ويتفاوت من مجتمع إلى آخر ومن فترة زمنية إلى أخرى داخل نفس المجتمع، إضافة إلى ما سبق فإن مجالات الإصلاح السياسي تتعدد وفقا لتعدد مجالات النظام السياسي.

الإصلاح السياسي مفهوم مرن لا يعني التحول الديمقراطي أو التحول إلى الليبرالية السياسية أو درجة أقل من ذلك. فقد يكون الإصلاح السياسي خطوة اتجاه الليبرالية السياسية

[1] برهان غليون: "الخيارات العربية الراهنة في الانتقال إلى الديمقراطية"، المستقبل العربي، العدد، 289، مارس 2002 ص41.

[2] الكواري علي خليفة وآخرون، الخليج العربي والديمقراطية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)ص 53.

أو درجة أقل من ذلك أو أكثر ولكنه في كل الأحوال تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام.[1]

والاصلاح السياسي يتداخل مع العديد من المفاهيم كالتنمية السياسية political developpet أو التحديث السياسي modernization أو التغيير السياسي political change ،أو التحول transition أو التغيير change .وجميع هذه المفاهيم مرتبطة تقريبا بالعلم الثالث، ومع ذلك يمكن القول أن مفهوم الإصلاح يعني تغيير حقيقي من وضع سيء إلى حال أحسن[2]

إن الإصلاح السياسي مصطلح حديث يجب أن يوصل في جوهره إلى التداول السلمي للسلطة وبذلك فإن الإصلاح السياسي محصلة لجهود المشاركين فيه، لخلق الحوافز وتفعيل الطاقات البشرية نحو الإبداع والتجديد والتطوير، ويقصد بالإصلاح السياسي من الناحية اللغوية، التغيير أو الانتقال، من حال إلى حال أحسن، ويعني التعديل الجذري لهياكل وبنى اجتماعية وسياسية قائمة، وتنطوي العملية على التعديلات المطلوبة المتفق عليها داخل الأطر الدولة، كأن يحدث تغيير في ممارسة السلطة والتوجهات السياسية العامة التي تؤدي إلى تغييرات هيكلية وبنيوية تؤثر على مخرجات النظام .

ويعرف بأنه " عملية تعديل وتطوير جذرية في شكل الحكم والعلاقات الاجتماعية داخل الدولة في إطار النظام السياسي القائم وبالوسائل المتاحة ". وهو تطوير كفاءة وفعالية النظام السياسي في بيئته المحيطة داخليا وإقليميا ودوليا ويرى أن الإصلاح يجب أن يكون ذاتيا من الداخل شاملا لمختلف مناحي الحياة السياسية البنيوية والتشريعية ويركز على المضمون [3].

[1] عبد الله بلقزيز، أسئلة الفكر العربي المعاصر، (دار الطباعة مطبعة النجاح الأيوبية، 1998)، ص15.

[2] أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، (الإسكندرية، الدار الجامعية، 2003)، ص ص 140-141.

[3] أمين عواد المشاقبة ، المعتصم بالله داود علوي،الإصلاح السياسي والحكم الراشد،(الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع 2012)، ص30.

الإصلاح السياسي يقتضي توفر مرجعية دستورية وشفافية في الأداء والسياسات وخضوع كل الأطراف داخل الدولة للقانون. ولا يمكن أن تتصور إصلاحا سياسيا حقيقيا بدون الدستور ونظام قانوني يكفل الحريات ويصون الحقوق، ويحافظ على المكتسبات وينظم التنافس والصراع، فالدستور هو مطلب وطني عميق ينسجم ومقتضيات العصر الحديث وأصالة المجتمع. [1]

كما عرفته الموسوعة السياسية بأنه " تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم والعلاقات الاجتماعية دون المساس بأسسها، وهو بخلاف الثورة ليس إلا تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم، دون المساس بأسس هذا النظام، أنه أشبه ما يكون بإقامة الدعائم التي تساند المبنى لكي لا ينهار وعادة ما يستعمل الإصلاح لمنع الثورة من القيام أو من أجل تأخير وقوعها.[2]

ويعرف قاموس وستر wester للمصطلحات السياسية 1988 الإصلاح السياسي بأنه " تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد " .[3]

يمكن أن نخلص من خلال التعاريف السابقة إلى تعريف إجرائي للإصلاح السياسي هو عملية جوهرية وطبيعية لابد من تحقيقها من أجل الإصلاح في الأنظمة السياسية والحكومات بشكل جوهري أو تغيير سلمي وتدريجي لتغيير الواقع الراهن لمعظم الأنظمة السياسية لحال أفضل لتحقيق إصلاحات سياسية، ووضع حد للفساد والاستبداد السلطوي وتأمين الحقوق السياسية والمدنية للمواطنين .

وفي هذا الصدد يمكننا القول أن الإصلاح السياسي هو خطوات فعالة تقوم بها الحكومات والمجتمع المدني نحو إيجاد نظم ديمقراطية حقيقية تكون فيها الحرية القيمة

[1] محمد محفوظ، الإصلاح السياسي والوحدة الوطنية ،(المغرب: المركز الثقافي العربي،2004)، ص 10.

[2] عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية ،(بيروت : الدار العربية للدراسات والنشر، 1974)، ص 55.

[3] محمود السيد، " مفهوم الإصلاح السياسي "، مرجع سابق، ص 2.

العظمى والأساسية وأن يحكم الشعب نفسه بنفسه من خلال التعددية السياسية التي تؤدي إلى التداول السلمي على السلطة، وتقوم على احترام جميع الحقوق مع وجود مؤسسات سياسية فعالة على رأسها التشريعية المنتخبة، والقضاء المستقل والحكومة خاضعة للمساءلة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بكل تنوعاتها الفكرية .

المطلب الثاني: مصادر الإصلاح السياسي

الإصلاح السياسي هو تغيير القيم وأنماط السلوك التقليدية حسب ساموبل هينغتنتون[1] وبغض النظر عن مصادر الاصلاح السياسي بين ما هو داخلي وإرادي و بين ما هو خارجي ومفروض من قبل الدول الكبرى والمتمثل في العديد من المبادرات والمشاريع الإصلاحية فالاصلاح السياسي بات ضرورة لا سيما في الظروف التي شهدها العالم في العقد الماضي وأبرزها :

1- الثورة الديمقراطية في معظم دول العالم.

2- العولمة وما تمثله من تحديات سياسية وأخطار اقتصادية وثقافية.

3- الواقع العربي المتأزم الذي يعاني من إختلالات سياسية واجتماعية لا مجال لمعالجتها دون إصلاح حقيقي وشامل.

4- انتشار الإرهاب والتطرف بأشكاله المختلفة .

ولأن الإصلاح السياسي عملية معقدة تشير إلى استبدال حال سياسي واجتماعي قائم وسائد لوضع أفضل منه ، ومن حالة يشوبها الفساد أو سوء إدارة مؤسسات الدولة أو إجحاف في توزيع الثروة العامة أة غياب العدالة التوزيعية والمساواة في الفرص المناسبة المبنية على كفاءة الأفراد إلى حال أقل في الفساد وسوء الإدارة ، ويتحقق معه أكبر قدر من

[1]- أيمن عواد المشابقة، والمعتصم بالله داوود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الراشد(عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012)، ص 30.

العدالة في التوزيع والكفاءة في الفرص ،فالإصلاح السياسي يجب أن يعيق نهج التوافق السياسي العام وهو بذلك ليس تأكيدا للذات ولا إنكارا للآخر، أو تشديدا على إرادة المعارضة وتنديدا بإرادة السلطة [1].

وقد اختلفت خطابات ودواعي الإصلاح في العالم العربي وبرزت منها ثلاث أنماط رئيسية يمكن أن نلخصها في :

- **الخطاب الغربي** : وهو مصدر من مصادر الإصلاحات السياسية في الوطن العربي وهو الخطاب الذي يطالب الغرب فيه ببرامج محددة للاصلاح السياسي والاجتماعي والثقافي ويسوق حججا مفادها أن العالم الديمقراطي هو عالم مسالم أكثر ويدعو القادة إلى تكريس أبعاد الديمقراطية والشفافية من خلال البرامج الاصلاحية في المناهج التعليمية، وتمكين المرأة وإلى مؤسسات مدنية قوية وقد جاءت بنود الاصلاح التي تنادي بها الدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وفي وثيقة مشروع الشرق الأوسط الكبير [2] .
- تشجيع الديمقراطية والحكم الصالح.
- بناء المجتمع المعرفي.
- توسيع الفرص الاقتصادية.

وعلى الرغم من أهمية ما تدعو إليه هذه المبادرة من القيم والحرية الديمقراطية وحقوق الإنسان إلا أنها تدفع إلى أكثر من تساؤل حول الدوافع السياسية والإستراتيجية التي دفعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى طرح مثل هذه المبادرة، إذا ما رجعنا إلى تاريخ السياسة الخارجية الأمريكية وعلاقتها بالإطاحة ببعض الأنظمة المنتخبة (حكومة محمد مصدق في

[1] : فرانسيس فوكوياما ، بناء الدولة ،ترجمة مجاب الامام (الرياض: مكتبة العبيكان 2007) ص 170.

[2] : أحمد ثابت ،"الاصلاح السياسي في العالم الثالث " في علي الدين هلال و محمود اسماعيل (محررين) ،اتجاهات حديثة في علم السياسة ،(القاهرة ، المجلس الأعلى للجامعات 1999)، ص 263.

إيران عام 1953، وحكومة سلفادور الندي المنتخبة في تشيلي في سبتمبر 1973، والاجتياح العراقي وإسقاط نظام صدام حسين 2003 .

وبناء عليه فإن حقيقة المشروع والخطاب الأمريكي تدور في نطاق محاور ثلاث هي : النظام الاقليمي العربي، الكيان الاسرائيلي و دوافع أمريكية بحتة [1] .

ثانيا: الخطاب الرسمي:

وهو الخطاب المعبر عن قضاء الدولة ومؤسساتها وهو يفصل بين التغيير الاقتصادي والسياسي انطلاقا من مفهوم محدد للإصلاح والمجتمع مفاده أن ما يحرك الجمهور العربي ليست مطالب ديمقراطية وإنما مطالب معيشية [2].

فالخطاب الإصلاحي المستند إلى عقيدة إيديولوجية يتميز بوضوح الرؤية وقوة الحجة عند المبادرة أو المشاركة في نقاش ما، فالعلمانية والديمقراطية والمواطنة والعقلانية هي جميعا ايديولوجيات ويمكن لقادة الإصلاح الاستناد عليها في دفاعهم أو تبريرهم لتوجاهتهم الاصلاحية وإقناع الجماهير بضرورتها .[3]

إلا أنه ليس من الضروري أن تكون كافة الدعوات الاصلاحية نتاج عقائد سياسية، بل إن بعض قادة الاصلاح قد يتبنون أفكارا إصلاحية تتناقض وعقائدهم السياسية، فعلى سبيل

[1] : صالح بن محمد الخثلان ،"السياق الدولي للإصلاح السياسي في الوطن العربي " ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 19 ، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 2008)، ص 127.

[2]: سالي سامي ، أفاق الاصلاح السياسي في الوطن العربي (القاهرة ، مركز القاهرة لدراسة حقوق الانسان 2010) ص 123.

[3] : فرانسيس فوكوياما ، مرجع سابق ، ص 113.

المثال تبنت رئيسة الوزراء البريطانية السابقة مارجريت تتشر برنامجا اقتصاديا إصلاحيا نادى ببيع القطاع العام إلى القطاع الخاص بالرغم من انتماء تاتشر إلى التيار المحافظ [1].

إن الاصلاح الذي يأتي بمبادرة القائد أو من هم حوله (النخبة الحاكمة) لابد أن يدفع نحو توسيع قاعدة المشاركة السياسية وخلف عناصر وفئات تستفيد من عملية الاصلاح فكلما زادت واتسعت رقعة المشاركة في عملية الاصلاح كلما زادت شرعيتها .

لأن نمط بناء أي دولة ومضامينه وأهدافه تختلف بحسب القائمين على تلك العملية وأهدافهم ومصالحهم ومذاهبهم، وبحسب السياق الاجتماعي والاقتصادي السائد عشية الشروع في تلك المهمة [2].

وبالتالي لابد أن يؤدي الاصلاح إلى حراك اجتماعي وخلق إرادة مجتمعية .

ثالثا: الخطاب الثالث : وهي خطابات تتوقف عى تغيرات الاصلاح الدستوري والاصلاح السياسي باعتبارهما المتغيران الأساسيان ويتبعهما باقي المتغيرات في عملية الاصلاح وهناك مجموعة من المحطات التي يطالها الاصلاح السياسي وهي متداخلة اقتصاديا وسياسيا وقد أشار إليها الكثيرون ولا تخرج عن مطالب الاصلاح (خاصة في الدول العربية) والتي عبرت عنها الحركات الشعبية المتفاعلة في الشارع نجمل أهمها فيما يلي

- إجراء تعديلات دستورية بحيث تكون جذرية ، وتعيد السلطة للشعب باعتباره مصدرا للسلطات.
- انتخابات حرة ونزيهة في ظل قانون انتخابي يستطيع إفراز ممثلين حقيقيين للشعب.

[1] – جبريال ألموند ، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر ، نظرة عالمية ، ترجمة عبد الله (عمان ، الدار الأهلية للنشر والتوزيع ،ب ،س ، ن).ص ص 232 – 234.

[2] – عبد الرزاق صغور ، بناء الدولة الحديثة في الجزائر ، دراسة تقييمية مذكرة لنيل شهادة دكتوراه علوم سياسية ، جامعة الجزائر ، 2008 –ص 17 .

- إطلاق الحرية للعمل السياسي والحزبي والنقابي.
- إعادة الهيبة إلى القضاء وعدم التدخل في شؤونه (استقلالية القضاء).

وفي هذا الصدد يمكننا القول أن الاصلاح السياسي هو خطوات فعالة تقوم بها الحكومات والمجتمع المدني نحو إرساء نظم ديمقراطية تكون فيها الحرية القيمة العظمى والأساسية .

المطلب الثالث : الإصلاحات المؤسساتية والسياسية.

تؤكد الأبحاث والدراسات على وجود تداخل بين مفهوم الإصلاح والمفاهيم الأخرى كالتحول الديمقراطي، التغيير السياسي، التحديث والتنمية، وقد اهتمت بضرورة إبراز الاختلاف بين هذه المفاهيم، ومحاولة إبراز العلاقة بين الإصلاح السياسي وبعض المفاهيم كالتحول الديمقراطي والإصلاح الإداري والفساد والحكم الراشد وغيرها من المفاهيم التي لها علاقة وطيدة بالإصلاح السياسي . وسنتعرض في هذا المطلب إلى بعض المفاهيم المتشابهة.

أولا: التغيير السياسي: يشير التغيير السياسي إلى الانتقال من وضع لا ديمقراطي استبدادي إلى وضع ديمقراطي، والتغيير السلمي يطلق عليه مصطلح "إصلاح"، ويمكن اعتباره مرادفا للتغيير الدستوري في القيادة أو لإعادة بناء التأثير السياسي داخل المجتع.[1]

التغيير السياسي هو كذلك "مجمل التحولات التي قد تتعرض لها البنى السياسية في المجتمع أو طبيعة العمليات السياسية والتفاعلات بين القوى السياسية.... بحيث يعاد توزيع النفوذ والسلطة داخل الدولة.[2]

[1] عماد مؤيد جاسم محمد المرسومي أثر دراسة قوى التغيير في استشراق مستقبل الدولة القومية التنمية البشرية –نموذجا – أطروحة دكتوراه،(العراق: جامعة النهرين ، كلية العلوم السياسية 2006) ص 27.

[2] اسماعيل صبري مقلد ومحمد محمود ربيع، موسوعة العلوم السياسية، الكويت: جامعة الكويت، 1994، ص 47.

ويأتي التغيير السياسي استجابة لعدة عوامل قد تكون هذه العوامل خارجية كالضغوط والمطالب الخارجية من قبل دول ومنظمات في أشكال سياسات اقتصادية أو تحولات في المحيط الاقليمي أو طبيعة التوازنات الدولية.

قد تؤثر في إعادة صياغة السياسات الداخلية والخارجية في إطار التعامل مع المداخلات الجديدة في السياسة الدولية[1]

ثانيا: التحديث السياسي: كذلك يعتبر التغير السياسي مرادفا لمفهوم التحديث السياسي، وهذا الأخير مركب من مفهومين "التحديث" ومفهوم "سياسي" ويقصد بـ التحديث الانتقال من وضع لآخر وبوصفه سياسي، أي أن التغيير الذي يشمل الجوانب التي لها صلة بالعملية السياسية.

ونظرا لتنوع الأنماط في النظم السياسية التي تعرفها المجتمعات المعاصرة سواء من ناحية التنظيم أو العلاقات والاهداف التي يسعى إليها كل نظام كان من الطبيعي انعكاس هذا التنوع على الدراسات التي تناولت موضوع التحديث السياسي وابعاده.[2]

وتتمثل أبعاد التغيير في إطاره العام، بمعنى الحراك وعدم الثبات، وعكسه الجمود لكنه في التفاصيل والمنهج لم يكن نقطة إجماع فظهرت المدارس المختلفة التي تعنى بالتغيير انطلاقا من هدفه وأسسه أو حتى مناهجه وطرقه.

وتتمثل أهم نقاط الاختلاف في أي عملية تغيير في:[3]

1- **الهدف من التغيير**: اختلاف الأهداف بحسب الرؤى في المجتمع والقوى الفاعلة فيه سينعكس على الجهود التغييرية فيه.

[1] اسماعيل صبري مقلد ومحمد محمود ربيع، مرجع سلبق ص 48.

[2] ادارة البحوث والدراسات، قراءات نظرية التفسير السياسي، المفهوم والابعاد، (المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، 10 أفريل 2016) ص 6.

[3] إدارة البحوث والدراسات، مرجع سابق، ص 12.

2- **مناهج التغيير**: تعتبر من الأسفل إلى الأعلى أو العكس، سلمي أو ثوري، عنيف،... تغير تدريجي أو انقلابي... تأتي هذه المناهج في الغالب كنتاج طبيعي لأفكار ومبادئ القوى الساعية للتغيير، وطبيعة وظروف كل مرحلة.

3- **أساس التغيير**: يقصد به المجال الذي ستنطلق منه قوى التغيير في مشروعها وقد تختلف من الأسس القانونية والدستورية إلى الاقتصادية أو التعليمية والتربوية الفكرية.

ثالثا:التحول الديمقراطي : يشير إلى الانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي وهي عملية معقدة للغاية تشير إلى التحول في الأبنية والأهداف والعمليات التي تؤثر على توزيع وممارسة السلطة السياسية.[1] والعلاقة التي تربطه بالإصلاح السياسي باعتبار هذا الأخير الخطوة الأولى في عملية التحول الديمقراطي، فالإصلاح السياسي يخلق المناخ الملائم لعملية التحول الديمقراطي.

أما صاموئيل هنتغتون يعرف التحول الديمقراطي على أنه "مسلسل سياسي" معقد تتشارك فيه مجموعات سياسية متباينة تتصارع من أجل السلطة وتتباين من حيث إيمانها أو عدائها للديمقراطية، فهو مسلسل تطوري يتم فيه المرور من نظام سياسي تسلطي مغلق إلى نظام مفتوح، وهو مسلسل قابل للتراجع.[2]

وقد تعددت التعريفات المحددة للتحول الديمقراطي وذلك بحسب اختلاف نظرة علماء السياسة إلى عملية التحول فمنهم من يشير إلى أنه تغيير في النظام السياسي من صيغة غير ديمقراطية إلى صيغة أخرى أكثر ديمقراطية.[3]

---

[1] على الدين هلال وآخرون،الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1973)، ص 10-11.

[2] الموسوعة السياسية .في تغريف التحول الديمقراطي.انظر الرابط الالكتروني-https://political-encyclopedia.org/dictionary

[3] الموسوعة السياسية : المرجع السابق https://political-encyclopedia.org/dictionary

ويعرفها رستو بأنها عملية اتخاذ قرار يساهم فيه ثلاث دوافع مختلفة هي: النظام – المعارضة الداخلية والقوى الخارجية، وتتحدد النتيجة النهائية وفقا للطرف المتغير في هذا الصراع.

وعليه فليس هناك حلول جاهزة، بقدر ما هناك حاجة ماسة إلى تبني روح الديمقراطية ومبادئها كأسلوب لإدارة شؤون الحكم في الدولة والمجتمع ضمن شروط الخصوصية الثقافية القائمة في كيانها.ولعل أبرز المعايير الممكن الاستفادة منها هي الشرعية السياسية والحريات العامة...الخ. لأن شرعية الديمقراطية تدفع بالنظام السياسي نحو العقلة التحديثية[1]

ولعل أبرز شروط هذه العملية التحويلية – التغييرية تتمثل فيما يلي:[2]

- ترشيد بناء السلطة السياسية.
- تمايز البنيات والوظائف السياسية.
- تدعيم القدرات المؤسسية والسياسية للنظام السياسي.

سيادة روح المساواة في الحقوق والواجبات واستغراقها المجتمع بأكمله.

رابعا: النهضة: يكاد يترادف مفهوم الإصلاح مع مفهوم" النهضة " وهو مفهوم حديث يرجع إلى أواخر القرن التاسع عشر، ويشير إلى الإصلاح والتقدم . والنهضة هي حركة مجتمعية تسعى إلى إكتساب الحضارة القومية قدرتها على إنتاج المعارف والمهارات في تعامل متكافىء مع الحضارات الأخرى.[3] وفي تعريف النهضة يشير محمد عابد الجابري في كتابه" إشكاليات الفكر العربي المعاصر"، عرفها " أن ننهض معناه أن نتمدن، وأن نتمدن معناه أن

[1] الموسوعة السياسية : المرجع السابقhttps://political-encyclopedia.org/dictionary

[2] الوناس حمداني،"الانتقال الديمقراطي وأزمة التحول السياسي في الجزائر (1989 -1992): "التجربة والآليات" ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية العدد 8، ديسمبر 2019، ص ص 10-11.

[3]عبد العزيز الدوري وآخرون، تعريف المشروع الحضاري وتجاربه وتطوره، (بيروت مركز الدراسات الوحدة العربية ،2001)، ص 29.

نواكب عصرنا، أن نساير تطوره وتقدمه. أن نقتبس منجزاته الفكرية والمادية ". فهناك إرتباط وثيق بين مفهومي الإصلاح والنهضة.[1]

وهنا نجد بأن الإصلاح السياسي ذو علاقة مترابطة مع باقي المصطلحات الأخرى التي تعبر عن جوهر العملية السياسية في الدولة والمتداولة في الحياة العامة للنظام السياسي ومن أهمها التحول الديمقراطي والحكم الراشد والتنمية السياسية والفساد السياسي والإداري والإصلاح الإداري .

1. **الفساد:** لمعرفة علاقة الإصلاح السياسي بالفساد يجب أولا معرفة أو تحديد مفهوم الفساد بشقيه الإداري والسياسي وفيما يلي سنتطرق إلى مفهوم الفساد.

الفساد لغة : هو ضد الصلاح وهو البطلان ويقال فسد الشيء أي بطل وإضمحل ولقوله جلا وعلا : "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض وذلك لهم خزي في الدنيا ولهم عذاب عظيم ".[2] أما الفساد إصطلاحا هو كما عرفته منظمة الشفافية الدولية الفساد "بأنه إستغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة " والفساد هنا هو الدافع أو العامل الرئيس لإنتهاج الدولة أو جهة معينة عملية الإصلاح بجميع مستوياتها والمتمثلة في الجهود الدولية والإقليمية والوطنية لمكافحة ظاهرة الفساد أو التقليل من حدتها .

2. **الإصلاح الإداري** :هو كل العمليات الهادفة لإعداد أجهزة الإدارة في الدولة بما في ذلك الأفراد والوسائل إعدادا علميا يجعل الدور الإستراتيجي للجهاز الإداري أمرا ليس ممكنا فحسب ولكن أمر إقتصاديا كذلك . العلاقته بالإصلاح السياسي:هناك ترابط بين الإصلاح السياسي والإصلاح الإداري. لأن الإصلاح السياسي يؤثر في الإدارة العامة والجهاز البيروقراطي ويعتبر العملية المحركة لمهام الجهاز البيروقراطي في الدولة، ونجد أن الإصلاح السياسي

[1] محمد عابد الجابري، إشكاليات الفكر العربي المعاصر،(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1990)، ص 162.

[2] سورة المائدة، الأية 33.

أشمل من الإصلاح الإداري لأن السلطة السياسية أعلى من السلطة الإدارية لأن الإصلاح الإداري بذلك هو جزء من بنية النظام القائم.[1]

3. **التنمية السياسية** : حيث عرفها المعجم السياسي التنمية السياسية على أنها " تحسين فعالية النظام السياسي ، وأيضا التغيير بإتجاه حكم أصلح ، وكذلك قدرة المجتمع على إستعاب المطالب والتنظيمات السياسية " .

4. **الحكم الراشد** : عرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنه " ممارسة السلطة السياسية والإقتصادية والإدارية ولإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، من خلال آليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية والإلتزم بالواجبات ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم ". ومنه يمكن القول أن الحكم الراشد طبقا لهذه الهيئة ربطت مفهوم الحكم الراشد بعناصر محققة لنجاحه ومنها : الإستقرار السياسي للدولة وترقية حقوق الإنسان وحمايتها و سيادة القانون.[2]

وعلاقته بالإصلاح السياسي تتمثل في هدف رئيس وهو تحقيق التعاون والتقدم والصلاح من خلال بذل الجهود لتحقيق استقرار سياسي ورشادة سياسية وفي ظل التعددية والتداول السلمي على السلطة واحترام حقوق الإنسان في ظل دولة القانون والمؤسسات . وهدف الإصلاح السياسي هو الديمقراطية والحكم الراشد لتحقيق دولة كفؤ وفعالة في التعامل مع قضايا المجتمع ووجود مشاركة في صنع القرار من طرف جميع الأطراف والخضوع للمساءلة والمحاسبة وتبادل المعلومات بين الجهات المختلفة بالشفافية و لامركزية في التسيير وتداول سلمي على المستندة فعليا للمؤسسات المحلية[3].

[1] بلال خلف السكانة ، الفساد الإداري ،(عمان :دار وائل للنشر والتوزيع، 2011)، ص ص 18-19.

[2] محمد خليفة، "التنمية والحكم الراشد"، ورقة قدمت في ملتقى حول: إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة جيجل،2012.

[3] محمد خليفة ، المكان نفسه.

المطلب الرابع : المداخل المفسرة للإصلاح المؤسساتي

إن اختلاف الرؤية حول مسألة الإصلاح السياسي أنتج عدة مداخل التفسير هذه الظاهرة ويمكن إجمالها فيما يلي:

1. **المدخل التحديثي***: ينطلق هذا المدخل من تصور وجود مرحلتين يمر بهما كل مجتمع هما: المرحلة التقليدية والمرحلة الحداثية أو التقدم حيث يرى رواد هذا المدخل أن التخلف يكمن في طبيعة البنى التقليدية التي تميز المجتمعات المتخلفة.[1] فالإصلاح السياسي حسب هذا المنظور لا يعدو وأن يكون سوى عملية تحديث للمجتمع وفق النموذج الغربي، الذي يقوم على الليبرالية الاقتصادية وما تقضيه من تنافسية وملكية خاصة، إضافة إلى الليبرالية السياسية التي تؤكد على الفصل بين السلطات وباقي قيم ومبادئ الديمقراطية الليبرالية.

2. **المدخل القانوني – المؤسساتي** : يركز هذا المدخل في دراسته الأحداث والمواقف والعلاقات والأبنية على الجوانب القانونية، ومدى التزام تلك الظواهر والضوابط المتفق عليها ، فالدراسة القانونية ترتكز على شرعية الفعل أو عدم شرعيته.[2]

لذلك يرى أصحاب هذا المدخل أن الإصلاح السياسي مرتبط بتأسيس دولة القانون وحماية حقوق الأفراد، وبذلك تضمن سيادة العدالة والمساواة بين الجميع .فهو يولي أهمية للبعد المؤسسي لدراسة الظواهر السياسية. فإن دراسة ظاهرة الإصلاح السياسي[3].

---

* التحديث : إستبدال القيم التقليدية بالقيم الحديثة. عبد الرزاق الهيني،" الاتجاهات النظرية في دراسة التنمية الإجتماعية "، http.//kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/140355. ،تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

[1] مجد الدين خمش، الدولة والتنمية في إطار العولمة : تحليل سيوسولوجي لأزمة التنمية العربية ودور الدولة في تجاوزها،(عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، 2004) ، ص ص 28-29.

[2] شلبي، المرجع السابق ، ص114-119.

[3] عبد مصطفى، " تأثير الفساد السياسي في التنمية المستدامة: حالة الجزائر1995-2006" (رسالة ماجستر، قسم العوم السياسية، جامعة باتنة،2007-2008)، ص27.

3.**مدخل النخبة (الصفوة)** : عبر سان سيمون San simon عن النخبة بأنها فئات صغيرة نسبيا، وتمارس سلطة التأثير السياسي وتدخل في صراعات مباشرة في سبيل القيادة وتضم هذه الفئات أعضاء الحكومة والإدارة العليا والقادة العسكريين .[1]

ودراسة هذا المقترب أن الأقلية هي التي تمارس السلطة وتضع القرارات. وهكذا فإن أي نظام سياسي محتاج لثقافة سياسية تغذيه و الدور الأساسي الذي تلعبه الثقافة السياسية للنخبة السياسية في تحقيق الإستقرار السياسي والإصلاح السياسي في ظل الفساد السياسي، فكلما كانت الثقافة السياسية للنخبة تميل إلى العقلانية كلما قلت حظوظ تفشي الفساد السياسي.[2]

4.**مدخل التبعية** : إن مدرسة التبعية نظرت إلى الصراع فإطار النظام الدولي ككل مركزة على التناقض القائم بين الإمبريالية وشعوب النامية في إطار التبادل غير المتكافئ، فالعلاقة المبنية على عدم المساواة بين دول الشمال ودول الجنوب في إطار الرأسمالية، وبذلك ركز رواد هذه المدرسة على دور العوامل الخارجية(القوى الإمبريالية الإستعمارية) في نهب ثروات البلدان المستعمرة، وأثارها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، مع الإشارة إلى دور الظروف الداخلية غير مستقرة، والإمبريالية التي تسعى إلى تهنئة الأوضاع الداخلية لهذه الدول التي تكرس وتحافظ على حالة التبعية الدائمة لها، وإستمرارها في الإستغلال والنهب.[3] ويرى رواد هذه المدرسة أن التبعية ظهرت مع ظهور الإحتكارات الرأسمالية في إطار التطور التاريخي للرأسمالية. حيث حرصت على إبقاء الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية والسياسية في العالم الثالث على ما هي عليه خدمة لمصالحها. [4]

---

[1] نصر عارف، المرجع السابق، ص225.

[2] شلبي ، المرجع السابق، ص 172.

[3] شلبي، المرجع السابق،ص190.

[4] عبد الحميد براهمي، العدالة الإجتماعية والتنمية في الإقتصاد الإسلامي،(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،1997)، ص137.

والإصلاح السياسي الحقيقي وفق مدرسة التبعية، يكون في إطار فك الإرتباط عن المراكز الرأسمالية، من أجل إعادة بناء نظمها السياسية، في إطار التنمية المستقلة والمعتمدة على الذات .

5. **المدخل البنيوي** : يفترض بأن المسار التاريخي لأي بلد نحو الديمقراطية الليبرالية التي تتشكل أساسا بالبنى المتغيرة للطبقة والدولة والقوى الدولية وعبر القومية والمتأثرة بنمط التنمية الرأسمالية، وليس عن طريق مبادرات وخيارات النخب. فعلى الرغم أن النخب السياسية تقوم بمبادرات وخيارات معينة، إلا أن هذه المبادرات والخيارات لا يمكن تفسيرها دون الخضوع للظروف البنيوية وليس للنخب السياسية، مما يستلزم عمليات تحول ديمقراطي طويلة المدى،هذه البنى تتحكم في سلوك الأفراد والنخب في المجتمع، على العموم ركزت مداخل الإصلاح السياسي على الدول النامية وإكسابها قيم ونظم المجتمعات الغربية المتطورة، فالإصلاح السياسي والإقتصادي هو جزء من التغيير الإجتماعي المختلف الأبعاد.[1]

حيث أشار" ماكس فيبر" Max weber إلى أهمية القيم والمعتقدات الثقافية في تطور وبروز نظام قانوني وإداري عقلاني. فأهتم بعقلنة الثقافية والقيم والمعتقدات، واعتبارها شرطا ضروريا لعقلنة الفعل، ويظهر ذلك من خلال كتابه المشهور" الأخلاق البروتستانتية والروح الرأسمالية" .[2]

أما بالنسبة لمنظور الإصلاح في التراث الإسلامي والتي حاولت وضع مفهوم متكامل وشامل للعملية الإصلاحية. فبالنسبة " لمالك بن نبي " الذي قدم لنا نظرية القابلية والتي ركز

[1] عبد القادر سعيد عبيكشي وفتيحة فرقاني،" المنظور الحضاري للتنمية السياسية: دراسة في تحيزات المفهوم"،(ورقة قدمت في الملتقى حول: "التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر:واقع وتحديات"، جامعة الشلف،16-17ديسمبر 2008)،ص8-9.

[2] لؤي صافي،" نموذج التحديث الغربي: الخصوصية التاريخية وإشكالية التعميم ،" مجلة المستقبل العربي، (العدد 186 أوت1994)، ص39-41.

فيها على عالم الأفكار ودوره في بناء الحضارة حيث إعتبر أن عالم الأفكار وماينتج عنه من نظم وتفاعلات ثقافية وإجتماعية، يحدد مدى فاعلية الحضارة وعمرانها والعكس صحيح.[1]

فالإصلاح الحقيقي يعتبر كعملية واعية ومقصودة، تهدف إلى إحداث تغييرات عميقة في بنية المجتمعات المتخلفة على جميع المستويات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية، وهذا لتغييرات يجب أن تكون في إطار مكونات المجتمع وخصوصياته، من أجل إيجاد نظام سياسي عصري نابع من بيئته، حتى يكون قادرا على إحداث التغييرات المطلوبة، التي تتماشى مع مطالب بيئته.[2]

[1] مالك بن نبي،مترجم، شروط النهضة، (دمشق :دار الفكر 1986)،ص18.

[2] محمد نصر عارف،نظريات التنمية السياسية المعاصرة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي،(فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي،1981)، ص94.

المبحث الثاني: أبعاد الإصلاح السياسي

ينظر الإصلاح السياسي على أنه مجموعة من الممارسات التي تعمل على تحديث الدولة في بعض المجالات التي تعرف الأزمة، كما إنها مؤشر على قدرة النظام السياسي على الإستمرارية عن طريق لعبة تبادل الأدوار والتحالفات وخلق مصادر مشروعية جديدة، وبالتالي الإصلاح السياسي ملحة من أجل تحصين الدولة لمواجهة الإستحقاقات المستقبلية. وفي هذا المبحث سيتم التطرق إلى الدوافع المؤدية لعملية الإصلاح السياسي وكذلك الآليات والوسائل التي يعتمد عليها النظام السياسي للقيام بعملية الإصلاح السياسي والأهداف التي يراد تحقيقها أو الوصول إليها.

المطلب الأول: عوامل الإصلاح السياسي

للتغيير نحو واقع السياسي تسوده العدالة والمساواة والحرية. والإصلاح عملية طبيعية وحضارية لابد من الدخول فيها،وفي هذا الإطار سنعرض أبرز العوامل المؤدية للإصلاح السياسي التي يمكن إجمالها فيما يلي :

✓ **تأزم الأوضاع في مختلف الميادين** : إن تأزم الظروف أدى ذلك إلى كثرة الإحتجاجات والتحولات الإقليمية وكذلك الإحساس بالإحباط بسبب فشل السياسات والبرامج الإصلاحية المنتهجة.[1]

✓ **عدم التجانس الإجتماعي والإقتصادي:** فشلت النظم العربية في تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الإجتماعية، كما أن الفجوة بين الطبقات والمناطق في الدولة الواحدة في إتساع مستمر. وقد أدى تفاقم المشاكل الإقتصادية والإجتماعية، وتفشي الفساد بشكل واسع، واستثمار نخب ضيقة مرتبطة بالسلطة بعوائد التنمية إلى تزايد حالة السخط السياسي

[1] بلكعيبات مراد،"دور الاحزاب السياسية في تفعيل الإصلاحات في الجزائر"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، عدد2 (2014): ص 146-153، تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24:
dz .ghardaia.univ. elwahat.http//www

والاجتماعي، وقد تزايدت مظاهر الفقر والتهميش، وشهدت عدة دول الاحتجاجات العمالية والشعبية المطالبة وتحسين الظروف المعيشية للمواطن .[1]

✓ **أزمة الهوية وعدم الاندماج الوطني** : قضية الهوية في أي مجتمع أو أمة هي مبرر وجودها وقيمها، في السنوات الأخيرة شهدت الدول العربية تصاعد الهويات الفرعية على حساب الهوية الوطنية، وقد نتجت عنها عوامل مختلفة وفي مقدمتها قيام النظم السلطوية بتقييد الحريات الثقافية والدينية، كما حاولت النخب الحاكمة فرض الهوية الثقافية العربية على الجماعات الأخرى من خلال المنظومة التعليمية والإعلامية، وقد دفعت مظاهر التمييز الثقافي والسياسي والثقافي بالجماعات الفرعية في العديد من الدول العربية إلى الانفصال عن الدولة المركزية مثل العراق والسودان.[2]

✓ **الضغوط الخارجية والإقليمية** : في السنوات الأخيرة دعمت قوى دولية وإقليمية مبادرات تخل بإستقرار النظام العربي القائم، والربط بين الإرهاب وغياب الحريات وإستغلال الجهات الدولية والإقليمية لبعض المتغيرات والظروف المتمثلة في "الحراك العربي" وتذبذب أسعار البيترول، وفي إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان لفرض وإدخال إصلاحات سياسية وإطلاق الحريات السياسية والمدنية .

المطلب الثاني : آليات الإصلاح السياسي

لتضييق من الممارسات والأنشطة الفاسدة من خلال القيام بعملية الإصلاح السياسي لابد من وضع آليات وخطط وإستراتيجيات التي تتوافق مع نظرة المجتمع والنظام السياسي الإجتماعية والسياسية والفكرية ويمكن إجمال هذه الآليات والوسائل المعتمدة من قبل مؤسسات النظام السياسي في العملية الإصلاحية المتمثلة فيما يلي:

---

[1] خليل حسين،"عوامل الإصلاح والتغيير في الوطن العربي،" موقع الدراسات والأبحاث الإستراتيجية ، 18اكتوبر 2011. https://www.csds-center.com/

[2] عائشة بليح، " أزمة الهوية العربية وإعادة إنتاج الهوية الأوربية في ظل العولمة"، مجلة سوسيولوجيا، المجلد 2، العدد 1، ص ص 70-84.

❖**السلطة التشريعية** : المبدأ الأساسي في الانظمة الديمقراطية الفصل بين السلطات ويتحقق بإستقلالية البرلمان في أداء مهامه، فالإستقلالية شرطا أساسيا من شروط البرلمان الصالح، وتتحقق النزاهة بقدر ما يبتعد البرلمانيون في ممارسة مهامهم عن إستغلال السلطة والإنحياز ويلتزمون بالمعايير الأخلاقية والنزاهة ولكي تحقق الغاية المنشودة يجب أن تقترن بالكفاءة . [1]

❖**السلطة التنفيذية**:حيث تقوم بإصلاح أخطائها يضمن شرعيتها ومشروعية قراراتها ، قبل أن تدخل في نزاع مع الأطراف المتضررة التي ستحاكمها أمام القضاء، فأنها تبادر بمراقبة ذاتها، وهذا مؤشر إيجابي على تقييم الأداء الحكومي، ومع ذلك فإن هذا الأمر يلقي على عاتــق السلطة التنفيذية، متمثلة في ضمان مبدأ الشفافية والنقد الذاتي وبالتالي المشروعية .

❖**السلطة القضائية** : هي تقوم بمراقبة القوانين والقرارات والتعليمات التي تصدر عن السلطة التنفيذية بعد أن تجيزها السلطة التشريعية. كما أنها تفصل في قرارات السلطة التنفيذية، وليتحقق ذلك يجب أن تمتلك آلية المساءلة لمراقبة أداء السلطة التنفيذية، وإن فعالية القضاء وإستقلاله، تكفل حماية حق المجتمع، لذا يجب التأكيد على دقة الصلاحيات الممنوحة للموظفين العموميين ومراقبة سلوكهم، ومتابعة مدى إلتزامهم بحسن إستخدام السلطة وبعدهم عن إنتهاك القوانين أو استغلال النفوذ .[2]

❖ **الإعلام ودوره في الثقافة السياسية** : إن الإعلام تلعب دورا توعوي متعاظما وأصبح مؤثرا يسعى للإصلاح في الدول والمجتمعات، وأن نشر الأخبار المتعلقة بالفساد من شأنه أن يخلق ضغطا على القوى النافذة حامية الفساد ناهيك عن ولع رجال الإعلام الدائم بالسبق في كشف الأخبار، مما يجعل من الإعلام رقابة غير تابعة أو خاضعة إلى أجهزة الرقابة الرسمية والعمل على نشر الثقافة السياسية داخل المجتمع، فالثقافة هنا تلعب دورا

[1] أمين والمعتصم، الإصلاح السياسي والحكم الراشد، المرجع السابق، ص46.

[2] أمين والمعتصم، الإصلاح السياسي والحكم الراشد، المرجع السابق، ص46.

مهما في عملية الإصلاح السياسي المنشود، وتبنى الثقة بين المواطنين أصحاب الثقافات الفرعية وبين هؤلاء الأفراد والنظام السياسي. لضمان التكافل نحو التقدم والازدهار في المؤسسات الرسمية كافة.[1] وامتلاك المواطن القدرة على توجيه السلطة السياسية نحو تبني قواعد المساواة والعدالة .

المطلب الثالث : أهداف الإصلاح السياسي

يمكن إجمال الأهداف التي يسعى الإصلاح السياسي لتحقيقها في ما يلي:

1.الانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية الحديثة : بمعنى الإنتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح وذلك وفق تجسيد مبادئ الديمقراطية ويتم ذلك بالقضاء على الأنظمة المستبدة والتي تنفرد بالسلطة واستبدالها بأنظمة تحترم أو تقوم على مبدأ التداول السلمي على السلطة.

2.المشاركة السياسية:

تعد المشاركة السياسية من أسس الديمقراطية من خلال المؤسسات الشرعية التي تشجع التجمعات السياسية، والتنظيم الحزبي، ويساهم تشجيع المشاركة في تطبيق الشرعية السياسية مما يجعل الإنسان كائنا سياسيا .[2] و نظام الحكم في غالب الدول العربية محتكر من قبل فئة سياسية ضيقة، ومقتضاه أنها شأن خاص بالنخبة الحاكمة. ويمكن القول إنه ذا النمط في نظام الحكم سمة من سمات الدولة التسلطية، وهو يعبر عن حالة غير طبيعية فيسيرة الدولة الحديثة، وأن استمراره بهذه الطريقة يهدد الكيانات السياسية العربية بأزمات تمس

[1] أمين والمعتصم ، المرجع نفسه ،،ص51.

[2] سامية خضر صالح،" المشاركة السياسية والديمقراطية اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا"، http//www.kotob arabia.com.

استقرارها. ولتفادي هذا الصراع، وليتحقق ذلك إلا بالمشاركة السياسية العامة وفتح المجال أما مختلف الفواعل لإقرار مبدأ التداول الديمقراطي على السلطة .[1]

3.تجديد مصادر الشرعية:

تختلف الثقافة بين المجتمعات، وتتباين مصادر قيام السلطة، فإن الثقافة السياسية-الاجتماعية هي الأساس لمصدر السلطة.[2] مازالت مصادر الشرعية للسلطة،في معظم الدول العربية مصادر تقليدية تستند إلى العصبية القبلية والطائفية .[3]

[1] عبد الإله بلقزيز، في الإصلاح السياسي والديمقراطية ،(لبنان : الشركة العالمية للكتاب، 2007)،ص75.

[2] خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية : دراسة حالة الجزائر،(بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية،2008)، ص104.

[3] بلقزيز، في الإصلاح السياسي، المرجع السابق، ص77.

المبحث الثالث: التأصيل المفاهيمي للهندسة الانتخابية

تعرف العلوم بموضوعاتها ومناهجها موضوع الانتخابات وما عمله من مبادئ وقيم تركز على مقاربتين هامتين الأولى تنظر في العلاقات السياسية و الاجتماعية والاقتصادية التي صمم فيها النظام الانتخابي وكيفية ترجمتها إلى بدائل تطرح أمام المواطنين لاختيار من يمثلهم وأما المقاربة الثانية ترتكز على الحاجة من وراء هندسة وتعميم النظام الانتخابي الذي يسهل عمليا نقل المنافسة والصراعات بين الجماعات الوطنية بين مختلف أشكالها و أصنافها إلى منافسة سياسية تقوم على التقليل من التهديدات والخسائر وزيادة فرص أمام الأطراف المتنافسة [1]

المطلب الأول: الآليات الانتخابية والهندسة السياسية

تعتبر الانتخابات التنظيم القانوني لمبدأ مشروعية ممارسة سلطة باسم الشعب ،حيث يسمح لناخب بأن يؤيد سياسة ما أو يرفضها في الوقت نفسه الذي يتمخض عنه اختيار فريق من النواب مكلف بتطبيق سياسة معلومة وتتبنى برامج المرشحين .

ومن أبرز المفاهيم التي نشأت حديثا في العلوم السياسية مع ظهور العولمة وظاهرة السياسية العامة العالمية. نجد مفهوم الهندسة السياسية ،وهي تعميم المؤسسات السياسية في المجتمع ،وغالبا ما تنطوي على استخدام المراسيم الورقية ،في شكل قوانين ، أو استفتاءات أو مراسيم أو غير ذلك في محاولة لتحقيق بعض التأثير المطلوب.

وتختلف المعايير والقيود المستخدمة في هذا التصميم وفقا لأساليب التحسين المستخدمة ويعتبر تغير موازين القوى السياسية في الدولة وتلاشي دورها في تقرر مصيرها عاملا قويا يدفع لتبني آليات سياسية متطورة وبناء مؤسسات تتناسب مع السياسات العامة

[1] A .lourent .p .Delafosse . a – p – frognier . les systèmesélectoraux:permanences et innovations (paris :lhrmattan . 2004) . p .12. :

[1]، ولم تعطي الدراسات تعريفا واضحا لهذا المفهوم كونه حديث النشأة إلاّ أنه يشير إلى الأساليب العملية والمنهجية التي من خلالها يتغير المجتمع عن الطريق المؤسسات والقوانين والعمليات السياسية فيه من أجل تصميم السلوك السياسي في الدولة، وبناء المؤسسات ورسم جغرافيا سياسة [2].

فالهندسة السياسة في معناها هي إعادة تشكيل أو تصميم المؤسسات والآليات القديمة والتقليدية بما يتناسب مع متطلبات العصر وضروريات الحياة ،تمكين المواطن من كامل حقوقه ويكوم ذلك من خلال دراسة وتحليل العمليات والمؤسسات والآليات القائمة والقوانين السائدة والنماذج المستخدمة في المجتمع ومحاولة فهم كل مكوناتها [3].

وترتبط الهندسة السياسية بمفهومين لا يمكن أن تقوم إلاّ في ظل وجودهما في ترتكز على المواطن وما يقوم وما يتعلق به من حقوق ومشاركة [4]، إذ تعتبر تحقيق كرامة الإنسان وإشباع حاجاته الأساسية من الأهداف الرئيسية ، لذا فهي تسعى لإيجاد مؤسسات وميكانيزمات تضمن تحقيق الفرد لمواطنته ، وتعلو قمة هذه الحقوق المشاركة السياسية أو الديمقراطية التشاركية التي تحمل في مدلولها وجود مشاركة شعبية فاعلة وقوية من خلال إعادة توزيع للقوة والسلطة داخل المجتمع ، كما أن ها تمكن الشعب من أن يكون له دور فعال في بلورة وضع السياسة العامة ، وتلعب المشاركة دورا أساسيا في الاستقرار السياسي

---

[1] نعيمة بن دونية ،الهندسة السياسية في تحقيق الديمقراطية وتفعيل الحكم.الراشد ،الرابط : platform.almanhal.com:http تم الإطلاع عليه يوم :2014/04/18.

[2] محمد بالروين ،من مفهوم الهندسة السياسية، تم الإطلاع عليه في 2013/06/01. على الرابط:www.mohamedbenraween.blogspot.com

[3] نعيمة بن دونية، الهندسة السياسية في تحقيق، المرجع السابق .

[4]امحند برقوق،الهندسة السياسية، المرجع السابق.

هذا الأخير الذي يعتب مؤشرا مهما لإنجاح عملية الهندسة السياسية ، كما أنها ترتبط ارتباطا وثيقا بحقوق الإنسان [1]

*** ركائز الهندسة السياسية :**

1- الديمقراطية التشاركية:

وتعرف على أنها مشاركة المواطنين في القرارات السياسات التي تأثر مباشرة في حياتهم بدل الاعتماد الكلي في هذه القضايا على الأعضاء المنتخبين وبالتالي فإن هذه المشاركة من جانب المواطنين تتسم بالتفاعل المباشر والنشط. وتتم في إطار مجتمعات صغيرة بحيث تكون فرص التواصل بين الجماهير أكبر [2]، ونجد هناك ثلاثة أنواع من أساليب يمكن عدها كما يلي :

أ- المشاركة الدورية :

وهي وجود انتخابات "دورية" منتظمة ناتجة عن وجود تعددية حزبية تجرى هذه الانتخابات في جو من الشفافية والنزاهة والحرية ، لأن الانتخابات تساهم بطريقة فعلية في تقاسم السلطة بين الجماعات الوطنية والفواعل في المجتمع ، ووسيلة لتداول السلطة عليه ، لذا علينا القول أن الهندسة الانتخابية هي جوهر الهندسة السياسية ، إذ تمس مختلف المجالات المتعلقة بالمشاركة السياسية وإخفاء الشرعية من خلال التداول على السلطة ، وتهدف الهندسة السياسية إلى تفعيل ذلك من خلال تطوير نظام انتخابي يعكس الإرادة الشعبية لأن فعالية النظام السياسي ترتكز في الأساس على فعالية النظام الانتخابي الذي

[1] إبراهيم خضر لطيفة ، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم ، (إربد: عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة ، 2006) ، ص 179.

[2] روبرت دال، عن الديمقراطية تر. أحمد أيمن الحمل ،(القاهرة ، الجمعية المصرية للنشر المعرفة والثقافة العالمية ،2000) ص. 92.

بدوره يرتكز على الثقافة السياسية عامة وعلى ثقافة السلوك الانتخابي بمعنى وجود ثقافة تمثيلية في ظل مؤسسات نيابية منتخبة تمتاز بالكفاءة والجودة في الأداء .

ب- المشاركة التمثيلية:

إنّ الهندسة السياسية تتطلب وجود برلمانات وهيئات تتسم بالفاعلية والشفافية والديمقراطية وسيادة القانون تكون قادرة على تنسيق مطالب الدوائر الانتخابية وصياغة الحلول للمشاكل، ما يؤدي إلى وجود سياسات عامة فاعلة ، وتسمح بالمشاركة في صنع السياسات العامة التي يتطلع لها المواطنون [1] ، وتفعل الهندسة السياسية دور المؤسسات التمثيلية من خلال محورين أساسين هما :

❖تقوية البناء التنظيمي الفكري لهذه المؤسسات واستقلاليتها عن مؤسسات السلطة بما يمكنها من المشاركة السياسية[2].

❖إيجاد نظم معلوماتية فعالة تزيد من قدرة وكفاءة وبلورة المصالح وتحويلها إلى سياسات عامة.

ج- المشاركة الدائمة :

نشط الحياة السياسية وجود أحزاب تعمل على نشر أفكارها وبرامجها وعرض القضايا التي تهم المجتمع ، وتكرس هذه المشاركة تفعيل مؤسسات وسيطة (الأحزاب ، المجتمع المدني...) فهي تسعى لتأسيس هيكلة حزبية تعددية تنظم الحياة الديمقراطية وتداول السلطة وتساهم في نشر الوعي وخلق الرأي العام، وتفعل الهندسة السياسية هذه الهيئات

[1] رابح لعروسي "الهندسة الانتخابية الفعالة: مدخل حقيقي للتطور البرلماني، "، دفاتر السياسة والقانون،العدد 06، جانفي 2012، ص 63.

[2] أنظر: في النخبة ، التخطيط والتنمية ورشة التقييم المؤسسي للمنظمات الحكومية، للجهات الحكومية في تنفيذ مشاريع خطة التنمية، الموقع الإلكتروني: .www.nokhbahnews.com، تاريخ زيارة الموقع 15-03-2017.

الوسيطة ما يجعلها قادرة على القيام بنشر الوعي ، والقيام بوظيفتها الحقيقية في تجميع المصالح وتمريرها ولا يمكن للهندسة السياسية أن تقوم في ظل غياب حقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية ، فهي تقوم في الأصل على تمكين المواطن في المساهمة في رسم السياسات العامة

واعتبرت الديمقراطية التشاركية محفزة للانتقال من ممارسة السيادة باعتبارها المعبر عن الإرادة الموحدة للمواطنين إلى الاهتمام بحقوق الفرد [1]

كما يطرحها بعض المفكرين الديمقراطية التشاركية في شكلها البسيط وتعتمد على المشاركة الواسعة للمواطنين في توجيه وإدارة النظام السياسي وهي كذلك حق المواطنين في النظم الديمقراطية في المشاركة حيث أنه من واجب المواطنين المشاركة في صناعة القرارات التي يقدمها نوابهم والتي تكون على صلة مباشرة بحياة المواطنين.[*]

وتتفق معظم التعريفات للديمقراطية التشاركية حول المحاور التالية :

1. تمتاز بالتفاعل المباشر بين المواطن ومن يمثله ، وبين المواطن وقضاياه
2. دور هام للمحليات في إطار تنفيذها .
3. تبني مفهوم الديمقراطية من الأسفل la Démocratie par le bas
4. مكملة للديمقراطية التمثيلية ، وليست بديلا عنها .

تعتبر الانتخابات الوسيلة الديمقراطية الأكثر شيوعا وقبولا لإسناد السلطة السياسية في أي نظام يحذو وراء ترسيخ القيم الديمقراطية فهي تضفي الشرعية على النظام، ذلك من

[1] مارسيل غوشيه ، الدين في الديمقراطية : ممارسة العلمنة ،تر، شفيق محسن (بيروت : المنظمة العربية للترجمة ،2007)، ص. 92.

[*] أو ما يسمى بمقاربة الديمقراطية من الأسفل وتبرز هنا في هذا المجال أبحاث حول جماعة بحث تحليل الأنماط الشعبية للفعل السياسي

خلال أحقية الانتخاب والتمثيل في المجتمع من خلال حقه في المساهمة في الحياة السياسية.

إن الانتخابات الحرة والنزيهة والعادلة ترتكز بالدرجة الأولى على النظام الإنتخابي، أي على مجموعة القوانين التي توضح وقت انعقاد الانتخابات وحتى يحق له ممارسة حق الإقتراع، كيفية تحديد الدوائر الانتخابية. كما يشمل كل الآليات والإجراءات المتعلقة بها من دعاية وفرز الأصوات والإعلان عنها.[1]

وتجدر الملاحظة إلى أنه هناك خلط يقع فيه الكثيرون بين مسألة القواعد والإجراءات، والسياق العام فالقواعد هي مجموعة القوانين التي تمثل عملية تأسيس النظام الإنتخابي والتي عن طريقها يتحدد فيها قواعد الترشيح والتصويت وتقسيم الدوائر الانتخابية والمقاعد وتحديد الفائزين بها.

أما الإجراءات فهي مجموعة اللوائح والقوانين المنظمة لسير العملية الانتخابية من الناحية الإجرائية (إجراءات الترشيح والتصويت، التنظيم والإشراف وإعداد القوائم، وتنظيم الدعاية، والطعون والشكاوي والمخالفات...الخ).

أما السياق العام فيتمثل في مجموعة من الخصائص والسمات والممارسات التي تحيط بالعملية الانتخابية (قبلها وأثناءها وبعدها) وترتبط بها وتؤثر فيها، بطبيعة النظام السياسي، الثقافة السائدة، طبيعة العلاقة بين القوى السياسية، النخب وغيرها.[2]

ولدراسة النظام الإنتخابي وجب علينا معرفة مفهومه ودلالته وتكييفه القانوني وما تعلق به تاريخيا ومن أنواع وأنظمة مختلفة.

---

[1] فيصل شطناوي، محاضرات في الديمقراطية، (عمان: دار ومكتبة خامد للنشر والتوزيع، ، ب.س.ن)، ص 180.

[2] – للمزيد أكثر حول هذه العملية، أنظر: موقع الأهرام www.ahram.org .

المطلب الثاني: مفهوم الانتخاب

جاء في لسان العرب لجمال الدين ابن منظور الانتخاب من فعل نخب ونخب الشيء أختاره والنخبة ما أختاره منه، ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم والنخب الشرع والانتخاب الإختيار والانتقاء من النخبة.[1]

أما الناحية الاصطلاحية فيعد الإنتخاب قيام الناخبين (المواطنين) باختيار البعض منهم شريطة أن يكونوا ذوي كفاءة سياسية وإدارية وذلك من خلال القيام بعملية التصويت.[2]

وغالبا ما نجد أن مصطلح إنتخاب يقابلها دوما مصطلح "الإقتراع" أو "تصويت" في كثير من الأحيان والمقصود به إدلاء صوت في الإنتخاب بمعنى إبداء الرأي تجاه قضية معروضة الزامية الحصول على عدد الأصوات بشأن اتخاذ القرار من وراءها.[3]

وفي الحقيقة أن مبدأ الإنتخاب لم يظهر دفعة، بل كان وليد واحد عدو في تطور المجتمعات والنظريات التي ظهرت في كتابات الفكر الإنساني، ونراه اليوم في تعيين الحكام وتوليتهم في الديمقراطيات الحديثة وتنظيم شؤون الدول والمؤسسات نتيجة لتطورات هامة مساراتها للاستقرار والتنظيم.

تطور مصطلح الإنتخاب:

سنتعرض لمسألة تطور مفهوم الإنتخاب من خلال:

[1]– ابن منظور جمال الدين بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج2، هـ.ب.س.ن، ص 649.

[2]– ابتسام القرام، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري،(البليدة، قصر الكتاب، الجزائر، 1998)، ص 276.

[3] – Marie–Anne Cohend et Droit Constitutionnel, Edition Montchrestien, Paris 2000, P 117.

أولا: في المجتمعات القديمة

لم يكن الانتخاب في المجتمعات الإغريقية والرومانية ذو أهمية، لأن الحقوق المدنية والسياسية كانت مجتمعة في قلة من السكان، اما الباقي فلم يكن لهم أية حقوق يتمتعون بها[1]، كانت تتم في الساحة العامة عقد اجتماعات واتخاذ قرارتهم الهامة، ثم يتم التصويت عليها مباشرة دون وساطة، كان الأمر شبيها ببركان مفتوح.

أما فيما يخص طريقة تعيين كبار القضاة والحكام فكانت عن طريق القرعة[2]، لأن في عقيدتهم أن القرعة تترك الخيار لإرادة الآلهة فهي تختار من تشاء وهذا يعكس الشعور بالمساواة بين المواطنين، ولازال أسلوب القرعة يستخدم ليومنا هذا في أحدث الديمقراطيات ففي أمريكا يتم اختيار القضاة الإقليميين بالقرعة، ويتم في فرنسا كذلك اختيار تولي أعضاء الحكام التجارية ومجالس التجارة عن طريق القرعة وفي بريطانيا يتم اختيار هيئة المحلفين في المحاكم بواسطتها.[3]

ثانيا: في القرون الوسطى

كان لانتشار نظام الإقطاعية والتطبيقية بعد انهيار الإمبراطورية الرومانية بأوروبا فكان الفرد لا يتمتع بحقوق إلا من خلال الجماعة كان دور الجماعات حساسا للغاية لأن الحكام أنداك في حاجة إلى تأييدهم ودعمهم فكانوا غالبا ما يستدعون لمجالسهم ممثلين عن تلك الجماعات، والغرض الأساسي من وراء تلك ليس تمثيلا ومشاركة في الحكم، بل في إقرار الضرائب فكانت الملكية هي السيطرة على الحكم والتمثيل للباقي لم يكن إلا لتعميم الملك.

---

[1]– كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية،(دمشق: مطبعة الرياض، ، 1981)، ص 197.

[2]– رويرت، م، ماكيفر، تكوين الدولة، تر. حين صعب،(بيروت: دار العلم للملايين، 1984)، ص 222.

[3] Pierre Martin Les Systèmes électoraux et Les Modes de Scrutin, Edition Montchrestien, E.J.A 2eme Edition, Paris, 1997, P 11.

ثالثا: في الديمقراطيات الحديثة:

ظهرت نظريات السيادة الشعبية في القرن الثامن عشر، حيث تم بين مسألتي الديمقراطية والتمثيل الشعبي بواسطة الإنتخاب[1] وأمام استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة لاستحالة جميع السكان في جمعية عامة في كبرى الدول ومن جهة أخرى تعقدت أمور الحكم وازدادت حاجيات الشعب فلم تعد تلك الجمعيات التي تعقد في الساحات بالكافية لتناول أمور الشعب والدولة ضف إلى ذلك كامل رجال الدين بدورهم يؤثرون على المصوتين لأن التصويت علنيا وأمام هذه الانتقادات ظهر مفهوم جديد للديمقراطية وهو الديمقراطية التمثيلية "التي تفترض بطبيعتها انتداب ممثلين في الشعب لتولي الحكم عنه[2].

واعتبر "جون جاك روسو" أن نظرية السيادة الشعبية لا تقبل التجزئة والتقسيم ولم يكن من مؤيدين الانتخابات والنظام الديمقراطي، فهو يبعد تماما نظام الحكم التمثيلي، فهو ضد المجالس التي تنوب الأمة لأن السيادة لا يمكن بأي حال من الأحوال التنازل عنها فهي تكون في الإرادة العامة وهذه الأخيرة لا يمكن الإنابة فيها[3] وحسبه أن دور المجالس يقتصر على وضع مشروعات ليقوم الشعب بالتصويت علها.

كان القرن التاسع عشر حافلا بالنضالات في سبيل الديمقراطية وتأكيد عبر تطبيق الانتخابات للوصول إلى الاقتراع فأصبح هناك نسبة تلازم بين الديمقراطية وحق التصويت وسائر الحقوق المدنية الأخرى (التنقل، التفكير...) إلى أن أصبحت الانتخابات الوسيلة والأداة الأساسية لاختيار الحكام وتحقيق مبدأ شرعيتهم في الحكم.

---

[1]– عبد الغني بيسوني عبد الله، النظم السياسية–دراسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة في الفكر الإسلامي والفكر الأوروبي، (بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1998) ، ص 58.

[2]– أرمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري،(بيروت: دار العلم للملايين، ط ح، 1971)، ص 419.

[3]– محمد كاحل ليلة، النظم السياسية الدولة والحكومة، (بيروت: دار النهضة العربية للنشر، 1995)، ص 793.

أما عن الديمقراطيات الاجتماعية في الفكر الماركسي والدول الاشتراكية لا يعتبر أساسا، فالنظرية تزمن الحريات الفردية ومنها حق الانتخاب حريات وحقوق فارغة من محتواها، باعتبار أن الحقوق والحريات لا يمكن ممارستها في الواقع بل هي عبارة عن قوانين نظرية. وتذهب إلى أبعد من تلك إلى القول بهدم النظام الرأسمالي وإلغاء آثاره بما فيها الطيفية البرجوازية لاستعادة الفرد حرياته وحقوقه الصحية من بيتها حقه في الانتخاب، فالحريات حسبهم في النظام الرأسمالي هي حريات رأسمالية لا يستعملها إلا أصحاب رؤوس الأموال المالكون لوسائل الإنتاج ويستطيعون من خلالها السيطرة على الصحافة والضغط على الرأي العام ومن ثمة توجيه الانتخابات لصالحهم، غير أن بناء الدولة على النظرية الشيوعية لتلك الحقوق أي مجال الآخر الذي يجعلها أكثر وطأة من الرأسمالية.[1]

رابعا: الانتخابات في القوانين الدولية

تنص المادة 21 الفقرة 03، من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1984 كل إنسان الحق في المشاركة في حكم بلده "إن إرادة الشعب هي أساس حكم السلطة" إن نص المادة 21 كثيرا الديمقراطية النيابية التي بدأ بتزايد الاهتمام بها فهي التي تضفي الشرعية على الحكومات في المجتمعات.[2]

هذا ما يفسر وجود ملاحظين دوليين يشاركون فعليا لمراقبة الانتخابات من الأمم المتحدة والاتحادات البرلمانية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وتقديم المساعدة الفعلية والخبرة الفنية، وكذا وضع معايير لحرية ونزاهة الانتخابات لأصل زيادة ثقة الجماهير في العملية الانتخابية وتضييق مجال الشك فيها.

[1]– أرمون رباط، مرجع سابق، ص 420.

[2] أرمون ، المكان نفسه.

وإن كانت بعض الدول ترحب بتدخل الأمم المتحدة في العملية الانتخابية من خلال مراقبتها فقط وكتابة تقارير حول سيرها، فإن بعض الدول تعارض هذا التدخل مثل: كوبا، الصين، كولومبيا، وتعتبر التدخل في الأمور الداخلية لدول ذات سيادة فيها انتهاك لمادة الثانية (الفقرة 07) من ميثاق الأمم المتحدة غير أن تدخل الأمم المتحدة يستدعي قبولا وتفويضا من الجمعية العامة بناء على طلب الدولة التي ستجري الانتخابات مع العلم أن هذا التدخل لتقديم المساعدة والرقابة الدولية واضحة في هذا الشأن بحيث أنها لا تتعارض مع مبادئ ذات صلة بحقوق الإنسان الدولية.

التكيفات القانونية للانتخابات

تختلف وتتعدد الآراء حول الطبيعية القانونية للانتخابات، فمنهم من يقول بأنها حق خاص شخصي، ومنهم من يرى الانتخابات واجب ووظيفة، ومنهم من يمزج بين الرأيين (حق ووظيفة في نفس الوقت).

أولا: الانتخاب حق شخصي

باعتباره حق لا ينزع أو ينتقص منه ولهذا فهو حق شخصي لكل مواطن وهو حق طبيعي، إن كل الدساتير تتضمن مبدأ الاقتراع الذي يثبت حق الانتخابات لجميع المواطنين ضمن قاعدة عمومية الانتخابات، وتطبيقا لمبدأ المساواة بين المواطنين فإن الانتخاب حق لكل فرد في المجتمع حيث يعد من بين الحقوق الدستورية التي لا يحرم منها أي أحد تحقيق لنظرية سيادة الشعب. وإذا ما أقررنا أن الانتخاب حق شعبي فإنه لا يمكن إلزام الفرد بأي التزامات تجاه هذا الحق، فله الحرية في أن يمارسه ويشارك في العملية الانتخابية وله أن يمتنع ويتحفظ عنه.

ثانيا: الانتخاب "واجب وطني" وظيفة اجتماعية

يذهب بعض الفقهاء في حديثهم عن اعتبار الانتخاب وظيفة اجتماعية وواجب وطني لأن بعض الأفراد يقومون بالإنابة عن الأمة ويؤدون وظيفة اجتماعية لأن سلطة الانتخاب لا تمنح للأفراد لأنهم أصحاب حق ولكنهم ملزمين باختيار ممثلين عن الأمة ليعبروا عن سيادتهم ويحصلون على هذا الحق من القوانين والدساتير التي تكفل لهم هذا، ومن تراهم أهلا لتلك.

ثالثا: الانتخاب حق ووظيفة

فقه آخر مزج بين الفكرتين في تكييفه ووصفه بصفة الحق وصفة الوظيفة (الواجب الوطني) معا، لا يحدث هذا الجمع في آن واحد إنما يتم بشكل متتابع في أخذ الانتخاب صفة الحق في البداية ليتحول إلى وظيفة بعد ذلك لأنه لا يمكن الجمع بين هاتين الصفتين المتعارضتين في نفس اللحظة، إنما الانتخاب حق شخصي تحميه الدعوى القضائية في البداية بتغيير وتسجيل اسمه في قوائم الانتخاب لكن يتحول إلى وظيفة واجب وطني أثناء الاشتراك في تكوين الهيئات والمؤسسات الموجودة في الدولة حتى عند ممارسة عملية التصويت ذاتها.[1]

رابعا: الانتخاب سلطة قانونية

يرى الكثير بأن الانتخاب ليس بالحق الشخصي ولا بالوظيفة الاجتماعية بل إنما هو سلطة قانونية تؤسسها وتنظم قواعد سيرها وإجراءها بموجب الدستور وتوضح آليات تطبيقها من أجل مشاركة المواطنين في المجالس المنتخبة واختيار الحكام.

[1]– مال الله الحمادي، الانتخاب هل هو حق أم واجب وطني أم وظيفة، جريدة الوطن، 11 نوفمبر 2018 على الموقع الالكتروني: www.elwatennwes.net تاريخ زيارة الموقع: يوم 30/03/ 2017.

والرأي الأكثر صوابا إنما يرى في الانتخاب حق سياسي منظم دستوريا وقانونيا وفي نفس الوقت يعد واجب وطني.[1]

يترتب على هذا التكييف القانوني:

← أن الناخب لا يستطيع التنازل عن حقه في الانتخاب أو أن يتفق مع غيره لمخالفة القواعد المنظمة لممارسة هذا الحق بأي شكل.

← للمشرع الحق في تعديل شروط الانتخاب على الوجه والطريقة اللازمة للمصلحة العامة.[2]

المطلب الثالث : مفهوم الهندسة الانتخابية

مفهوم الهندسة قد يعد غريبا على حقل العلوم السياسية، لكن تم استخدامه من طرف العديد من الباحثين ليعني الإبداع والابتكار في الحق السياسي.

وقد نشر بكثرة في البحوث المتعلقة بمفهوم الديمقراطية (l'ingénierie démocratique) الذي يقدم المرتكزات الأولية لمناقشة موضوع التجديد أو الابتكار الديمقراطي ، وتعتمد هذه الأخيرة – الهندسة الديمقراطية – كمقاربة نظرية وميدانية للفعل الديمقراطي على مفاهيم أساسية كمفهوم التشارك ومنها ظهرت الديمقراطية التشاركية ، ومفهوم التدقيق الديمقراطي ومفهوم الجودة الديمقراطي ومفهوم الديمقراطية المحلية .[3]

---

[1]– عبد الغاني بسيوني، مرجع سابق، ص 227.

[2]– نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن، (الأردن: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة 1999)، ص 279.

[3] محمد جويلي :" ابتكار الديمقراطية : ملاحظات أولية حول مفهوم الهندسة الديمقراطية " ، الملتقى العلمي الدولي حول الديمقراطيات الصاعدة : عوامل التعثر وضرورة الإصلاح . جامعة ورقلة : قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية يومي 23 / 24 نوفمبر 2005 ، ص . 17 .

إلا أن مفهوم الهندسة ارتبط في البداية باجتهادات الفكر الإداري ، وتم تطبيقه على مستوى المنظمات الإدارية ، كآلية فعادة هندسة العمليات الإدارية والتي تعني إعادة التصميم الجذري والسريع للعمليات الإدارية والإستراتيجية وكذا السياسات والهياكل التنظيمية المساندة ، بهدف تعظيم تدفقات العمل وزيادة الإنتاجية بصورة خارقة.[1]

وقد تم توظيفه في حقل الإدارة ، وتم تطبيقه من طرف المنظمات المعاصرة كمنهج جديد يهدف لتحقيق متطلبات الأهداف والكفاءة في الأداء ، وعلى هذا النحو انتقل إلى حقل العلوم السياسية ، وأعطى مفهوم إعادة الهندسة دفعا جديدا لكثير من المفاهيم السياسية خاصة تلك المتعلقة بالتحولات السياسية.

وباستطاعة مفهوم الهندسة الانتخابية (l'ingénierie électoral) أن يقدم التحولات الجديدة الأولية لموضوعات التجديد أو الابتكار الانتخابي .

فالهندسة الانتخابية الهدف منها هو أخذ خصوصيات كل مجتمع وكل عملية ديمقراطية لتقديم الحلول الرصينة والمعمقة أثناء الممارسة الانتخابية.[2]

كما يقصد بالهندسة الانتخابية صياغة القواعد والأطر والآليات الكفيلة بضمان المشاركة السياسية الدورية للمواطنين في كنف النزاهة والحرية والتعددية والانتظام ، أي توفير الشروط الأساسية لشفافية الانتخابات على المستويات التنظيمية والتحويلية والتسييرية والإجرائية وحتى الإعلامية .[3]

[1] جمال الدين مرسي ، الادارة الاستراتيجية للموارد البشرية . الاسكندرية : الدار الجامعية ، 2003 ، ص 69 .

[2] بوحنية قوي وآخرون ، الانتخابات والتحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة . عمان : دار الراية للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 322.

[3] للتفصيل أكثر أنظر الموقع . للأستاذ امحند برقوق. .02. p .com.. berkouk – mhand //http:

وحسب " روبرت بال" تشكل الانتخابات البعد الإجرائي والديمقراطي ، أما حسب " ماكس فيبر"max. weber " فتشكل مصدر للشرعية وحسب " دافيد بيتام "" DAVID BEETHAM" فتشكل الانتخابات مشروعية ابتدائية للنظام السياسي.

أما كارل دوتش فيعتبرها عملية اتصالية دورية بين المجتمع والنظام السياسي . كما تشكل الانتخابات الأبعاد الأساسية للمشاركة السياسية هذا إذا توفرت لها الشروط الأساسية لفعاليتها ونجاعتها إذ لابد من توفر تعددية حزبية ومدنية إعلامية فعلية وكذلك وجود هياكل تمثيلية وفاعلة وجودة مؤسساتية.

ومن هنا لا يمكن فهم الانتخابات إلا من خلال – إدراجها في المنظور الوظيفي والبنائي للدولة – (ملكية جمهورية ...) وربطها بطبيعة النظام السياسي .[1]

يقصد بالهندسة الانتخابية صياغة الأطر والآليات الكفيلة بضمان المشاركة السياسية الدورية للمواطنين في كنف النزاهة والحرية والانتظام ، أي توفير الشروط الضرورية كشفافية ومصداقية الانتخابات على المستويات التنظيمية والتمويلية والإجرائية والإعلامية أي الانتخابية تقوم أساسا على توفير مجموعة من الشروط وهي :

1 – استقلالية القضاء ومدى قدرته على الضبط وفرض القانون على الجميع.

2 – ضـرورة مراعاة الثقافة السياسية السائدة في المجتمع من منظور معايير الديمقراطية التشاركية .

3 – وجود أحزاب سياسية تعبر عن الديمقراطية التشاركية .

4 – مراعاة طبيعة المجتمع وتكوينه (تعددي ، متجانس) في بناء المنظومة الانتخابية (تقسيم الدوائر الانتخابية ، نوع التصويت مباشر أو غير مباشر ...).

[1] أمحمد برقوق ، مرجع سابق ، ص 03 .

5 – وجود منظومة حقوقية واضحة مبنية احترام المواطن كمصدر أساسي للعمل السياسي .

6 – مراعاة الكثافة السكانية وتوزيعها والامتداد الجغرافي للدولة .

7 – مكانة السلطة التشريعية في النظام السياسي القائم

إلى جانب الشروط الآنفة الذكر وجود مجموعة من المقتضيات المهمة والتي تعتبر ذات تأثير فعلي على طبيعة النظام السياسي وكأداة لضمان الغاية الفعلية من الانتخابات :

1 – وجود منظومة قانونية تشرح وتوفر وتعطي الحق أو تمنعه عن المواطنين للترشح ، وكذلك تبين طبيعة النمط الانتخابي المعمول به ، وكيفية تقسيم الدوائر الانتخابية وعلى أي أساس تم التقسيم .

2 – وجوب حياد الإدارة عن العملية الانتخابية وبقاء مهامها تقنية في العملية الانتخابية كتشغيل المواطنين أو شطبهم من القوائم الانتخابية ، وتوفير الظروف الملائمة وتسخير الموارد المادية والمالية من طرفها دون الانحياز لطرف على حساب آخر لإنجاح العملية الانتخابية .

3 – التعددية الإعلامية المكرسة لحرية التعبير و التفكير لخدمة الصالح العام .

ويتجلى لنا من هنا أن الهندسة الانتخابية بمفهومها الواسع هي أحد الأبعاد العملياتية للهندسة السياسية ، وأن هندسة وتصميم النظم الانتخابية يتماشى حسب ظروف كل دولة (خصوصية كل مجتمع) ، بما يحقق العدالة الاجتماعية وحرية الاختيار والتمثيل وإبداء الرأي من خلال فعالية وتأثير الصوت الانتخابي .

ومن المسلمات في الديمقراطيات الكبرى أن القوانين الانتخابية لابد أن تتماشى وحقوق الإنسان لأنه إذا حدث وتبنى بلدا ديمقراطيا نظاما انتخابيا لا يلائم احتياجاته ،

فيجب على ذلك البلد أن يستبدله ، ويمكن تفصيل (خياطة) النظام الانتخابي لبلد ما بحيث يتناسب مع مزاياه الخاصة به من حيث التاريخ والتقاليد والثقافة وقبل أن يقرر بعد ما تبنى نظام انتخابي جديد أو يقرر الاحتفاظ بقانونه الحالي عليه أن يدرس كل البدائل بعناية تامة مستعينا بخبراء يتمتعون بالجدارة في مجال الأنظمة الانتخابية . [1]

وتعتبر النظم الانتخابية الآلية الأساسية التي تترجم ما يحدث في العملية السياسية وتحويلها لمكاسب عن طريق البرامج التي يفوز بها المرشحون والأحزاب على السواء ، ولهذا فإنه من الضروري عند تصميم نظام انتخابي يجب الحرص على الشكل الذي يوجد له تمثيل حقيقي في المجالس المنتخبة والابتعاد عن سياسة الإقصاء ، والقبول بجميع الفاعلين الأساسيين في المجتمع، لأن الغاية من التصميم والهندسة الانتخابية تحقيق مشاركة بناءة وفعالة لجميع الناخبين، وبذلك يكون تحقيق أحد أهم الركائز التي تقوم عليها الديمقراطية وترسيخا لمصداقية البناء المؤسساتي، لأن الانتخاب هو قاعدة النمط الديمقراطي لتعيين الحكام أو عزلهم، وهو حجر الزاوية في الديمقراطيات الليبرالية فكل سلطة يجب أن ترتكز على الانتخاب ، ويجب أنى تتجرد بفوارق زمنية منتظمة ومتقاربة كي لا يشعر الحكام بأنهم مستقلين عن المحكومين .

تعتبر الانتخابات أداة لتمثيل الشعب في اختيار ممثليه وقادته وهذه العملية يشوبها الكثير من الصعوبات حول إدارتها ونزاهتها وشفافيتها ، كونها من أهم الركائز والمكونات التي تدرس النظم الانتخابية ، لهذا من الواجب بمكان التعرف على ماهية وتفاصيل هذا المفهوم قبل الخوض في تفاصيل أخرى وذلك من خلال التعرف على مدلول الانتخابات /

[1] روبرت آ. دال ، عن الديمقراطية ، تر . سعيد محمد الحسنية (بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر) ، ص . 233 .

الهندسة الانتخابية . فالمعنى اللغوي للانتخابات هو الاختيار والانتقاء ، ومنه النخبة وهم الجماعة تختار من الرجال فتنتزع منهم .[1]

أما المعنى الاصطلاحي فهو قيام المواطنين " الناخبين " باختيار البعض منهم شريطة أن يكونوا ذوي كفاءة لتسيير أجهزة سياسية وإدارية محضة، وذلك من خلال القيام بعملية التصويت [2]، وكلمة انتخاب عموما يقابلها "الاقتراع" أي الاختيار كما يستعمل مصطلح تصويت، ويقصد به إعطاء الصوت في الانتخابات، بغية إعلانات رأي حول قضية معروضة، وإلزامية الحصول على عدد معين من الأصوات بشأن اتخاذ قرارها.

التي بموجبها يختار ومن الناحية القانونية فالانتخاب هو الوسيلة أو الطريقة المواطنين الأشخاص الذين يسند إليهم مهام ممارسة السّيادة، أو الحكم نيابة عنهم سواء على المستوى السياسي(كالانتخابات التشريعية أو الرئاسية) أو على المستوى الإداري كالانتخابات المجالس البلدية والولائية، أو على المستوى المرافق الاجتماعية المختلفة[3].

فيذهب غالبية فقهاء القانون الدستوري إلى ماهية الانتخاب على أنه أداة لتداول السلطة سلميا وتجسيدا لحق المشاركة في الحياة السياسية وكذلك بالقول إلى أن الانتخاب هو الوسيلة الأساسية لاستناد السلطة في النظم الديمقراطية المعاصرة من ناحية ولتحقيق حق المشاركة في الحياة السياسية من جانب أفراد الشعب من ناحية أخرى .[4]

---

[1] ابن منظور ، جمال محمد بن مكرم الأنصاري ، لسان العرب ، (مصر : الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ج 2، ب س ن)، ص ، 649 .

[2] ابتسام القرام ، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري باللغتين العربية والفرنسية ، (الجزائر : قصر الكتاب 1998، ص . 276.)

[3] الأمين شريط ،الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الجزائرية ، (الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ،2002، ص.212.)

[4] عبد الغني بسيوني ، عبد الله، أنظمة الانتخابات في مصر العالم ، (الإسكندرية : منشأة دار المعرف ،1990، ص.07.)

كما تحمل النظم الانتخابية الحالية الكثير من الأسس والمبادئ التي أفرزها تطور المجمعات البشرية نتيجة للعديد من الإرهاصات السّياسية والاجتّماعية والثقافية والدّينية، ويرجع الظهور الفعلي للأسس التي تحملها الأنظمة الانتخابية (المساواة، الإنصاف، الحرية.....)إلى العهد الإغريقي حين عرف الاجتماع البشري المبادئ الأولى والأساسية للسياسة، حيث كان بالإمكان جمع كافة السكان الأحرار في تّلة " البنيكس" لمناقشة المواضيع التي تهم حياتهم العادية [1].

ولم ينشأ الانتخاب في بادئ الأمر بالشكل الذي هو عليه الآن ، بل تطور المفهوم خلال القرن السابع عشر وانطلاق من الكلمة الانكليزية "to vote"المشتقة من الأصل اللاتيني votum تعبيرا عن المحتوى الديني الذي يعبر عن الامنية أو إعطاء عهد إلى الآلهة أو الرب: ما يعني الالتزام اتجاه شخص أو قضية ما .

تم أخّد مفهوما آخر لمعنى إبداء الرأي وطرحه للمناقشة "la deleberation" وكان هذا الحق مقتصرا على أقلية في المجتمع من النبلاء والأغنياء، ثم تطور ليصبح بالشكل الذي هو عليه الآن ، حيث أزيلت الشروط والقيود عن حق التصويت وأصبح التصرف الوحيد الذي ينفي الشرعية في الديمقراطية التمثيلية للأنظمة السياسية .

ومن هذا المنحى شكلت الانتخابات أحد أهم المواضيع العلمية في حقل السياسية وعلم القانون، بعد أن كان موضوعا من مواضيع القانون الدستوري، واستقل كفرع من فروع القانون العام تحت مسمى القانون الانتخابي "le droit electoral"بل وأصبح الانتخاب كمحطة فاصلة للتحولات في العديد من الأنظمة السياسية التي شهدت انتقال من نظام معين إلى نظام آخر(كالجزائر من الأحادية إلى التعددية) ونجد في الدراسات ذات الصلة بالمجال الانتخابي الكثير من المفاهيم ذات الدلالات الدقيقة التي تستعمل عند الكثيرين كمفهوم واحد،

[1] موريس دوفرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الكبرى ، الأنظمة السياسية الكبرى، تر. جورج سعد (بيروت : المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع،1992)، ص،59.

أو تستعمل بشكل غير دقيق وتتمثل هذه المفاهيم في النظام الانتخابي "le regime electoral".النظم الانتخابية "selectoraux les systeme " والقوانين الانتخابية " les lois electorales" ، ونجد الخلط عادة ما يكون بين مفهومي النظم الانتخابية والنظام الانتخابي .

ومن هذا المنطلق كان لازما الخوض في هذا الموضوع تحديد مفاهيمه، فالقانون الانتخابي هو مجموعة النصوص التشريعية التي تنظم الانتخابات في أي بلد ما وفي مرحلة معينة. هذه النصوص التشريعية والتنظيمية تتضمن في الوقت نفسه نظم انتخابية ونظام انتخابي.

النظام الانتخابي في تعريفه البسيط هو تلك التقنيات الحسابية التي تشكل وتنظم الصفة التمثيلية في المجالس المنتخبة ، وهو الآلية التي تتيح حساب الأصوات وتمويلها إلى مقاعد في هذه المجالس .

ونجد هنا أصلين كبيرين هما نظام الأغلبية، ونظام النسبي أو النظام المختلط.

– النظام الانتخابي: هو مجموعة القواعد والإجراءات القانونية التي تحكم مختلف مسارات العملية الانتخابية انطلاقا من التسجيل في القوائم الاسمية لحق التصويت، والتحضير للعملية الانتخابية من تسخير للمواد المادية والبشرية وإعلان النتائج ودراسة الطعون ، وقد ذهب غالبية فقهاء القانون الدستوري إلى تعريف النظم الانتخابية تعريفات تنصب كلها حول أنه أداة لتداول السلطة سلميا، وكذلك بالقول أن الانتخاب هو الوسيلة الأساسية والوحيدة لإسناد السلطة في النظم الديمقراطية المعاصرة من الناحية، ولتحقيق المشاركة في الحياة السياسية من جانب أفراد الشعب من ناحية أخرى.[1]

[1] الأمين شريط ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الجزائرية (الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2002،)، ص.212.

وبالتالي هي آلية تتبع للتعبير عن إدارة الشعب عن الطريق الانتخابات، وهذه النظم ضرورية لفرز وتحديد النواب المنتخبين ، وبذلك مختلف نظم الانتخابات عن حق الانتخاب ، فحق التصويت وتنظيمه هو مرحلة سابقة على نظم الانتخاب وهذه النظم ضرورة عملية ترتكز على أساليب فنية محددة تتسم بالتعقيد[1].

وهي بذلك آلية أو آليات متبعة لتحويل أصوات المنتخبين إلى ما يقابلها من مقاعد في الهيئات المنتخبة عب إتباع أساليب حسابية معينة ، متأثرة في ذلك بالمواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبلد ، "إلا أنه ليس هنا له نظام انتخابي مثالي يتلاءم مع كل الأنظمة السياسية أو مع كل المجتمعات كما أنه ليس هناك معيار مثلي لنظام انتخابي على المستوى العالمي [2]، وتوجد عدة أنواع للنظم الانتخابية نذكر منها:

أ/ الانتخابات المباشرة والانتخابات غير المباشرة :

الانتخاب يكون مباشرًا حين يتولى الناخبون اختيار أعضاء الهيئات النيابية مباشرة دون وسيط وتكون الانتخابات في دور واحد. (مرحلة واحدة). أمّا الانتخابات غير المباشرة فتتم على مرحلتين أو أكثر، بحيث يقتصر دور الناخبين فيها على انتخاب ممثلين (مندوبين) يتولون بدورهم اختيار أعضاء البرلمان من بين المرشحين لذلك ولذا فإن معيار التمييز بين الانتخاب المباشر والغير المباشر يكون في هذه العملية لاختيار الممثلين (مباشرة / غير مباشرة) ، والملاحظ في هذا النظام أنه يعد أكث توافقا وانسجاما مع الأنظمة الديمقراطية كما يقول **سعيد بوشعير**: خير القانون الدستوري [3]، فبإصلاحه يتم ضمان حرية المناخبين في اختيار من يتولاهم – النواب – لأنه يصعب التأثير على هيئة الناخبين لكثرتهم العددية . مع

[1] سعاد الشرقاوي ، عبد الله ناصف ، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، (القاهرة : دار النهضة العربية ،ط.2،1994)، ص،79

[2]Ed. MICHEL.D.Boda,Revisting free and fair Elections (GNCVA :interpalaliamentary union , 2004). P. 49.

[3] سعيد بوشعير ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، (الجزائر : المطبوعات .ب.س. ن.الجامعية) ص.277.

العلم أنه يجب أن يحفزوا أن الغاية الموجودة من إتباع هذا النظام ، أن يكون الناخبين على درجة واعية من الفهم ، الثقافة ، السياسية التي تمكنهم من الحصول عل ممثليه في السلطة[1]

– الانتخابات غير المباشرة :

هي الانتخابات التي يوكل فيها الناخبون مندوبين عنهم يتولون انتخاب ممثليهم ،حيث يقوم المندوبون بدورهم باختيار المرشحين ، وقد طبقت هذا النظام كل من فرنسا في جميع دساتيرها حتى عام 1814.وكذلك أمريكا في الانتخابات الرئاسية ، ويتم انتخاب رئيس ألمانيا بطريقة مشابهة من خلال المؤتمر الفيدرالي الذي يعقد لهذا الغرض .

ب/ الانتخاب الفردي(الاسمي) ، الانتخاب بالقاعة :

يقوم هذا النمط في الانتخابات على أساس الأشخاص أو الشخص بمراد انتخابه في كل دائرة انتخابية .

ونظام الانتخاب الفردي يقصد به النظام الذي يقوم فيه الناخبون بالانتخاب في دائرة انتخابية محددة على شخص يمثلهم في البرلمان ، وتقسم الدولة إلى عدد من الدوائر الانتخابية ، وينتخب عن كل دائرة نائب واحد ، وعليه فإنه لا يعطي الناخب سوى صوت واحد لمترشح واحد بين المترشحين في الأحزاب السياسية أو الأحرار المتنافسين في الدائرة الانتخابية ، وعليه جاءت هذه التسمية بالاقتراع الفردي[2]ويتميز هذا النظام بالبساطة والسهولة من حيث الإجراءات ، وهذا راجع لمعرفة الناخبين بممثليهم ، كما يمثل هذا النوع من الانتخابات فرصة للأحزاب الصغيرة أو الأحرار للحصول على مقاعد نيابية في بعض

[1] ابراهيم عبد العزيز شيحا ، النظم السياسية والقانون الدستوري – تحليل النظام الدستوري المصري ،(الإسكندرية : منشأة المعارف،2000)، ص،279.

[2] محمد فرغلي محمد علي ،نظم وإجراءات انتخاب أعضاء ومجالس محلية في ضوء القضاء والفقه دراسة أصلية تطبيقية في مصر ودول المغرب ،(القاهرة : دار النهضة العربية ، 1988)، ص ، 198 .

الدوائر الانتخابية . أما ما يعيب عليه أنه نظام انتخاب أشخاص وليس انتخاب برامج .فالتنافس فيه على حد تعبير "**رادوارد هيريوت**" رئيس الوزراء الفرنسي سابقا الانتخاب الفردي بأنه انتخاب مصارعين[1] ويركز نظام الانتخاب الفردي على القضايا عملية ويهمل غالبا القضايا الوطنية والسياسات العامة الكبرى وتقسم فيه الدولة إلى دوائر انتخابية صغيرة نسبيا . لكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، فلا يصوت الناخب إلا لمرشح واحد مهما كان عدد المرشحين [2].

ج/ نظام الانتخاب عن طريق القائمة:

وفيه تقسم الدولة إلى دوائر واسعة النطاق، بحيث كل ناخب يقدم قائمة أسماء لمطلوب انتخابهم من المرشحين، وينظم نظام الانتخاب بالقائمة فيها صور عديدة كالقائمة المغلقة، والقوائم المغلقة مع التفضيل، القوائم مع المزج[3].

[1]Philipe ardent, institutions politiques et droit constitutionnel ,(Paris : Editions Montchrestien, 3ème edition ,1948) ,p .209 .

[2] الأمين شريط ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الجزائرية ، (الجزائر : ديوان المطبوعة الجامعية ، 1998) ص .227.

[3] فوزي أو صديق ، الوافي في شرح القانون الدستوري ، ج3، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1994)، ص.32.

الفصل الثاني:

الإصلاح السياسي في الجزائر

الجزائر كغيرها من الدول العربية التي عرفت في غضون السنوات القليلة الماضية موجة من الإصلاحات ذات أشكال ومضامين مختلفة، في شتى القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولقد شملت هذه الإصلاحات الشق السياسي والحيز المؤسساتي والقانوني والاقتصادي، كما شملت نشاط الفاعلين السياسيين الرسمين وغير الرسمين ودورهم البارز في عملية الإصلاح السياسي .

سيتم التطرق إلى التطور التاريخي لمسيرة الإصلاح السياسي في الجزائر في هذا الفصل، بالإضافة إلى مدى تأثير الإصلاحات السياسية بالمتغيرات الداخلية والخارجية الإقليمية والدولية التي تعتبر السبب الرئيس الدافع نحو الإصلاح السياسي. وأدت كذلك إلى تعجيل في وتيرة العملية الإصلاحية، وكذلك معرفة أهم الإصلاحات السياسية التي مست مختلف الجوانب والميادين .

المبحث الأول : التطور التاريخي لمسيرة الإصلاح المؤسساتي في الجزائر

عرف النظام السياسي الجزائري منذ أواخر الثمانينات من القرن الماضي موجة من التغييرات والأحداث ، بعد سنوات من حكم الحزب الواحد لعل أبرزها التعددية السياسية ما يعني أن هناك مجموعة من المتغيرات التي دفعت به نحو التحول الديمقراطي وانتهاج إصلاحات سياسية، ارتبطت هذه التحولات والإصلاحات بتفاعل مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية.

المطلب الأول: مرحلة بناء الدولة:

1- برنامج طرابلس 1962

مع اقتراب دخول قرار وقف اطلاق النار حيز التنفيذ مع بداية 19 مارس 1962 جاءت فكرة عقد مؤتمر طرابلس، يحدد وينظم بناء الدولة القريبة الاستقلال هذا المؤتمر الذي وضع البلاد تحت آليات يقال أنها مازالت مفتوحة لحد الآن.[1]

مع بداية أفريل 1962 بدأت التحضيرات الأولية كهذا الاجتماع، مع قادة الولايات مرفوقين بأعضاء المجالس، ولأول مرة توفرت شروط الحضور الجماعي لإجراء نقاش جدي والعمل على الاستعداد لمجابهة المستقبل، ورغم ما قيل فإن جدول الأعمال كان يتضمن بالإضافة إلى المصادقة على اتفاقيات ايفيان.

- المناقشة والمصادقة على برنامج طرابلس السياسي والعسكري.
- تشكيل المكتب السياسي الذي يشرف على المرحلة الانتقالية إلى غاية مؤتمر تقييمي.[2]

---

[1] مصطفى هشماوي، جذور نوفمبر 1954 في الجزائر، (الجزائر: دار هومة 2000) ص 278.

[2] علي كافي، من المناضل السياسي إلى القائد العسكري (1946 – 1962)، (الجزائر دار القصبة للنشر 1999)، ص 285.

ونجد من خلال بداية جلسات المؤتمر كان الاختلاف واضحا بين قادة الثورة ويقال أنهم اتفقوا على البرنامج، واختلفوا حول الأشخاص، هذا البرنامج الذي عرف باسم برنامج طرابلس فيما بعد[1]، تم المصادقة عليه بالإجماع دون المناقشة، إذ لم يتغير منه أي حرف، وهكذا طويت وثيقة ذات أهمية بالغة في تاريخ ومستقبل البلاد، ذلك لأن المهم في تلك الفقرة كان انتخاب المكتب السياسي.[2]

ومن أهم ما جاء في هذا المؤتمر:

– تحويل جبهة التحرير إلى حزب سياسي، وتبني سياسة الحزب الواحد ورفض الأحزاب الأخرى (رفض التعددية).

– الخيار الاشتراكي للنظام السياسي في بناء الدولة الجزائرية الحديثة.

– تغيير اسم الجبهة إلى الجيش الوطني الشعبي.[3]

ان مسألة انتخاب قيادة جديدة فكان صعب جدا، فقد ظهر جناحان– جناح بن بلة الذي ضم سبعة أسماء هم:

بن بلة – حسين أيت أحمد – محمد بوضياف – محمد خيضر– رابح بيطاط – محمد السعيد والحاج بن علال.

[1] لخضر بورقعة، مذكرات ، شاهد على اغتيال الثورة ، الطبعة 2، (الجزائر: دار الحكمة 2000) ص 285.

[2] علي كافي: مرجع سابق، ص 87.

[3] سعد بن البشير لعمامرة، هواري بومدين الرئيس القائد، (البليدة: قصر الكتاب 1997)، ص 40.

وجناح آخر اقترح، كريم بلقاسم يضم القائمة بن بلة – آيت أحمد – بوضياف – بيطاط – بالإضافة إلى سعد دحلب[1]

1-دستور 1963:

تتطلب مؤسسة السلطة السياسية مجموعة من القواعد الناظمة لكيفية الوصول إليها وممارستها والمحافظة عليها، هذه القواعد يجب أن تكون واضحة المعالم، ومكتوبة[2].

بحيث تؤسس هذه القواعد للدولة عن طريق ما يعرف بالدستور.

دستور سبتمبر 1963 كان من اختصاصات المجلس التأسيسي المنشأ يحكم اتفاقية ايفيان بالرجوع إلى أحكام دستور 1963 وبالتحديد المادة 23 منه[3] التي تنص على أن جبهة التحرير الوطني هو الحزب الوحيد في الجزائر، وحسب التبريرات التي تولت الحكم بعد الاستقلال أن المؤسس الدستوري لاعتبارات ومشاكل عديدة أقر بهذا المبدأ، من بين التبريرات حسبه، مشكل التخلف، والأمية والضعف، حيث يرى أن القضاء على هذه المشاكل يستوجب حزب واحد وسلطة واحدة من أجل النهوض بكل القطاعات، وبالتالي فإن التعددية الحزبية هي مضيعة للوقت وتشتيت للجهود ومدعاة للتفرق[4] .

وفي سياق برنامج طرابلس فإن دستور 1963 الذي يمنع في كل التراب الوطني كل الجمعيات التي لها صيغة وأهداف سياسية كان يرفض فكرة حزب الطبقة مؤكدا أن تنمية وتطوير الجزائر التي جاءت بمنظور اشتراكي في إطار اشتراكية وسائل الإنتاج

[1] محمد العربي زبيري، تاريخ الجزائر المعاصر (1942 – 1992) الجزء الثاني(الجزائر: دار هومة، 2000)، ص 283.

[2] عبد الرزاق صغور، بناء الدولة في الجزائر، مرجع سابق، ص 35

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963 المادة 23 منه

[4] رابح زنيبع، النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع الإدارة والمالية، جامعة الجزائر 2002 – 2003 – ص 38.

الكبرى "لا يمكن انجازها" بطبقة اجتماعية مهما كانت درجة تعلها، وهذا باستيلائها على السلطة[1] يمكن أن تستعملها وتستغلها لفائدتها الخاصة، والشعب كله يجمع أطيافه له القدرة على انجازها.

حدد دستور 1963 المؤسسات السياسية والعلاقات بينها وكيفية شغلها وكذلك شكل الدولة والحكومة، حيث حيز الدستور ثلاث مؤسسات رئيسية تطغى على المشهد السياسي وهي:

1- حزب جبهة التحرير الوطني – الحزب الوحيد.
2- رئيس الجمهورية.
3- الجمعية الوطنية المؤسسة من غرفة واحدة.

مثاق الجزائر 1964:

عالج ميثاق 19 جوان 1965 مفهوم الدولة في إطار عام، وقد طور هذا الميثاق موضوعين متناقضين حتى بالنسبة لمفهوم الدولة[2].

الموضوع الأول: كون الدولة أداة لتسيير البلاد يحركها ويراقبها الحزب الواحد وعلى هذا الأساس تصبح الدولة عاملا قويا لوجود الحزب.

الموضوع الثاني: أن سلطة الدولة هي من جهة انعكاس للإدارة الشعبية المفصح عنها عن طريق الانتخابات، ولكنها (أي السلطة) تكون في يد أولئك الذين يحكمون دواليب التسيير السياسي داخل الحزب الواحد.

[1] الطاهر بن خرف الله ، النخبة الحاكمة في الجزائر 1962 – 1989 بين التصور الايديولوجي بالممارسة السياسية (الجزائر: دار هومة، 2007) ص ص 80 – 81.

[2] الطاهر بن خرف الله، المرجع السابق، ص 110.

تضمن الميثاق أربعة محاور أساسية[1] تتعلق بـ معالجة المشاكل والآثار الناجمة عن الاستعمار، ومشاكل الانتقال والتحول إلى تحقيق طموحات الشعب من إعادة بناء المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا. هذا المحور الأول

أما المحور الثاني يتعلق بالثورة الاشتراكية وتحقيق أهداف من إقامة بجمعيات صناعية ثقيلة وبناء مجتمع صناعي متحرر من التبعية الاقتصادية.

المحور الثالث وسائل التحقيق والانجاز يركز هذا الميثاق على معالجة الآثار الناجمة عن الاستعمار الفرنسي في الجزائر وذلك تعبر عن طموحات الشعب في إعادة بناء المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا لتحقيق التقدم وتحسين الظروف المعيشية، وقد ركز هذا الميثاق على السياسة الاقتصادية، في إقامة مجمعات جديدة يمكن أن تشكل قاعدة لبناء صناعة ثقيلة، وذلك لتوفير أسواق كبيرة. وبذلك فإن ميثاق الجزائر 1964 جاء ليؤكد مرة أخرى بأن بناء مجتمع صناعي متحرر من التبعية الاقتصادية والسياسية والثقافية وهكذا اقتصر ما تم فيها على محاولة لإقامة مؤسسات دستورية في 1963 [2]. هذه المؤسسات التي جاءت عقب الاستقلال، لأن حقيقة هندسة مؤسسات الدولة الجزائرية وضعت في الفترة ما بين 1965 – 1977 لأن الفترة التي سبقتها (1962 – 1965) كانت قصيرة ومضطربة وغير كافية لبناء المؤسسات وتوطيدها ميثاق الجزائر هو وثيقة سياسية إيديولوجية تضمن ..... معينا للدولة وللعلاقة بينها وبين الحزب، فأقيمت الهياكل القيادية للحزب في شهر أفريل

[1] عبد الرزاق صغور، مرجع سابق، ص 38.

[2] أنظر: التقرير العام: لجنة إصلاح هياكل الدولة ، ومهام الدولة ، جويلية 2001 الملحق رقم 01.

1964. وكان في هذه المدة أيضا بداية لبناء المؤسسات كممارسة تميزت بمركز شديد في السلطة وتفاوت كبير بين القواعد الرسمية وغير رسمية في السلوك السياسي[1].

الجانب الإيديولوجي كانت وثيقة أساسية هي الميثاق الوطني التي صدرت في منتصف عام 1976 وتعلقت بإستراتيجية التنمية وبناء المجتمع، وعمل المؤسسات وتصور الدولة ودورها في تحويل المجتمع وفي تسيير الاقتصاد وتحقيق التنمية.[2]

الميثاق الوطني 1976:

يعد هذا الميثاق الإطار المرجعي للسياسة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الجزائر حيث شمل مختلف المحاور التي تطرق لها برنامج طرابلس 1962، وميثاق الجزائر 1964[3] ففي 1977 اكتمل نظريا بناء الدولة الجزائرية في وحسب هذا المنطق ركز الميثاق الوطني على التوجه الاشتراكي كنظام اقتصادي واجتماعي، والذي يهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف الآتية :

- دعما للاستقلال الوطني.
- إقامة مجتمع متحرر من استغلالا للإنسان.
- ترقية الإنسان والانفتاح على العالم.

[1] بلحاج صالح، "إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 01 سبتمبر 2011، ص ص 10-28.

[2] بلحاج صالح، المرجع السابق، ص 19.

[3] ياسمينة زرنوح، "إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر: دراسة تقييمية" (مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 -2006)، ص 146.

وفي إطار الثورة الصناعية،أكد الميثاق على أهمية التصنيع في بناء الدولة والمجتمع، وأكد ميثاق 1976 ، على دور الثروات الطبيعية في التحرر وبناء الاقتصاد الوطني.[1]

إن هذا النموذج التنموي المطبق،قام بإحداث تغييرات في البنى الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع والسياسية، وقد أثار بلوغ العقيد الهواري بومدين السلطة جدلا كبيرا بين مختلف الدارسين ولمدى شرعيته. هناك من يرى أن شرعيته باعتبارها تصحيحا للمسار الثوري، وهناك من يرى بأنها انقلاب عسكري ومهما اختلفتا لتفسيرات بشأنها، فإنها في الحقيقة شكل مرحلة جديدة من مراحل تطور الدولة الجزائرية، وأكد مرة أخرى تفوق العسكري على السياسي، وكشف عن هشاشة السلطة السياسية، قد امتد دور الجيش إلى التغيير الاجتماعي والاقتصادي، وكان له دور كبير في إنجاز المشاريع التنموية، وبالتالي فقد عملت هذه المؤسسة الحاكمة مجلس الثورة على غلق المجال السياسي أمام القوى المعارضة،الذي قاد البلاد بعد الإطاحة بالرئيس بن بلة وإلغاء دستور1963 ،حيث أسندت له اختصاصا واسعة في التشريع واتخاذ القرار.

ويحظى مجلس الثورة بصلاحيات واسعة، سواء قبل وبعد إقرار دستور 1976الذي أعطاه صلاحيات تشريعية وتنفيذية واسعة، ليكرس إحتكار السلطة من قبل الرئيس بومدين حيث أن دستور 1976 اعتبر حزب جبهة التحرير الوطني هو القوة المسيرة للمجتمع.

حسب المادتين 97 و 98 مند دستور[2] 1976 ، غير أن الواقع بين أن الحزب كان مجرد أداة في يد رئيس الجمهورية، حيث كان دوره مقتصرا على تعبئة الشعب لصالح الثورة الاشتراكية. وقد تمكن هذا النظام من تدعيم هذه المشروعية الثورية

[1] ياسمينة زرنوح، المرجع السابق، ص 150.

[2] انظر المواد 97، 98 دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1976.

بمشروعية أخرى إستمدها من الشعب وذلك من خلال البرامج التنموية التي تضمنها المشروع التنموي، والتي كانت ترمي إلى تحسين الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية للمجتمع.

مثل دستور 1963 والميثاق 1976 المركزيتين الأساسيين الإيديولوجية الاشتراكية والسياسية لبناء الدولة الحديثة في الجزائر، وقد رأت القيادات آنذاك بضرورة توحيد الإيديولوجية والسياسية الحزبية،(الحزب الواحد) لتحقيق المواساة تنمية المجتمع بقيادة مؤسسات الدولة والمجتمع معا بعيدا عن الصراعات والخلافات.

المطلب الثاني: مرحلة تغيير المسار

تميزت فترة الثمانينات بإعادة النظر والمراجعة في بنية الإقتصاد الوطني فهل يمكن اعتبار الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها السلطة الحاكمة خلال هذه الفترة الجديدة، نابعة عن إرادة سياسية ووعي بضرورة بناء اقتصاد وطني خاضع لمنطق الفعالية الاقتصادية، بعيدا عن الحسابات السياسية الضيقة ؟

وبالتالي إعطاء دور كبير للفعالية الاقتصادية وتغليب المعايير الاقتصادية على معايير التسيير الإداري للاقتصاد. ذلك بهدف تغيير الوجه الإقتصاد الجزائري الذي يعتمد على المحروقات وتحويله إلى إقتصاد إنتاجي مستقل نسبيا لكن هذه الإصلاحات لم تحقق النتائج المرجوة ودليل على ذلك تفاقم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وما تولد عنها غضب شعبي عارم تجسد في تظاهرات1988

هل يمكن إعتبار أن البنية السياسية هي المسؤولة عن عرقلة الإصلاحات السياسية؟

أن نجاح أي إصلاح اقتصادي مرهون بالإرادة السياسية الصادقة من قبل النخبة الحاكمة، واستقرار النظام السياسي يلعب دورا كبيرا في نجاح هذا الإصلاح.

وبالنسبة للنظام السياسي الجزائري خلال هذه الفترة، أدى وفاة الرئيس بومدين إلى حدوث صراع بين إتجاهين مختلفين حول من يتولى السلطة بعده، وقد مثل الاتجاه الأول الاتجاه المحافظ الذي يدعو إلى إبقاء دور الدولة في إطار الخيار الاشتراكي والاتجاه الثاني الذي كان يدعم المؤسسة العسكرية التي هيمنت على الساحة السياسية لتؤكد قدرتها على السيطرة على الدولة والمجتمع .حيث قامت بتقديم الشاذلي بن جديد (تابع للمؤسسة العسكرية)، لتحل بذلك الصراع بين الإتجاهين السابقين لان إمتلاك السلطة من مصالحها.

أمام تصاعد الحركات الإحتجاجية وتنامي قوى المعارضة. تميزت هذه الفترة بتوسيع صلاحيات رئيس الجمهورية، وهيمنته على جميع المؤسسات الرسمية ، بفضل الصلاحيات المخولة له في الدستور المعدل 1976 وامتدت الهيمنة على الحزب وإدخال بعض التعديلات على دستور1976 ، بقصد إعادة تعزيز دوره في النظام السياسي وفي رأسمال السياسة العامة للبلاد، إلا أنها في الواقع ظل مهمشا من طرف النخبة الحاكمة وبسبب الانفصال الحاد بين النظام السياسي والقاعدة الشعبية العريضة وفقدان الثقة ومع إنهيار أسعار البترول والذي كشف عن فشل التجربة التنموية في بناء الدولة والمجتمع، وقد قام الشعب بالإضرابات والحركات الطلابية للمطالبة بحقوقه، حيث وجد النظام السياسي نفسه مضطرا إلى التخلي عن النهج الإشتراكي وهذا بعد إقراردستور1989 عرفت الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988إجراء تغييرات هامة على مستوى الأطر السياسية والدستورية.

في 12 أكتوبر 1988 أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد عن تنظيم استفتاء شعبي فيما يخص الإصلاحات التي سينتهجها، تمت صياغة مشروع التعديل دون أن يكون الحزب طرفا فيه ، وبعد موافقة الشعب على مشروع التعديل للمناقشة والتصويت، وتمت الموافقة عليه يوم 23 فيفري . 1989 وبذلك دخلت الجزائر مرحلة جديدة

مرحلة التعددية و الإنفتاح السياسي، بالتالي تم تبني خيار التعددية السياسية، والسماح بتكوين أحزاب وجمعيات وفتح المجال أمام مختلف الشرائح الاجتماعية للمشاركة في اتخاذ القرارات، وتحسين ظروفها الاجتماعية والاقتصادية[1].

على العموم تجلت الإصلاحات السياسية والدستورية التي جاء بها دستور 1989 في:

1-إعادة تنظيم السلطة التنفيذية، حيث أصبحت ثنائية بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة المسؤول أمام البرلمان.

2- فصل الدولة عن الحزب ، وهذا ما يجعل رئيس الجمهورية في موقع قوي يسمح له القيام بالإصلاحات التي وعد بها، بعيدا عن القوى المعارضة والمعرقلة لها، والتي عارضت التوجه نحو الليبرالية، مطالبة بضرورة التمسك بالخيار الاشتراكي .

3-إنهاء الدور السياسي للجيش وإلغاء النص الذي كان يعطيه دورا في بناء الاشتراكية وأصبحت مهمته تقتصر فقط على الدفاع عن البلاد ووحدة أراضيها .

إذا كان الانفتاح السياسي قد سمح بظهور عدد كبير من الأحزاب السياسية، ومثال على ذلك الجبهة الإسلامية للإنقاذ استطاعت تعبئة غالبية الأفراد مستعملة في ذلك الخطاب الديني وترتب عن ذلك فوزها بأغلب مقاعد الإنتخابات المحلية لعام 1990 وكذلك فوزها في الدور الأول من الإنتخابات التشريعية لعام1991 إلا أن هذا الإنفتاح كان محدودا، هو التنازل المؤقت للمجال السياسي للأحزاب والجمعيات، بفعل المطالب والضغوطات التي أثقلت النظام السياسي، وعدم التوافق بين قدرات النظام السياسي الإستخراجية والتوزيعية. وهذا ما تبين تهديد لمصالح النخبة الحاكمة وهذا عند فوز

[1] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، (بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)، ص112.

الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالدور الأول لتشريعيات 1991 ، فلجأت بذلك إلى إلغاء النتائج وحل الحزب، متخذة لذلك أسباب مختلفة، وتفاقمت الأوضاع الاجتماعية السياسية والاقتصادية والثقافية والأمنية، وغاب دور الدولة وانتشرت الفوضى في جميع المجالات.

المطلب الثالث: المرحلة الانتقالية: 1992-1995

عاشت الجزائر خلال المرحلة الانتقالية 1992 أزمة متعددة الجوانب جراء إلغاء المسار الانتخابي، وزاد الوضع الأمني تعقيدا في ظل تصاعد العنف المسلح، إضافة إلى تدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، حيث أن الظروف السياسية والأمنية لم تكن تسمح بتحريك عجلة التنمية .

حيث لجأت إلى تطبيق برنامج إعادة الهيكلة الاقتصادية الذي فرضه عليها صندوق النقد الدولي، مما أدى إلى تعميق التبعية الاقتصادية، التي تؤدي للتدخل في القرار السياسي على مستوى النظام الحاكم.

دامت حالة الفراغ المؤسساتي التي عاشتها الجزائر بعد استقالة الشاذلي بن جديد وتعيين المجلس الأعلى للدولة بعض السنوات (1992 – 1995)، ليتم انتخاب الجنرال اليامين زروال رئيسا للدولة في نهايتها.

لتكون هذه الانتخابات الرئاسية التعددية الأولى التي تعرف الجزائر، رغم الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد، والعودة إلى المسار الانتخابي المتوقف لتلبيتها الانتخابات التشريعية والمحلية في 1997 وتم المصادقة على دستور 1996.

لم تشهد هذه المرحلة التاريخية ما يسمى بالعودة إلى المسار الانتخابي فقط، بل عرفت بروز الكثير من المؤسسات الجديدة التي صادق عليها دستور 1996 كظهور الغرفة الثانية في البرلمان – مجلس الأمة، وقبله المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتم

كذلك استحداث مؤسسة وساطة الجمهورية وإلحاقها برئاسة الجمهورية في الوقت الذي زادت فيه التجاوزات من كل نوع وتعطلت المؤسسات الإدارية[1]

مرحلة إعادة بناء المؤسسات وآفاق اقتصاد السوق 1995-1999

في هذه المرحلة يحاول النظام الحاكم العودة إلى الحياة الدستورية، وخاصة بعد إدراك النخب الحاكمة بأن بقاءها متعلق بكسب قاعدة اجتماعية داخلية، وتواصل مسا والإصلاحات الاقتصادية، بإتجاه اقتصاد السوق لمعالجة الوضع الأمني عن طريق تبني أسلوب الحوار، إضافة إلى تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي.

في ظل هذه الأوضاع إعلان عن إجراء انتخابات رئاسية قبل نهاية 1995 وذلك كنتيجة لفشل الحوار الرسمي مع الأحزاب السياسية الرافضة لإجراء انتخابات قبل الإتفاق على أهم القضايا السياسية، مما جعلها ترفض المشاركة في الانتخابات والمطالبة بمقاطعتها وأجريت الإنتخابات الرئاسية والتي أسفرت عن فوز مرشح المؤسسة العسكرية" اليامين زروال".

وفي سياق إضفاء الشرعية على النظام و إستكمالا لبناء المؤسسي، تم إجراء التعديل الدستوري الذي عرض على الإستفتاء الشعبي في نوفمبر 1996 ، و بالتالي إقرا ردستور 1996 ،والذي تضمن مواد جديدة تتلاءم مع مستجدات المجتمع والمتطلبات الجديدة، وشملا لتعديل ما يلي:

-تعديل قانون الأحزاب، وذلك بمنع تشكيل الأحزاب التي تستخدم الدين لأغراض سياسية، كما جاء في المادة 42 من دستور 1996.

[1] ناصر جابي، لماذا تأخر الربيع الجزائري(الجزائر: منشورات الشهاب، 2012) ص ص 124- 125.

-تغيير قانون الإنتخاب، وذلك بتبني الإقتراع النسبي وتغيير تقسيم الدوائر الإنتخابية ولقد جاءت صياغة قانون الإنتخابات إستجابة للوضع الذي عاشتها الجزائر خلال تشريعيات 1991 وذلك من أجل تفادي سيطرة قوة سياسية معينة.

-إستحداث غرفة ثانية بالنسبة للبرلمان وتتمثل الغرفة فيم جلس الأمة، حيث ورد في المادة 98 منذ دستور 1996 ما يلي" :يمارس السلطة التشريعية برلمان مكون من غرفتين وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة "

-تحصين السلطة التنفيذية وحمايتها في حال حصول أحد أقطاب المعارضة على أغلبية مقاعد المجلس الشعبي الوطني، وذلك بإمكانية إلغاء وتعطيل القوانين التي لا تخدم مصالح النخب الحاكمة من طرف الثلث الرئاسي الذي يتشكل منهم مجلس الأمة.

وبذلك فالإصلاح في الجزائر يتخبط بأزمة متعددة الأبعاد، ولمعالجتها يجب طرح مسألة الإصلاح الشامل يتوافق مع متطلبات البيئة الداخلية، إقتصاديا وإجتماعيا وثقافيا وسياسيا وحضاريا، في إطار العودة إلى الذات الجزائرية بكل مقوماتها منذ تولي رئيس الجمهورية لمقاليد السلطة في عام 1999 لم يعبر عن رغبته في إدخال تعديل جذري على الدستور، من أجل إعادة الفعالية للحياة السياسية وهو ما بادر به رئيس الجمهورية، من خلال التعديل الدستور سنة 2002 ، وتم بموجبه إدراج" تمازيغت " كلغة وطنية، وجاء هذا التعديل، كاستجابة أو رد فعل على الأحداث والمظاهرات التي شهدتها منطقة القبائل في عام2001.[1]

[1] ناصر جابي، المرجع السابق، ص125.

المبحث الثاني :أبعاد الإصلاح المؤسساتي في الجزائر

بداية سنة 2011 شهدت الجزائر احتجاجات شعبية، جراء ارتفاع إسعار المواد الغذائية وتدهور الوضع الاجتماعي وسبب ذلك الأزمة البنائية التي يعاني منها النظام السياسي الجزائري، التي ترجع جذورها إلى ثلاث عوامل رئيسية، العامل الأول هو ظروف نشأة الدولة بعد الإستقلال، العامل الثاني هو طبيعة النخب التي تمارس السلطة بعد الإستقلال سنة 1962، العامل الثالث بنية النظام السياسي، حيث عبرت هذه الإحتجاجات عن تعقيد البناء المؤسسي للدولة ومحدودية قدرتها على مواجهة المشاكل، وكذلك استفحال ظاهرة الفساد السياسي والإداري في أجهزتها وهيئاتها وتبعيتها الهيكلية للخارج، وهذا ماسنتطرق إليه في هذا المبحث، إضافة إلى ذلك الفواعل التي تتدخل في صنع العملية السياسية، وانطلاقا من ذلك فإن العمليات السياسية المتوصل إليها ما هي إلا تعبير عن محصلة أدوار أطراف رسمية وغير رسمية، أي تفاعل أدوار كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية والأحزاب السياسية وتنظيمات المجتمع المدني، وهذا التفاعل قائم على أساس الاتصالات الرسمية وغير الرسمية، إضافة إلى الضغوطات بهدف تحقيق نوع من التوازن بين المطالب والمصالح المختلفة والمتداخلة .

المطلب الأول : السياق الداخلي والخارجي لعمليات الإصلاح:

سنتناول في المطلب دوافع الإصلاح السياسي في الجزائر التي تتمثل في الدوافع الداخلية والخارجية والمتغيرات الدولية والإقليمية التي أدت إلى الإصلاح السياسي في الجزائر.

*** العوامل الداخلية للإصلاح السياسي في الجزائر:**

إن المبادرة بعملية الإصلاح السياسي وتكريس الديمقراطية لا يكون مردها إلى عامل واحد فقط، بل عملية الإصلاح السياسي تكون مرتبطة بجملة من العوامل أهمها العامل الداخلي الذي يخلق الحاجة إلى الإصلاح.

وقد اختلفت الاتجاهات حول العوامل التي أدت إلى الإصلاح السياسي في الجزائر حيث ترجع عوامل الإصلاح السياسي إلى الثورة المعلوماتية الحديثة وما صاحبها من سهولة الإطلاع على تجارب الغير في مجال الإصلاح، مما إنعكس إيجابيا على مستوى الوعي لدى المواطن بضرورة تبني الإصلاحات الفاعلة التي تساعده في ضمان وضع سياسي وإجتماعي وإقتصادي محترم، وهنا تبرز الحاجة لتبني الإصلاحات السياسية لمواكبة ركب الدول المتقدمة، وإن إستمرارية هذا الوضع من شأنه يضغط على النظام السياسي الذي يقترح بعض الإصلاحات السياسية، في البداية التي تتحول إلى ازدياد الوعي لدى مختلف الفئات الإجتماعية، ويزداد معه سقف المطالبة بالإصلاحات السياسية[1]، كما أن سياسات الإصلاح التي تبنتها بعض الدول العربية ساهمت في خلق نوع من الحوافز لدى النخب و الاحزاب والشخصيات التاريخية لتبني جملة من المبادرات السياسية المختلفة، من بينها جلسات مازافران 1 و2.[2]

- **ظاهرة التعقيد المؤسساتي** : تعاني الجزائر من غياب المؤسسات السياسية الحديثة والمؤهلة، لتلبية حاجيات ومتطلبات القوى الاجتماعية الحديثة ، وتتسم المؤسسات السياسية بالتقليدية ويتجلى ذلك في المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وهذا

[1] بوحنية قوي، الانتخابات والتحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص322.

[2] محمد شراق، " مشاركة مسؤوليين سابقيين ضمن الانتقال الديمقراطي"، جريدة الخبر، بتاريخ، 27 سبتمبر 2014.

ما دفع النظام السياسي إلى تبني نماذج المؤسسة الغربية، ما نتج عن ذلك عدم مراعاة البيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، مما أدى إلى تشويه نماذج المؤسسة الغربية التي لم يتم تكييفها مع البُنى الاجتماعية والاقتصادية لتلك المجتمعات، مما تسبب في عدم قدرتها غلى تحقيق الفاعلية والاستقرار وتلبية مطالب المجتمع، ولعل غياب المؤسسات السياسية القادرة على أداء الوظائف السياسية طبقا لقواعد متوقعة في الدول الحديثة، يجعل المجتمع غير قادر على تنظيم نفسه، حيث عدم وجود مؤسسات قوية يفقد المجتمع الوسائل الملائمة لتحديد مصالحه المشتركة وتحقيقها.[1]

➢ **ظاهرة غياب الرقابة الفعالة في الإدارة** : مما أدى ذلك إلى تفشي الظواهر السلبية للبيروقراطية كالفساد الإداري والرشوة والمحسوبية والتحايل على القانون وزيادة التضخم التنظيمي والوظيفي للجهاز الحكومي، وقد أقترن هذا التضخم المؤسسي بتداخل وازدواج في اختصاصات أجهزته وتفاقم مشكلة التنسيق في مختلف المستويات.

➢ **ظاهرة تسلط الجهاز البيروقراطي الحكومي** : حيث يتسم الجهاز البيروقراطي بسيطرته على موارد الدولة دون خضوعه لرقابة خارجية فعالة نتيجة عدم وجود سلطة تشريعية فعالة وسلطة قضائية مستقلة، مما جعل النخبة البيروقراطية تكتسب مناعة ضد المساءلة والمحاسبة من السلطة التشريعية التي تمثل الشعب وكذلك السلطة القضائية التي من شأنها تكبح سيطرة الجهاز البيروقراطي وتوجهيه لخدمة المواطن وتكليفه بمسؤولية الإصلاح والتنمية الإدارية.[2]

---

[1] هشام عبد الكريم،" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات "،(ورقة قدمت في ملتقى حول: التنمية السياسية بالجزائر بين المضامين النظرية للمفهوم ومتطلبات التطبيق، جامعة الشلف، ص17-18 ديسمبر 2008) ، ص5 .

[2] بومدين طاشمة، "مدخل بديل للإصلاح والتمكين للتنمية السياسية في الجزائر"، كلية الحقوق ، جامعة تلمسان، ص47.

استغلال النفوذ والصراع من أجل السلطة: إن تحقيق الأهداف الذاتية نتج عن ذلك تزايد الصراع من أجل الحصول على المناصب القيادية، وهذا ما يؤدي إلى تقديم المصلحة الشخصية عن المصلحة العامة، وأصبح بعد ذلك هم القيادة البيروقراطية ليس تفعيل القرارات والسلوك، بل العكس من ذلك هو جمع الثروة بكل الوسائل، فظهرت المظاهر غير الأخلاقية كالرشوة والتزوير بين الموظفين داخل المؤسسات الإدارية .

التهميش وعدم التجانس والتكامل الاجتماعي والسياسي : في هذا العنصر نجد تكوينات إجتماعية متجاورة تفتقد إلى التجانس الإجتماعي، حيث لا توجد هناك منظومة سياسية تستند إلى وحدة إجتماعية موضوعية تعكس بدورها الإعتماد المتبادل إجتماعيا وإقتصاديا وتوفر الشروط الموضوعية للتنمية السياسية والإقتصادية والثقافية، ومثال واضح على ذلك أن معظم من يتقلدون المناصب العليا في الدولة ينتمون إلى نفس المنطقة ، وهذا مرتبط بدوره بالتهميش وعدم التجانس الإجتماعي والثقافي وهذا راجع لضعف تنظيمات المجتمع المدني الذي يساهم وبشكل كبير في تنظيم المشاركة الشعبية في الحياة السياسية، ومراقبة برامج التنمية الإجتماعية والسياسية والاقتصادية ولكن للأسف المجتمع المدني الجزائري غير فعال فدوره هو خدمة مصالح وتوجهات الدولة فقط لا أكثر .[1]

أزمة البطالة والتضخم : كشف تقرير حديث لصندوق النقد الدولي مؤشرات بخصوص الوضع الاقتصادي العام للبلاد، حيث تحدث عن ارتفاع في نسبة البطالة والتضخم وإستمرار عجز الميزان التجاري بنسبة ب17 بالمائة، ونسبة عجز ميزان الحسابات ب15 بالمئة، أما فيما يخص نسبة النمو الإقتصادي لعام 2015 يقدر ب3 بالمائة قبل رفعه إلى 9,3 بالمائة خلال سنة 2016 مقابل نسبة نمو لم تتجاوز 8,3

[1] هشام عبد الكريم، التحولات السياسية وإشكالية، المرجع السابق، ص6.

بالمائة في السنة الماضية، وأفاد الصندوق النقد الدولي أن نسبة التضخم لسنة 2015 تقدر ب9,2 بالمائة، وبالنسبة لسوق العمل والتشغيل، فقد كشف الصندوق النقد الدولي عن إرتفاع نسبة البطالة ب6,10 بالمائة، بعدما كانت تقدر نسبة البطالة لسنة 2013-2014 بنسبة تتراوح بين 10و11 بالمائة، فالبطالة بدورها كعامل رئيس في زيادة مستويات الفقر وتفاقمها، وكذلك تؤدي إلى كثرة الجرائم والسلوكيات الفاسدة وغير الأخلاقية داخل المجتمع الجزائري، مما أدى ذلك إلى زيادة حجم المظاهرات التي تطالب بتحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع، وكذلك وضع خطط وإستراتيجيات التي من شأنها تصلح شؤون الدولة والمجتمع.[1]

وغيرها من العوامل الداخلية الدافعة لانتهاج السلطة السياسية لجملة من الإصلاحات رغبة في تحسين الأوضاع الاجتماعية والسياسية للمجتمع والنهوض بالتنمية الوطنية وتحقيق الرفاهية الاجتماعية.

الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية

جاءت الإصلاحات السياسية في الجزائر في ظل وضعية اقتصادية واجتماعية غير مستقرة، فالاقتصاد الجزائري يعتمد أساسا على الريع النفطي وليس على اقتصاد الإنتاج رغم محاولات التحول لاقتصاد السوق، فلا يزال اقتصاد الصناعة يعاني من عجز شديد إلا أن الوضع الاقتصادي شهد في السنوات الأخيرة تحسن راجع إلى ارتفاع أسعار النفط، فقد بلغ احتياطي الجزائر من النقد الأجنبي في عام 2011 ما يعادل 189 مليار دولار، ليصل إلى 211 مليار دولار مع نهاية 2012 وبطبيعة الحال فقد تحسن الوضع الاقتصادي جراء هذا الارتفاع في أسعار النفط مما نتج عنه نمو اقتصادي بلغ 3% سنة 2011 ووصل إلى حوالي 4.2% سنة 2012 وإلى 5%

[1] سميرة بلعمري،" صندوق النقد الدولي : إرتفاع نسبة البطالة وإستمرار العجز وعودة التضخم في الجزائر"، جريدة الشروق، بتاريخ : 6-10-2015 www.echoroukonline.com.

سنة 2013 إلا أن اعتماد اقتصاد الجزائر على عائدات النفط اعتماد شبه كلي يشكل خطرا كبيرا نتيجة تأرجح الأسعار بين الصعود والهبوط فهي غير مستقرة.[1]

هذا بالنسبة للأوضاع الاقتصادية، أما بالنسبة للأوضاع الاجتماعية فيتعلق الأمر بالحراك الاجتماعي غير المسبوق الذي شهدته الجزائر بداية من مطلع سنة 2011، في ما عرف بانتفاضة "الزيت والسكر"، حيث شهدت المدن الكبرى يوم الخامس من جانفي 2011 حركة احتجاجية واسعة شارك فيها الشباب بشكل لافت، على خلفية الزيادة المفاجئة في بعض المواد ذات الاستهلاك الواسع، حيث قدرت الزيادات بنحو 50 بالمائة في أسعار مواد كالزيت والسكر، الخليفة الاجتماعية لهذا الحركة التي سارعت الحكومة لتهدئتها بإقرار جملة من التدابير لخفض الأسعار، بل وتسقيفها، لا تحجب حقيقة أن الشارع بات يشهد أنماط جديدة من الاحتجاج بقيادة جيل جديد من الشباب، وصفه الباحث الاجتماعي ناصر جابي بجيل "الفعل المباشر"، جيل لم يخفي عدم رضاه عن الجيل المسيطر على مقاليد الأمور السياسية، خاصة وأن السنوات الأخيرة قد شهدت زيادة في حدة الفوارق الاجتماعية، ونسب الفساد بجميع أشكاله، وبسرعة مذهلة، في مجتمع آمن طويلا بالمساواة والعدالة الاجتماعية ما دفع هذا الجيل من الشباب إلى تبني أساليب مباشرة في التعبير عن نفسه وعن مطالبه من خلال إضرابات عمالية لم تشهد لها الجزائر مثيلا في قطيعة واضحة مع أشكال الاحتجاجات المحدودة للعمال في وقت سابق[2].

[11] عمرو الشوبكي، "الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي العدد 384، فيفري 2011، ص 78.

[2] ناصر جابي، "مأزق الانتقال السياسي في الجزائر ثلاثة أجيال وسيناريوان"، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، الدوحة، فبراير 2012، ص 154.

ولا نبرح مجال الحديث عن الفعل الاحتجاجي دون الإشارة أيضا إلى أن سنتي 2009 و2010 قد شهدتا أكبر موجة من الإضرابات المهنية، خصوصا في قطاعات الوظيف العمومي، حيث شهد قطاع التربية على وجه التحديد موجة من الإضرابات هي الأهم منذ الاستقلال، أفضت إلى تحقيق النقابات المستقلة التي قادت الاحتجاج لجملة من المكاسب المهنية المعتبرة خصوصا ما تعلق بإعادة تثمين الأجور، تسوية ملف الخدمات الاجتماعية، والأهم من ذلك الاعتراف بالشركاء الاجتماعيين الجدد كمفاوضين وممثلين شرعيين.

الحراك الاجتماعي استمر وتصاعد بشكل لافت منذ أحداث الزيت والسكر، بل إن الاحتجاجات اليومية بخصوص الشغل والسكن والكهرباء، وأصبحت حسب إحصائيات رسمية فعلا روتينيا يمارسه الشباب في الشارع بشكل يومي، مع تسجيل مفارقة لافتة وهي أن المطلب الأساسي لهذه الحركات ظل اجتماعيا بامتياز دون أن يتطور إلى مطلب سياسي، على الرغم من أن توسع الاحتجاج الاجتماعي واستمراره لفترة من الزمن، يشي بوضح عن وجود خلل عميق في آداء المنظومة السياسية.[1]

الأوضاع السياسية والأمنية:

وبعد موجة الاحتجاجات التي عرفتها المنطقة العربية من سقوط لبعض الأنظمة بطريقة دراتيكية وكذا دخول بعضها في دوامة من العنف المسلح بل حتى التدخل الأجنبي كما أن أعمال العنف والاحتجاجات تصاعدت في العديد من ولايات الوطن وأخذت وتيرة متزايدة بداية من جانفي 2011، لم ينتظر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة حدوث أيا من هذه السيناريوهات في البلاد بل فاجأ الجميع بالإعلان عن حزمة من

[1] يومية الخبر، عدد، 245 الجمعة 30 ديسمبر 2011، ص9.

الإصلاحات السياسية شهدت عدة مجالات منها مجال الإعلام وكذا قانون الأحزاب وقانون المرأة وأيضا تعديل قانون الانتخابات.

أما على الصعيد الأمني فشكلت الأزمة المالية في منطقة الساحل المعضلة الأساسية، نظرا للتهديدات التي حملتها بمختلف جوانبها من عودة للإرهاب والتجارة الغير شرعية وانتقال الأسلحة والهجرة الغير شرعية.[1]

ويرمي رئيس الجمهورية من خلال هذه الإجراءات وعرض إصلاحات دستورية إلى التجاوب مع مطالب الانفتاح الديمقراطي والإصلاحات السياسية في البلاد والتعامل مع تداعيات التحولات السياسية الإقليمية في أغلب الدول العربية والدول المغاربية.

ما يمكن قوله أن الإصلاحات التي أعلن عليها رئيس الجمهورية السيد (عبد العزيز بوتفليقة) جاءت في سياقها المحلي في ظروف سياسية حساسة أين عرفت الجزائر حراكا سياسيا داخل فئات الشعب وخاصة لدى فئات الشباب، وكذلك تماشيا مع موجة الاحتجاجات التي مست باقي الدول العربية مثل تونس ليبيا والمغرب الأقصى.

السياق الخارجي الدولي للإصلاحات السياسية في الجزائر:

تشمل القوى الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي والمواقف التي تبنتها تجاه قضية الديمقراطية في العالم العربي.

فعلى مستوى السياق الدولي يشكل تاريخ الحادي عشر من سبتمبر 2001 معلما مهما في رصد المبادرات الأمريكية التي توالت بهدف تشجيع الممارسة الديمقراطية في

[1] ناصر جابي، مرجع سابق، ص22.

المنطقة العربية، مبادرات تقاطعت مع المساعي الأوروبية التي بدأت في تاريخ سابق بمناسبة الحوار الأورومتوسطي في إطار مسار برشلونة[1] .

حيث كاد الحديث عن الإصلاح السياسي في المنطقة أن يكون مقرونا بأجندة الإدارة الأمريكية في عهد "بوش" الابن، بحيث يتخذ العديد من تاريخ طرح مبادرة "الشرق الأوسط الكبير" كنقطة الصفر في التاريخ لقضية الإصلاح السياسي بمختلف أبعاده في المنطقة حيث برزت ملامح الخطاب الأمريكي الجديد في نهاية 2002 من خلال ما سماه وزير الخارجية الأمريكي "كولين باول" مبادرة الشراكة لبناء الأمل للسنوات القادمة[2] ، ثم تبعتها العديد من المبادرات الأخرى في أطر عديدة (مجموعة الثمانية، الاتحاد الأوروبي، فرنسا + ألمانيا...).

بحيث تعددت ؟أشكال المساعي الغربية، بين برامج مختلفة للمساعدات، إنشاء صناديق لدعم الديمقراطية، تأسيس منتديات للحوار، عقد مؤتمرات، وإطلاق برامج بحثية من أجل هدف وحيد هو تشجيع الإصلاحات ودعم فرص تحقيق الديمقراطية في الأنظمة العربية.

بيد أن الضغوط الغربية من أجل نشر الديمقراطية كعامل دافع أو محفز للإصلاح السياسي يجب النظر إليها بتحفظ على اعتبار أن هذه الضغوط لم تكن جدية بالقدر الكافي بسبب التخوف من أن تؤدي تلك الإصلاحات إلى وصول قوى جديدة غير متوافقة مع الأجندات الغربية، ثم إن تلك الضغوط لم تحرز تقدما ملموسا على أرض الواقع طيلة عقد من الزمن تقريبا، بل إن منحى الإصلاح في بعض الدول العربية قد

[1] طارق عاشور،" الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية".العدد 37، شتاء 2013، ص 35.

[2] رائد العزاوي، أمريكا والإسلام والإرهاب، مصر: مكتبة مدبولي، سنة 2009، ص 89.

أخذ في ذات الفترة منحى عكسي بالنكوص والتراجع على بعض المكتسبات المحققة سلفا.[1]

السياق الإقليمي للإصلاحات :

أ/ في المنطقة العربية عامة :

اختلفت مطالب الشعوب العربية مع ظهور موجة الاحتجاجات والانتفاضات الشعبية ضد أنظمة حكمها القائمة بين : تحسين المستوى المعيشي للمواطن كما حدث في الجزائر منتصف شهر جانفي 2011، وبين المطالبة بالتعددية والانفتاح السياسي مثل ما حدث في البحرين والأردن، وبين المطالبة صراحة بإسقاط النظام مثل ما تجلى في كل من تونس ومصر وليبيا واليمن وسوريا .

يرى تقرير صادر عن مركز دراسات الشرق الأوسط أنه يمكن تقسيم الدول العربية المتأثرة بالانتفاضات الشعبية الحاصلة إلى ثلاث مجموعات وهي [2] .

ب/ في المنطقة المغاربية خاصة :

بالنسبة لدول المغرب العربي فقد كانت تونس نقطة بداية موجة التحولات الحاصلة في المنطقة العربية بصفة عامة والمغاربية بصفة خاصة، من ثم تلتها ليبيا بانتفاضات شعبية كبيرة تميزت بالعنف والدموية شكلت ذريعة لتدخل الناتو (NATO) عسكريا على ترابها، أما في المملكة المغربية فقد شهدت شكلا آخر من التغيير تمثل في جملة

[1] مثال التعديلات الدستورية التي جرت في مصر سنتي 2005 و2007 التي كانت تخدم بشكل مباشر مشروع التوريث وكذا التعديلات التي جرت في تونس سنة 2002، والجزائر 2008 بهدف رفع القيد عن تجديد العهدات الرئاسية.

[2] http://albayan.co.uk/article.aspx?id=1533 تم تصفح الموقع يوم 2014/04/18 .

من الإصلاحات الدستورية كانت نتيجة الاحتجاجات الشعبية المتصاعدة من طرف فئات وشرائح كبيرة من الشعب المغربي [1]

* تونس : شهدت تونس موجة من الاحتجاجات الشعبية التي تطالب بالكرامة الإنسانية والتي انطلقت مع نهاية 2010 وبداية 2011، وكانت شرارة هذه الأحداث حادثة (البوعزيزي) لتتوسع الاحتجاجات إلى باقي محافظات تونس، وبعد أربعة أسابيع من الإضرابات الاجتماعية المطالبة في عدد من المدن والقرى الشعبية والمحافظات الداخلية في تونس والتي تحولت إلى مطالب بإسقاط النظام التي انتهت بهروب الرئيس (بن علي).

ولعل من بين الأسباب المهمة التي أدت إلى قيام هذه الاحتجاجات الشعبية هي تلك الظروف الاجتماعية الاقتصادية والسياسية التي عاشتها تونس[2] على غرار التنمية غير المتوازنة نتيجة للاختلالات الحاصلة في التوزيع العادل للتنمية بين القرى والمدن الداخلية وكذا المواقع الاجتماعية مثل الفايسبوك التي ساهمت في توفير المادة الإعلامية وأيضا في تسهيل التواصل بين المتظاهرين، وانضمام الجهات النقابية والسياسية إلى المتظاهرين والمحتجين مثل (اتحاد نقابات العمال) و(الاتحاد العام التونسي للشغل) و(الحزب الديمقراطي التقدمي الجديد)، كما لعب التيار الإسلامي دورا مميزا في محطات (القصرين وجندوبة والكاف وسيدي بوزيد) وبعض المجموعات اليسارية مثل (الحزب العمال الشيوعي) و(التكتل الوطني الديمقراطي). بالإضافة للضغوط الدولية وأيضا تلويح الأمين العام للأمم المتحدة (بان كي مون) صباح 14 جانفي 2011 بعقد اجتماع طارئ لمجلس الأمن الدولي الخاص بتونس واستصدار

[1] عمرو الشوبكي،"الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي" ،مجلة المستقبل العربي، العدد 384، فيفري 2011، ص 76.

[2] كمال بن يونس "التهميش الشامل" مجاة السياسة الدولية ،العدد184 ،المجلد 46 ،أفريل 2011 ،ص 56 .

قرار يدين الرئيس السابق (زين العابدين بن علي) ونظامه والتهديد بتوجيه اتهامات دولية إليه.[1]

هذه الاحتجاجات انتهت بفرار رأس النظام الحاكم الرئيس (زين العابدين بن علي) إلى المملكة العربية السعودية.

* ليبيا: بدأت المظاهرات في ليبيا في منتصف فيفري 2011 وسلكت منحى مغايرا لما وقع في تونس، بسبب طبيعة النظام السياسي الليبي وضعف هياكل الدولة وضعف التيارات السياسية المعارضة وكذا تفتت القوات المسلحة لعدة خلايا تفتقر للقيادة المركزية والعقيدة العسكرية الواضحة. تصاعدت الأحداث في ليبيا بشكل سريع وفي أقل من شهر واحد تحول الوضع داخل ليبيا من احتجاجات ومظاهرات سلمية إلى سجال عسكري بين قوات القذافي ومعارضيه ثم إلى نزاع مسلح تدخلت فيه منظمات وقوى دولية أجنبية .

الأحداث التي جرت ساعدت على تشكيل معسكرين داخل ليبيا أحدهما موال للقذافي والآخر معارض له ومن هذا المنطلق لم يطرح النظام الليبي أية حلول سياسية ،بل استمر في تطبيق المنهج المسلح ونقل التعامل مع الموقف من التعامل الأمني من قبل قوات الشرطة إلى التعامل العسكري من قبل كتائبه الأمنية .ومع تصاعد الاحتجاجات وتزايد الاغتيالات في صفوف المدنيين ارتفعت الأصوات الدولية المطالبة بوقف إطلاق النار ،وفي 19 مارس بدأ التحالف الدولي بقيادة (الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا) الهجوم على ليبيا في عملية (فجر أوديسا)، وفي 20 من أكتوبر تم

[1] http://www.siyassa.org.eg./asiyassa تم تصفح الموقع يوم 2014/04/19.

رصد تحرك القذافي مع مجموعته من خلال طائرة تجسس تابعة لقوات حلف الناتو ،وتم قصفه ومن ثم اغتياله في سيرت[1] .

* المغرب : اتسمت الاحتجاجات والانتفاضات الشعبية التي عرفها المغرب مع مطلع 2011 بالعفوية وببعدها عن التنظيمات الرسمية، وفي ذلك دلالة على غياب مؤسسات وسيطة ،وقد تنوعت المطالب الجماهيرية بين الاحتجاج على البطالة، الاحتجاج ضد الغلاء والأسعار، الاحتجاج على التقسيم الإداري المحلي والتمثيلية المحلية وكذا الاحتجاج على العصبية التكنوقراطية .

إن إستراتيجية المملكة المغربية اعتمدت على الحل السياسي في امتصاص غضب المحتجين وذلك بالإعلان عن إصلاحات دستورية فوقية اعتبرها الكثير من المختصين تراجعا واضحا في مسار الديمقراطية، وعجز عن استيعاب المتغيرات الداخلية الجديدة التي أفرزتها الممارسة السياسية بشكل يجعل من الممكن القول أن الإصلاح الدستوري الذي شهدته المغرب وفقا للمعطيات الجديدة غير قادر على تأطير العملية السياسية برمتها [2] .

وهنا تجدر الإشارة إلى أن هذه التحولات التي طالت الدول العربية عامة والدول المغاربية بصفة خاصة قد انعكست تأثيراتها على منطقة الساحل الإفريقي وعلى ظواهر خطيرة تهدد الأمن الوطني الجزائري : الإرهاب، تهريب الأسلحة إضافة إلى الحركات الانفصالية على غرار حركة تحرير الأزواد المطالبة بإقامة دولة الطوارق، وأمام هذه الأوضاع لم تقف الجزائر مكتوفة اليدين بل سعت جاهدة من أجل إيجاد حل

[1] : زياد عقل ، "عسكرة الانتفاضة : الفشل الداخلي والتدخل الخارجي في الجماهيرية الليبية"، مجلة السياسة الدولية ،العدد 184 ،مصر،أفريل 2011 ، ص 71.

[2] – http://carnegie-mec.org/publication/?fa=42929 تم تصفح الموقع يوم :2014/04/19.

سلمي يضمن عودة السلم إلى المن طقة عامة ويضمن الاستقرار للجزائر معتمدة في ذلك على خبرتها في المجال الدبلوماسي والسياسي [1] .

1. العوامل الخارجية المؤثرة في مسار الإصلاح السياسي في الجزائر:

أصبح للعوامل الخارجية أثر بالغ الأهمية في دفع مسارات الإصلاح السياسي في الجزائر وذلك من خلال التأثير غير المباشر في مسار الإصلاحات السياسية، وكذلك تمويل الإصلاح من قبل الهيئات والمنظمات الدولية وبعض الدول المتقدمة، وتتجلى في المساعدات المالية والفنية والتسهيلات التجارية، وذلك بغية الإسراع في عملية الإصلاح التي تسعى إلى تعزيز البناء الديمقراطي.

وكاستجابة للتحولات المحلية والإقليمية جراء تزايد الاحتجاجات الشعبية بما اصطلح على تسميته إعلاميا "الحراك العربي" كما حدث في تونس ومصر وليبيا والجزائر واليمن والبحرين وسوريا، أعلنت المبادرة الرئاسية للإصلاح السياسي في الجزائر أيضا لاستجابة مطالب الطبقة السياسية الجزائرية.

والحراك السياسي النوعي الذي أفرزته العوامل الإقليمية، والذي تعيشه المجتمعات العربية مع مطلع سنة 2011، والتي عملت على إسقاط بعض الأنظمة السياسية العربية التي سيطرت فيها النخبة الحاكمة على الفعل السياسي الرسمي، فاحتكرت المال والسلاح والسياسة، مثلما حدث في مصر واليمن وليبيا، حيث دفعت الرئيس الجزائري إلى المبادرة بعملية الإصلاح السياسي وذلك عبر إطلاق الحوار

[1] – صالح زياني ،"الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات وآليات الممارسة الديمقراطية في الجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون عدد خاص ،أفريل 2012 ،ص 311.

الوطني مع الأحزاب السياسية وعدد من الشخصيات المقربة من النظام السياسي من أجل الإعداد للانتخابات التشريعية في إطار سياسي وقانوني جديد. [1]

المطلب الثاني: دور الفواعل الرسمية وغير الرسمية لعملية الإصلاح السياسي في الجزائر

وفي هذا السياق سيتم دراسة وفهم كيفية تسيير العملية السياسية والمتمثلة في الإصلاح السياسي في الجزائر، ومحاولة معرفة أهم الفواعل الرسمية وغير الرسمية المساهمة في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر وصياغتها إبراز أساليب وحجم تدخلها.

1- دور الفواعل الرسمية في الإصلاح السياسي في الجزائر :

انطلاقا من السلطات والصلاحيات الدستورية التي تتمتع بها الفواعل الرسمية، والتي وفقها يتم مباشرة والقيام بالعمليات السياسية، هنا سيتم التطرق للفواعل الرسمية، والتي تتمثل في كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية والمؤسسة العسكرية، لغرض تحديد دور ومساهمة كل فاعل منها في العملية السياسية والطرق والآليات المتبعة في ذلك .

- ✓ **السلطة التشريعية :** هي مؤسسة من مؤسسات الدولة، وهي الآلية الأساسية التي تمثل الإرادة الشعبية، باعتبارها هي السلطة الوحيدة التي تمثل الشعب، ويتم انتخابها عن طريق التصويت الشعبي مما يجعلها مسؤولة أمام الشعب، وعدد أعضاءها وفق حجم الدولة وعدد سكانها سياسيا هذا بالنسبة لنظم الديمقراطية، حيث تعمل المؤسسة التشريعية على تنظيم طرق وسير عملها في إطار الصلاحيات التي

[1] طارق عاشور، الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011 : تحليل الحالة الجزائرية ،(الجزائر: مركز حمورابي للبحوث الدراسات الإستراتيجية)، ص ص 34-35.

يخولها لها الدستور، ويتم ذلك من خلال سن ووضع نظام داخلي يعمل على تحديد هيكل تنظيم خاص بها، يتم توزيع الاختصاصات والصلاحيات بين مختلف المستويات وتحديد المسؤوليات . [1]

ويبرز دور السلطة التشريعية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر من خلال وزنها ومكانتها في الدستور، حيث تمارس السلطة التشريعية العملية التشريعية عن طريق إعداد القوانين والتصويت عليها من طرف نواب الشعب في الغرفتين الأولى والثانية للبرلمان.

حيث يعقد البرلمان دورات وجلسات لمناقشة مشاريع القوانين الجديدة المعروضة أمام النواب ومن بين المشاريع التي تم مناقشتها نذكر منها مشروع التعديل الدستوري لسنة 2008 الذي نص على تنظيم السلطة التنفيذية وإستبدال منصب رئيس الحكومة بمنصب الوزير الأول، وكذلك ضمان حماية رموز الثورة التي تمثل رموز الدولة، إضافة إلى ذلك نص هذا التعديل على ترقية حقوق المرأة السياسية .

أما فيما يخص القوانين المتعلقة بالتعديل الدستوري لسنة 2012 الذي تضمن مجموعة من القوانين ممثلة في قانون الانتخابات والإعلام، قانون الأحزاب السياسية والجمعيات وقانون تمثيل المرأة في المجالس النيابية .

وبالنسبة للتعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 الذي يتضمن تكريس اللغة الأمازيغية كلغة رسمية ووطنية، وكذلك نص على تأكيد استقلالية القضاء، ومنع ازدواجية الجنسية لمسؤولي المناصب العليا في السلطة .[2]

---

[1] جيمس أندرسون، مترجم، صنع السياسات العامة،(عمان : دار المسيرة، ط1 ، 1999)، ص 56-57.

[2] فتحي بولعراس،" الإصلاحات السياسية في الجزائر بين إستراتيجيات البقاء ومنطق التغيير"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 35، 21،2012.

حيث غلب على هذه الجلسات طابع النقاشات الحادة وذلك جراء اختلافات وتباينت مواقف النواب بين مؤيد ومعارض لهذه التعديلات والإصلاحات التي بادر بها الرئيس، فقد رفض بعض النواب التصويت على العديد من القوانين والتعديلات، حيث تعرضت بعض الإصلاحات إلى تعديلات جوهرية، حيث أن هذه التعديلات الدستورية لقت تأييدا إلا من قبل الأحزاب السياسية الموالية للسلطة، أما بالنسبة للأحزاب السياسية المعارضة لهذه الإصلاحات التي وجهت أصابع الاتهام للأحزاب السياسية المؤيدة بتهمة الاستحواذ على إصلاحات الرئيس، وصرحت أن هذه الإصلاحات هي شكلية التي لم تخضع للمناقشة بين مختلف الأحزاب السياسية لوضع الخطوط العريضة وتحديد الأهداف والتي لم تخضع للتصويت من طرف البرلمان الذي يمثل الإرادة الشعبية، حيث أن مصدر هذه الإصلاحات هو النظام الذي يتميز بالسلطة والقوة وذلك بهدف تحقيق منافع شخصية فقط، بينما تبقى إنشغالات المجتمع آخر ما تفكر فيه السلطة الحاكمة.

✓ **السلطة التنفيذية** : هذه السلطة التي تعد من أهم الفواعل السياسية التي تساهم في عملية وضع وتنفيذ وتقويم السياسة العامة والعمليات السياسية، حيث أثبت جيمس أندرسون في كتابه صنع السياسة العامة أن المرحلة الآنية هي مرحلة سيطرة السلطة التنفيذية على الحكم، حيث أن لها دور بارز في رسم وتنفيذ السياسة العامة.[1]

ويبرز دور السلطة التنفيذية في الدول التسلطية أكثر بما هو عليه في الدول الديمقراطية ، وفي النظام الرئاسي رئيس الدولة هو رئيس الحكومة، أما في النظام البرلماني فإن السلطة التنفيذية تتميز بالازدواجية أي أن السلطة تمارس من طرف رئيس الدولة ورئيس الحكومة، ورغم إختلاف الأنظمة السياسية في كيفية تنظيم

[1] جيمس أندرسون، المرجع السابق، ص 58.

السلطة التنفيذية إلا أن هذه الأخيرة تلعب دورا هاما في رسم ووضع السياسة العامة بمراحلها المختلفة.

ويظهر دور السلطة التنفيذية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر، حيث أن رئيس الجمهورية يمارس الصلاحيات الكاملة وذلك وفق الدستور الحالي، ومن خلال توليه الإشراف على السلطة التنفيذية في البلاد، حيث يساعده في ذلك الوزير الأول المعين من قبل الرئيس، ويقتصر دور الوزير الأول في تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية والامتثال لأوامره.[1]

وقد بادر الرئيس بجملة من الإصلاحات وكان معترفا بذلك رسميا بحق الشعب الجزائري المشروع في المطالبة بالمشاركة الشعبية في الحياة السياسية في إطار الحريات الديمقراطية وتعزيز البناء الديمقراطي.

وتتمثل هذه الإصلاحات السياسية التي ساهم بها الرئيس في تنظيم السلطة التنفيذية من خلال استبدال منصب رئيس الحكومة بمنصب الوزير الأول بعد ما كان رئيس الحكومة يتمتع بعض الصلاحيات، وترقية الحقوق السياسية للمرأة هذا فيما يخص التعديل الدستوري لسنة 2008، أما بالنسبة للتعديل الدستوري لسنة 2012 الذي تضمن إصلاحات سياسية ممثلة في الإعلان عن رفع حالة الطوارئ في البلاد واستبداله بقانون مكافحة الإرهاب، وبعض القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية، وطريقة سير وتنظيم عمل التنظيمات الجمعوية وإطلاق الحريات للصحافة ووسائل الإعلام بمختلف أنواعها وكذلك القانون الخاص بتمثيل المرأة في المجالس المنتخبة.

وكذلك بادر الرئيس بإصلاحات سياسية في ظل التحولات الراهنة لمواكبة الظروف الدولية والإقليمية، حيث يمكن القول أن مصدر المشاريع والقرارات والعمليات

[1] عصام بن شيخ،"مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر: مبادرة تاريخية للتغيير أم إستمرار إحتكار السلطة للصواب، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2011)، ص 3.

السياسية هي السلطة التنفيذية المتمثلة في سلطة الرئيس والوزير الأول اللذان يتمتعان بصلاحيات واسعة في إصدار السياسات والأوامر والبرامج في ظل غياب الدور الفعال للسلطة التشريعية التي تعمل على التصويت على تلك السياسات والبرامج بما يخدم متطلبات المجتمع وخدمة لمصالحه، فالسلطة التنفيذية في الجزائر تسيطر على الجزء الكبير في النظام السياسي. فهي تتمتع بصلاحيات واسعة على حساب باقي السلطات الأخرى .

✓ **السلطة القضائية** : تلعب السلطة القضائية دورا في صنع السياسة العامة، حيث تكتسب هذا الدور من خلال المؤسسات والأجهزة التي تستمد منها سلطتها وقوتها، فالمراجعة القضائية هي من مهمة المحاكم إلي تقرر من خلالها دستورية وشرعية النصوص وعدم تعارضها مع القوانين، فإن تدخل السلطة القضائية في العملية السياسية باعتبارها السلطة الوحيدة المكلفة بالرقابة على مدى شرعية ودستورية القوانين والبرامج والقرارات المتخذة من طرف السلطات الأخرى، ولها سلطة تسمح لها بتقرير ما إذا كانت هذه القوانين معبرة عن السياسة العامة تتوافق ومبادئ الدستور.[1]

إن استقلالية القضاء تعبير من العناصر الأساسية التي تقوم عليها دولة القانون، وحياد هذه السلطة في أداء وظائفها المسندة إليها، دون تدخل السلطة التنفيذية والتشريعية في سير أعمالها.

إلا أن دور السلطة القضائية في الجزائر يظل غائبا، وذلك راجع لهيمنة السلطة التنفيذية، لأن دور السلطة القضائية في الجزائر هو شبه منعدم التأثير في صنع وضبط السياسة العامة وذلك وفقا لأحكام الدستور المعمول بها في الحياة السياسية والمدنية.

[1] جيمس إندرسون، المرجع السابق، ص59.

برز دور السلطة القضائية في إطار الإصلاحات السياسية الأخيرة وذلك من خلال ما نص عليه القانون العضوي رقم 04-01 المتعلق بنظام الانتخابات الذي تضمن تكريس الشفافية والنزاهة في العملية الانتخابية، وإن كل تصرف يعيق السير الحسن للعملية السياسية، يجب أن يرفع أمام الأجهزة القضائية المتمثلة في القضاء الإداري والمجلس الدستوري، وذلك في إطار وجود لجنة وكنية لمراقبة الانتخابات.

ويتضمن هذا القانون العضوي آليات تحد من تزوير الانتخابات وتسعى لإرساء النزاهة والشفافية لتجسيد مبادئ الديمقراطية.

وفيما يخص الإصلاحات السياسية التي تضمنت إعطاء قدر من الاستقلالية للسلطة القضائية وذلك في إطار الاهتمام بالقضاء كآلية أساسية لإقامة العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع وإرضائه وكسب تأييده وسعي لإقامة دولة الحق والقانون .

القضاء الجزائري دوره ضعيف ويظهر ذلك جليا في موقفه الشبه منعدم في قضايا الفساد والممارسات المخالفة للقانون ولكن القضاء يفتقد إلى الآليات الرقابية التي تحد من تفاقم ظاهرة الفساد وذلك من خلال مراقبة أعمال السلطة الحاكمة، ومحاسبة كل من شارك في قضايا الفساد واتخاذ الإجراءات اللازمة للتقليل من وقوع نفس هذه الممارسات الفاسدة .

✓ **المؤسسة العسكرية** : يبرز دور المؤسسة العسكرية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر في السنوات الأخيرة، قليل وهذا شكليا فقط، ولكن في الحقيقة يمكن اعتبار المؤسسة العسكرية هي السلطة الفعلية للبلاد منذ الاستقلال، ولا يمكن إبعادها عن الحياة السياسية، وبالتالي فهي ذات جذور عميقة منتشرة في جميع خلايا ومراكز صنع القرار في الجزائر .

1- دور الفواعل غير الرسمية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر:

تمارس الفواعل غير الرسمية مهامها انطلاقا من السلطات والصلاحيات التي يحددها الدستور، والتي على أساسها يباشرون التصرف في العملية السياسية، هنا سيتم التطرق للفواعل غير الرسمية، والتي تتمثل في كل من الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، لغرض تحديد دور ومساهمة كل فاعل منها في العملية السياسية والطرق والآليات المتبعة في ذلك

✓ **دور الأحزاب السياسية في الإصلاح السياسي :** قبل التطرق لدور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي يجب التعرف عليه، حيث يمكن تعريفه على أنه " تنظيم سياسي أو مجموعة من الأفراد تجمعهم مبادئ وأهداف مشتركة ويسعى هذا التنظيم للوصول إلى السلطة أو التأثير فيها"[1] ، باعتبارها إحدى قنوات الاتصال السياسي للمواطن فهي تعبر عن انشغالات المواطن ومطالبه وكذلك نقل قرارات وبرامج السلطة للمواطن، وتعمل على تعبئة الشعبية اتجاه هذه السياسات وموقفها بالرفض أو التأييد لهذه البرامج . أما للأحزاب السياسية في الجزائر القائمة على أساس المصلحة، والتي تمارس مهامها وفق القبلية والجهوية والزبائنية في الانتخابات. ونتيجة لذلك فقد المجتمع الأمل من الأحزاب السياسية ويبرز ذلك في الارتفاع المتواصل في نسب المقاطعة الانتخابية والعزوف عن العمل الحزبي والسياسي وضعف الصلة بين الأحزاب السياسية والمجتمع جعلها تبتعد عن أداء وظيفتها الأساسية المتمثلة في الوساطة بين المجتمع والسلطة أو ما يسمى بالوظيفة المنبرية للأحزاب السياسية لإيصال الأصوات المعارضة إلى السلطة تنشط في الإطار الذي تحدده لها السلطة مما أفقدها المصداقية أمام الناخبين. هذا يبرز من خلال عدم قدرة الأحزاب السياسية

[1] أمين البار، دور الأحزاب السياسية في دعم التحول الديمقراطي في الدول المغاربية، (الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية، 201)، ص55.

على الاستجابة للمطالب التي يعبر عنها المواطنون في العديد من المناسبات، من خلال العديد من مظاهر الاحتجاجات الاجتماعية والتي اتسمت بالعنف التلقائي، بل إن هذا العنف والسخط أتجه بدوره إلى الأحزاب السياسية

✓ **دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي:** يعد المجتمع المدني من أبرز الفواعل في النظام السياسي، ويلعب دورا مهما في توجيه صنع العملية السياسية، وقبل توضيح تعريف المجتمع المدني وجاء تعريف للمجتمع المدني، في ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992، على انه "يقصد به المؤسسات المستقلة عن سلطة الدولة وتعمل في مختلف الميادين، لتحقيق أهداف متعددة، منها سياسية كالمشاركة في صنع القرار، وثقافية لنشر الوعي الثقافي، والمساهمة في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية والرفاهية[1]". وإن تدهور عمليات التنمية و الإصلاح في الجزائر راجع لعدم قيام مجتمع مدني فعال وحقيقي الذي يعتبر عنصرا مهما في تحديد مستوى التنمية السياسية لا يزال يوصف بعدم الفاعلية والضعف في أداء مهامه وسبب ذلك الضغوط والقيود التي تفرضها عليها السلطة الحاكمة ويبرز ذلك في نشاط المجتمع المدني وفق إطار الذي تحدده الدولة لأنها مصدر تمويل هذه الجمعيات مما يجعلها تابعة للدولة وغير مستقلة ولا تخدم مصالح المجتمع .

✓ **دور الإعلام والقطاع الخاص:** يلعب الإعلام دورا بارزا في صنع العملية السياسية من خلال الاهتمام بالانشغالات والمطالب الشعبية ونقلها للسلطة يمكن القول

[1]– خليل احمد العيد، الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني، ورقة قدمت في إطار مؤتمر التوافق السنوي الثالث المنعقد بالكويت ما بين 11/10 أفريل2011 (مركز المعلومات والأبحاث، نوفمبر 2005)، ص11.

أن الإعلام في الجزائر له دور معين ولكن يتصف بعدم الشفافية في نقل الأخبار ومحاولة تزيف الحقائق.

المبحث الثالث: الإصلاح السياسي والعمل المؤسساتي في الجزائر.

ورد في خطاب السيد رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011 ما يلي:"إن الجزائر تتابع بطبيعة الحال التغيرات التي تحدث في الساحة الدولية وببعض البلدان العربية خاصة...أما على الصعيد الوطني وما دمنا نعيش في مجتمع تعددي فمن الطبيعي وجود تيارات منشغلة بما يجري حولها من رياح التغيير...وإننا اليوم أكثر من أي وقت مضى تستوقفنا رياح الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي و كذا السياسي"[1]. كما تضمن الخطاب ضرورة توسيع قاعدة الحريات وذلك بعدت إصلاحات سياسية كقانون الانتخابات والأحزاب والجمعيات، وقانون المرأة، وقانون الإعلام، كما تضمن إصلاحات إدارية خاصة بالبلدية والولاية، وما سنركز عليه هو الإصلاحات السياسية التي دخلت حيز التنفيذ في 2012.

المطلب الأول: مضمون الإصلاحات في الانتخابات والإعلام والتمثيل النسوي

أولا: إصلاح قانون الانتخابات.

تشكل الانتخابات عملية سياسية مفعلة لحقوق المواطنة عن طريق المشاركة، إذ أنها إضافة إلى كونها أحد آليات الاتصال السياسي والتجديد النخبوي تعد الانتخابات الإطار الأولي المحدد لمشروعية النظام السياسي وتوجهاته العامة[2]. كما أن المدخل الصحيح لأي خطوة في الإصلاح السياسي تنطلق من تنظيم الحقوق والحريات السياسية للمواطنين، ابتداء من حق التصويت والترشح وشغل الوظائف العامة ولا يتم هذا إلا عن طريق الانتخابات.

[1]– خطاب رئيس الجمهورية الموجه للأمة بتاريخ 15 أفريل 2011، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية: www.elmouradia.dz

[2] – امحند برقوق، الهندسة الانتخابية: مرجع سابق .

وفي هذا الإطار شملت الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر قانون الانتخابات لتعديل عدة مواد، وهذا من أجل إعطاء مصداقية أكثر للعملية الانتخابية متمثلة في القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.ويتضمن القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ 12-01-2012 ثمانية أبواب تهدف إلى تحديد قواعد العملية الانتخابية.

ففي **الباب الأول** يحدد الأحكام المشتركة لجمع الاستشارات الانتخابية من شروط مطلوبة في الناخب إلى القوائم الانتخابية وكيفية الاقتراع الذي يتضمن العمليات التحضيرية للاقتراع وكذا عمليات التصويت بالوكالة[1].

أما الباب الثاني فيتعلق بانتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة والذي بدوره يتضمن الأحكام المتعلقة بانتخاب المجالس الشعبية البلدية والولائية وكذا الأحكام الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني وكذا الأحكام المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس الأمة المنتخبين[2].

أما الباب الثالث يحدد الأحكام المتعلقة بانتخاب رئيس الجمهورية والاستشارة الانتخابية عن طريق الاستفتاء[3].

والباب الرابع يتضمن الأحكام الخاصة باللجان الانتخابية: فالفصل الأول يتعلق باللجنة الانتخابية البلدية وهذا ما تحدده المادة 149 في تشكيل اللجنة الانتخابية البلدية التي تتألف من القاضي رئيسا ونائب الرئيس ومساعدين اثنين يعينهما الوالي من بين ناخبي البلدية ماعدا المترشحين والمنتمين إلى أحزابهم وأوليائهم وأصهارهم إلى غاية الدرجة الرابعة.

[1] – الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر01-2012، المواد 03 ،04، 05.

[2] – الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر01-2012، المواد من 65 إلى 131

[3] – المواد من 132إلى 148.

وتحدد المادة 150 دور هذه اللجان الانتخابية البلدية مجتمعة في مقر البلدية بإحصاء النتائج المحصل عليها في كل مكاتب التصويت على مستوى البلدية وتسجيلها في محضر رسمي في ثلاث نسخ بحضور الممثلين المؤهلين قانونا للمترشحين أو قوائم المرشحين، أما المادة 151 فتحدد تشكيل اللجنة الانتخابية الولائية المؤلفة من ثلاث قضاة من بينهم رئيس برتبة مستشار يعينه وزير العدل ويظهر دورها في المادة 153 التي تعاين وتركز وتجمع اللجنة الانتخابية الولائية النتائج النهائية التي سجلتها وأرسلتها اللجان الانتخابية أما الأحكام المتعلقة بمراقبة العمليات الانتخابية فتحددها المادتين 161 و 162[1].

الباب الخامس الأحكام المتعلقة بمراقبة عمليات التصويت والمنازعات الانتخابية ويتضمن تحديد مسؤولية الأعوان المكلفين بالعملية الانتخابية وضرورة حيادهم إزاء الأحزاب السياسية والمترشحين.

الباب السادس يتضمن آليات الإشراف والمراقبة، فهناك لجنة وطنية تشرف على الانتخابات مشكلة حصريا من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية تمارس هذه اللجنة مهامها في إطار احترام الدستور والتشريع المعمول به وذلك من تاريخ إيداع الترشيحات إلى نهاية العملية الانتخابية.

أما فيما يتعلق بالحملة الانتخابية فيحددها الباب السابع من القانون العضوي للانتخابات والمحددة في المواد من 188 إلى غاية المادة 199.

وفي الأخير تم تحديد الأحكام الجزائية المتضمنة في الباب الثامن والتي تعاقب على كل المخالفات والتزوير أو انتحال الشخصية وكل ما من شأنه المساس بسير

[1] – المواد 160 إلى 167.

العملية الانتخابية أو نتائجها، وتتراوح العقوبات بالحبس من 03 إلى 10 سنوات إضافة إلى غرامات مالية حسب درجة المخالفة[1].

ثانيا: إصلاح قانون الإعلام.

في إطار جملة الإصلاحات السياسية التي قامت بها الجزائر ، تحت تأثير ضغط الأحداث المحيطة به ، قرر تعديل قانون الإعلام القديم وتعويضه بالجديد 05/12،حيث تنوعت وتعددت محتويات أبواب قانون الإعلام الجزائري الجديد رقم 05/12 لسنة 2012 بين مواد وفصول وهذا ما سنحاول تبيانه من خلال محتويات هذه الأبواب.

-الباب الأول: يشمل المواد المتعلقة لتحديد هدف هذا القانون والمبادئ والقواعد التي تحكم ممارسة الحق في الإعلام في ظل التشريع والتنظيم المعمول به في الدولة.

كما عرف هذا الباب الإعلام ، وبين الآليات التي من خلالها تتم ممارسة هذا النشاط.

كما حدد الدور الذي يلعبه الإعلام خاصة ترقية روح المواطنة وثقافة الحوار.

-الباب الثاني: يتكون من مجموعة مواد تتكلم عن ممارسة الإعلام عن طريق الصحافة المكتوبة، وهو مقسم إلى فصلين:

_الفصل الأول :إصدار النشريات الدورية : والذي يهدف إلى تحديد مفهوم وأنواع النشريات حسب المواد من (06إلى 08) وشروط إصدار هذه النشريات المواد من (09 إلى 32)

_ الفصل الثاني : يتعلق بتوزيع وبيع النشريات في الطريق العام

[1]- المواد 168إلى187.

حيث أن القاعدة العامة أن النشريات الدورية توزع مجانا بيعا بالعدد أو بالإشتراك، وبذلك بحرية وفقا للقانون.

كما حدد ضوابط وشروط استيراد النشريات الأجنبية

-الباب الثالث: اختص هدا الأخير بسلطة ضبط الصحافة المكتوبة كآلية مستحدثة، حيث تناولها بالتفصيل من التعريف وصولا إلى مهامها وكيفية ممارستها.

-الباب الرابع: تكلم عن النشاط السمعي البصري حيث قسم إلى فصلين

_ الفصل الأول: ممارسة نشاط السمعي البصري من حيث التعريف وكيفية وطرق الممارسة.

_ الفصل الثاني: سلطة ضبط السمعي البصري: وهي الأخرى آلية جديدة لم يتم لحد الساعة تبيانها أو تنظيمها.

-الباب الخامس :وتحدث عن وسائل الإعلام الإلكترونية كوسيلة إعلامية جديدة مواكبة للتطورات التكنولوجية والإعلامية الحاصلة، كما تناول إنتاجها وعملها.

-الباب السادس: تناول مهنة الصحفي وآداب وأخلاقيات المهنة موزع إلى فصلين:

_ الفصل الأول : اختص بمهنة الصحفي حيث عرف القانون الصحفي المحترف حسب نص المادة(73) بأنه كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها، واستغلالها وتقديمها خلال نشاطه الصحفي الذي يتخذه مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله ، حيث يمنع على الصحفي المحترف أن يشتغل مع أي جهاز إعلامي آخر، إلا بشروط المجلس الأعلى للإعلام، كما تحدث عن حقوق وصلاحيات تمتع الصحفي بصفة الاحترافية.

_ الفصل الثاني: آداب وأخلاقيات المهنة

تناولت مواده أخلاقيات مهنة الصحفي حيث يجب عليه أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة أثناء الممارسة كاحترام حقوق المواطنين الدستورية وحقوقهم

الفردية والحرص دائما على تقديم إعلام كامل وموضوعي وتصحيح أي خبر يتبين أنه غير صحيح والتحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث والامتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف والامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والوشاية، والامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية.

ثالثا: توسيع التمثيل النسوي:

لقد سارت كل الدساتير الجزائرية على سن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق، ومنها الحقوق السياسية، سواء في ذلك حق تولي الوظائف العامة أم حق الترشح أم حق الانتخاب، فقد صدر أول دستور للجزائر متضمنا نص المادة 12 منه، وقد جاء فيها: (لكل المواطنين من الجنسين نفس الحقوق و نفس الواجبات)، وهكذا توالت الدساتير الأخرى متضمنة تلك المساواة بين الجنسين.

وبعد قرابة الخمسين سنة من الاستقلال لاحظ المشرع أن المساواة في بعض تلك الحقوق السياسية لا يزال نظريا ولم يرق إلى التطبيق، فإن كانت المرأة قد نافست الرجل في تولي الوظائف العامة وفي حق التصويت، إلا أنه وعلى صعيد المساواة في حق الترشح يوجد خلل بين التنظير والتطبيق، وهذا ما حدا به إلى سن النصوص الإصلاحية التي من شأنها أن تضمن المساواة العملية بين الجنسين في حق الترشح للمجالس المنتخبة في الدولة، فما هي طبيعة تلك الإصلاحات ؟ وما هي الآليات المعتمدة في ذلك؟.

تقدم لنا نص المادة 31 مكرر من الدستور والتي جاء فيها: " تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة" وفي الفقرة الثانية: (يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة)[1].

إن الآلية التي اعتمدها القانون العضوي 12-03 لتوسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة هي آلية فرض حصة من أعضاء كل قائمة ترشيحات انتخابية للنساء، وهو ما تضمنته المادة 02 منه وفرض حصة من مقاعد كل مجلس محلي أو من مجموع المقاعد المخصصة للولاية في المجلس الشعبي الوطني المادة 03 منه، وذلك على النحو الآتي:

بالنسبة للقوائم المترشحة للمجلس الشعبي الوطني: يجب أن يكون عدد النساء بما نسبته 20% إذا كان عدد المقاعد المخصصة للولاية 4 مقاعد، و30% عندما يكون عدد المقاعد من 5مقاعد إلى 13 مقعدا، و35% عندما يكون عدد المقاعد من 14 مقعدا إلى 31 مقعدا، و40% عندما يكون عدد المقاعد من 32 مقعدا أو أكثر، و50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

أما بالنسبة لقوائم الترشيح للمجلس الشعبي الولائي: فبالنسبة للولايات التي عدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي فيها 35 أو 39 أو 43 أو 47 يجب أن تكون نسبة المقاعد المخصصة للنساء 30% ، أما بالنسبة للولايات التي عدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي فيها 51 أو 55 فيجب أن تكون نسبة المقاعد المخصصة للنساء 35%.

2- ينظر القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن تعديل الدستور، الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008م.

أما بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية، فبالنسبة للبلديات الموجودة في مقر الدوائر أو التي يزيد عدد سكانها عن 20.000 نسمة يجب أن يكون عدد المقاعد المخصصة للنساء 30% وبالنسبة للبلديات الأخرى لا تشترط فيها نسبة معينة.

هذا بالنسبة لقوائم الترشيح، وبعد الانتخابات أوجبت المادة 3 من هذا القانون أن توزع المقاعد بين القوائم بحسب عدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة، وتخصص النسب المحددة في المادة 2 والمذكورة أعلاه للمترشحات حسب ترتيب أسمائهن في القوائم الفائزة[1].

وجملة القول أن الآلية التي اعتمدها القانون لتوسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة هي آلية الحصص، أو الكوتا وهي تقنية تستعمل لتوفير فرصة للفئات الأقل حظا داخل المجتمع مثل النساء والسود والأقليات كما رأينا سابقا، وقد اعتمدت هذه الآلية جملة من الدول[2].

رابعا: إصلاح قانون الأحزاب والجمعيات.

بالنسبة للأحزاب السياسية.

تعتبر الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى كونها تعبيرا عن الاختلافات الإيديولوجية داخل المجتمع، حصيلة للصيرورة التاريخية ونتيجة للتطورات الاجتماعية والسياسية

[1]–قانون عضوي رقم 12 – 03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 يناير سنة 2012 يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، العدد الأول، الصادرة بتاريخ 14 جانفي 2013.

[2]–تؤكد الدراسات والأبحاث المرتبطة بهذا الشأن؛ أن أزيد من ثمانين دولة تعتمد هذا النظام على امتداد مناطق مختلفة من العالم؛ في كل من إفريقيا(جنوب إفريقيا؛إريتيريا؛ غانا؛ السنغال؛ رواندا، بوركينافاسو..) وأمريكا اللاتينية(الأرجنتين؛البرازيل؛ المكسيك..) وأوربا(إسبانيا؛ بريطانيا؛ بلجيكا..) وآسيا(بنغلادش،باكستان؛ سريلانكا؛ الفيلبين؛ أندونيسيا..).

لذات المجتمع،حيث تصبح الأحزاب معبرة عن القوى الاجتماعية المختلفة فالخريطة الحزبية لابد أن تكون معبرة عن قوى المجتمع بالكامل وأن تكون هناك انتخابات تنافسية[1].

أما القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية المتضمن لـ 07 مواد فقد تضمن أحكاما أعادت تنظيم العلاقة بين الإدارة والأحزاب في إطار متوازن وشفاف ومتناغم يقوم على مبدأ احترام الطرفين للقانون خلال ممارسة مهامهما، إضافة إلى الالتزام بعدم تأسيس أي حزب سياسي أو ممارسة أي نشاطات مخالفة لقيم ثورة أول نوفمبر 1954 والإسلام والهوية الوطنية أو على أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو ممارسة طائفية.

كما جاء القانون الجديد ليضبط وينظم مجال نشاط التشكيلات السياسية القديمة التكوين والجديدة النشأة ويتيح أمامها الفرص للتعبير عن الرأي والدفاع عن الموقف والبرنامج الخاص بها، كما فتح المجال أمام تأسيس أحزاب سياسية جديدة، حيث بلغ عدد الأحزاب التي رخصت لها وزارة الداخلية لعقد مؤتمراتها التأسيسية ما يزيد عن 18 حزبا خلال الشهرين الأولين من عام2012 [2]، وقد تقدمت تلك الأحزاب بقوائمها الانتخابية إلى الانتخابات البرلمانية ثم الانتخابات المحلية.

أيضا تضمن القانون العضوي 12-04 المادة 5 من القسم الأول المدرجة في الفصل الأول منع تأسيس حزب سياسي أو المشاركة في تأسيسه أو في هيئاته المسيرة على كل شخص مسؤول عن استغلال الدين الذي أفضى إلى المأساة الوطنية. كما

[1]- علي الصاوي، الإصلاح البرلماني، (مصر :مؤسسة كونراد أديناور الألمانية ، 2003)، ص. 793.

[2]- قانون عضوي رقم 12 - 04 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد 2، الصادرة بتاريخ 14 فيفري 2012.

تضمنت المادة 17 الشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين وجاء ضمن هذه الشروط ضرورة وجود نسبة ممثلة للنساء.

بالنسبة لقانون الجمعيات.

و علاوة عن هذه القوانين تم إصدار القانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات[1]، قد جاء لتنظيم المجتمع المدني و توضيح و ضبط كيفيات عملها، مع تكريس الشفافية في مجال تسيير نشاطها بعيدًا عن الإغراءات والتأثيرات المادية والمعنوية الداخلية منها والخارجية، بحيث تصبح هذه الجمعيات همزة وصل بين المواطن والهيئة التنفيذية.أي ببساطة فهو لم يحمل الجديد مقارنة بالقانون السابق.

من خلال تتبع سياق الإصلاحات التي تبنتها الجزائر15 أفريل 2011 يتضح أنها جاءت استباقية وهو ما يبرزه الخطاب الرسمي، تخوفا من انتقال موجات المد الديمقراطي" الربيع العربي"، في ظل أصوات تساءلت عن سر الاستثناء الجزائري إضافة إلى الضغوطات الدولية، بالتالي لم تكن صادرة عن رغبة وإرادة السلطة السياسية ولم تكن مستوحاة من مطالب مختلف الفواعل، كما أنها لم تعكس طموحات مختلف الأطياف السياسية والمدنية، بل حملت إجراءات تضييق أخرى على الأحزاب السياسية والمجتمع المدني وهو نفس الحال بالنسبة للإعلام.

المطلب الثاني : قراءة في أثر الإصلاحات على الأداء المؤسساتي

يشير مفهوم البناء المؤسسي إلى بناء مؤسسة من نقطة البداية للوصول إلى مؤسسة فاعلة، والاعتماد على ما لدى المؤسسة من نقاط قوة لتفعيل دورها في الحياة

[1]– قانون رقم 12–06مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 2، الصادرة بتاريخ 14 فيفري 2012.

العامة، من خلال تحديد الأهداف وتنفيذ، السياسات والبرامج الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف.

فالبناء المؤسسي للدولة والحكومة قائم على مجموعة العلاقات والروابط التي أشار إليه الدستور وحدد تفصيلاتها في إطار تنظيم السلطات، بما يجعل من ذلك كله بناءا مؤسسيا قائما على أسس ومنطلقات قانونية، ترسم الحدود التخصصية للمهام والواجبات والصلاحيات والقوى والسلطات في ضوء تعدد المستويات السياسية أو الإدارية التي تعكس حقيقة قيام المسؤولية في الدولة والحكومة،وسعيها لتجسيد عملية صنع السياسة العامة المخولة لها.

فالمؤسسات إذن ضرورية لترشيد أداء النظام ولحماية المجتمع، كما أنها ضرورية في حالة التعبئة الاجتماعية ذلك لأن النظام السياسي ليس بوسعه استيعاب التغيير السياسي للفئات الجديدة من السكان إذا لم يمتلك القدرة على بناء المؤسسات التي تستطيع تنظيم المد الشعبي الجديد ودمجه بصورة دائمة ومستقرة في إطار الدوائر الوظيفية المختلفة في المجتمع.

يشير مفهوم البناء المؤسسي إلى بناء مؤسسة من نقطة البداية للوصول إلى مؤسسة فاعلة، والاعتماد على ما لدى المؤسسة من نقاط قوة لتفعيل دورها في الحياة العامة، من خلال تحديد الأهداف وتنفيذ، السياسات والبرامج الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف.

على مستوى المؤسسة التنفيذية.

لو نظرنا نظرة تحليلية للسلطة التنفيذية في النظام السياسي الجزائري نجد أنه استغل موقع السلطة المهيمنة على باقي السلطات.

وبصورة أكثر دقة فان المشرع الدستوري " جاء بنظام ليس له توازن،ويكرس الشمولية،أبرز وأخطر سماته اختلال التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية لصالح الأولى، وتركيز السلطة في منصب رئيس الجمهورية ودمج الصلاحيات والسلطات في يد رئيس الجمهورية(تعيين رئيس الحكومة وفصله وهو نفس الحال بالنسبة للوزير الأول،وهو قائد القوات المسلحة أيضا...) . بصورة لا مثيل لها في النظامين البرلماني والرئاسي ،حيث يعطي الدستور الرئيس حق التشريع (وهو غير جائز في النظام الرئاسي) ويمنحه سلطة منفردة عن الحكومة (وهذا غير جائز في النظام البرلماني).

أكثر من ذلك فإن الدستور لا ينص على حق الحزب الحاصل على أغلبية المقاعد في البرلمان في تشكيل الحكومة، بل ينص على أن يكلف رئيس الجمهورية من يشكل الحكومة وإصدار قرار بتسمية أعضائها.

وهكذا نستطيع القول أن عدم نص الدستور على إعطاء حق تشكيل الحكومة لحزب الأغلبية أو تشكيلها بموافقة يقوض مبدأ السلطة من أساسه.

ونتيجة لذلك يظهر لنا عائق آخر وهو عدم تفعيل مبدأ التداول السلمي على السلطة،وهذا ما أدى إلى حالة أطلق عليها "برهان غليون عبارة "تكلس السلطة".أو ما عبر عنها اللورد أكتون": "السلطة مفسدة والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة"[1].

وعلى الرغم من أن مفهوم تداول السلطة في التشريعات العربية قد نص عليه في غالبها وحددت لمؤسسات الحكم مدد قانونية تنتهي بانقضائها إلا أن التطبيقات استمرت تنقص من قيمة تلك التشريعات،إذ غيرت أغلب الدول العربية دساتيرها أو علقتها أو عدلت مواد الحكم فيها بما يخدم توجهات القوى المسيطرة على الحكم.هذا ما يجعلنا نتطرق إلى التعديلات الدستورية التي أصبحت هي الأخرى سلاحا جديدا بيد

1- محمد بوضياف، " مستقبل النظام السياسي الجزائري،مرجع سابق, ص 153.

رئيس الجمهورية أو المتنفذون بالسلطة سواء مدنيون بصفة عامة أو العسكريون على وجه التحديد وعلى حساب السلطة التشريعية .

ومحصلة هذه التعديلات هي" انعكاس الواقع السياسي (اليوم) وهو سيطرة القطب الواحد أو السلطة الواحدة أو النفوذ الواحد".

وهو ما حدث في الجزائر في 12 نوفمبر من عام 2008 عندما تقدم الرئيس الجزائري"**عبد العزيز بوتفليقة** "إلى البرلمان الجزائري بمشروع قانون بتعديل المادة 74 من دستور 1996 والتي كانت تحظر الترشح للرئاسة أكثر من ولايتين. في خطوة هي الأسوء في تاريخ الإصلاحات السياسية بالجزائر، فقد كانت الجزائر السباقة والأولى على المستوى العربي من حيث تحديد العهدات كما جاء في دستور 1996، حين كان الواقع العربي عكس ذلك.

وبالرغم من أنه من المفترض في البرلمان أنه يمثل سلطة الشعب صاحب السيادة وهو يمارسها نيابة عنه، فإن هذا التعديل الذي تم يمس بالفعل قاعدة دستورية مهمة للغاية من الناحية الدستورية،فالمشرع الدستوري كان واعيا عندما حدد ولاية الرئيس في مدتين اثنتين لأهمية هذا التحديد والمكانات التي يتيحها في المستقبل على صعيد تجديد التعاقب على مؤسسة الرئاسة وإقرار التداول السلمي للسلطة ذلك أن البقاء الطويل في السلطة مفسدة وله آثاره السيئة على كل أطراف المعادلة السياسية .

ولذلك لم تكن هناك انتخابات رئاسية تنافسية حقيقية في ظل غياب معارضة قوية للتحالف الحاكم سواء من قبل الأحزاب السياسية التقليدية، أو من جانب قوى السلم السياسي، وبالتالي جاءت الانتخابات الرئاسية 2009 تكرار للانتخابات السابقة، لقد كانت أشبه بسباقات بين متنافسين ولكن في ظل غياب أي رهانات حقيقية لهذا السباق، فكل شيء يمكن أن يكون موضوعا للرهان إلاّ السلطة وتداولها.

مفاد التعديل الدستوري الذي جاء به الرئيس ورزنامة الإصلاحات تحمل في بذورها طيات فناءها فهي بالأساس متناقضة فيما بينها، يظهر ذلك جليا من خلال الهدف الأساسي من الإصلاحات خاصة ما تعلق منها بقانون الإنتخابات وهو تكريس الشفافية وحيادية الإدارة وإرساء مبدأ التداول السلمي على السلطة وحرية الشعب في اختيار ممثليه، لكن هذا يتناقض أساسا مع التعديل الذي مس المادة 74 والذي نص على فتح العهدات.

كما أن حياد الإدارة وشفافية العملية الإنتخابية رغم قانون الإنتخابات وما حمله من عقوبات خاصة فترات الحملات الإنتخابية لم يرقى إلى التطبيق الفعلي، وهو ما شهدناه من تجاوزات وممارسات في ظل الحملة الإنتخابية الرئاسية 17 أفريل 2014وما أفرزته من نتائج في ظل تنامي أصوات نادت بالمقاطعة نظرا لتوقع نتائج الإنتخابات المحسومة سلفا لصالح مرشح السلطة.

لقد ورد في خطاب السيد رئيس الجمهورية ما يلي: **إن المطلوب اليوم هو المضي قدما نحو تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون وتقليص الفوارق وتسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية... وبعد رفع حالة الطوارئ قررت استكمال المسعى هذا ببرنامج إصلاحات سياسية الغاية منه تعميق المسار الديمقراطي وتمكين المواطنين من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم**[1].

أكد الخطاب عن عزم السلطة السياسية في البلاد مباشرة مسار إصلاحي هدفه تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون وتقليص الفوارق وتسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

[1]– خطاب رئيس الجمهورية الموجه للأمة بتاريخ 15 أفريل 2011، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

وهي المهمة التي تتطلب حسب الرئيس مشاركة كافة القوى السياسية والاجتماعية وإسهام الكفاءات الوطنية، كما تتطلب دولة عتيدة الأركان مهيبة الجانب، وتتطلب بالخصوص تمكين الهيئات المنتخبة "من الاعتداد بمشروعية لا غبار عليها".

إن نجاح أي مشروع إصلاحي يقتضي إشراك جل الفواعل الغير رسمية دون تهميش أو إقصاء، باعتبار أن الإصلاحات موجهة إليها بالدرجة الأولى، لكن الإشكال في هذا النقطة مرتبطة بالجهة المبادرة بالإصلاحات (الأمير)[1]، ومعلوم أن كل مبادرة ناتجة من السلطة التنفيذية فهي بالأساس تخدم مصالحا بالدرجة الأولى، حيث اكتفت الفواعل الأخرى بإبداء رأيها دون ضمانات ودون إبراز ما تمخض للرأي العام.

كما يطرح السياق الذي جاءت فيه المبادرة العديد من التساؤلات وهو ما حمله الخطاب الرسمي بتاريخ 21 ديمسبر 2011 بمناسبة افتتاح السنة القضائية، حيث أكد على أن الجزائر ليست استثناءا في محيطها "**أصوات تتساءل عن الاستثناء الجزائري...فالجزائر تتأثر بما يجري حولها وتؤثر فيه لكن ليس على الجزائر أن تعود إلى تجارب قامت بها منذ سنين وعقود**"[2].

وهو ما يجعلنا نطرح التساؤل التالي: هل جاءت هذه الإصلاحات نتيجة وعي وإدراك ورغبة السلطة السياسية نحو توسيع نطاق الحريات وإقرار دولة القانون والمؤسسات وفق الضرورات الداخلية، أم جاءت نتيجة تأثيرات وضغوطات خارجية وجب على النظام السياسي التكيف معها؟.

[1]–المقصود بإصلاحات الأمير هي الإصلاحات النابعة من السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية، بالتالي لم تكن محصلة نقاش سياسي جمع جل الفواعل الرسمية منها والغير رسمية.

[2]– خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة افتتاح السنة القضائية، 21 ديمسبر 2011.

يمكن تقدير زمن طرح المبادرة الإصلاحية بالمتأخر نسبيا، بالنظر إلى الدعوات المختلفة التي ما فتئت تقدمها الطبقة السياسية بمكوناتها المختلفة، حيث تشكل شبه إجماع منذ أزيد من عشرية من الزمن على حاجة منظومة الحكم في الجزائر إلى المراجعة بغرض تصحيح الإختلالات القائمة، حيث لم تكن فقط أحزاب المعارضة التقليدية هي الداعية لمراجعة قواعد منظومة الحكم، بل إن الأحزاب الدائرة في فلك السلطة أيضا كانت تنادي بنفس المطلب، وعلى الرغم من القناعة المشتركة بين الطبقة السياسية والسلطة بوجود حاجة لمراجعة أسس العملية السياسية، بل والتأكيد على طابعها المستعجل، فإن المشروع الإصلاحي ظل مؤجلا إلى حين، والأكثر من ذلك أن تعديلات جزئية أدخلت بصورة مستعجلة على الدستور في نوفمبر 2008، قد أفضت إلى المزيد من الغموض في بنية النظام السياسي وعمقت حالة عدم التوازن بين السلطات، زيادة على تحقيق تراجع ملحوظ عن بعض المكتسبات الديمقراطية التي تضمنها تعديل 1996[1].طوال هذه الفترة وفي ظل الدعوات التي قدمتها مختلف الأطياف السياسية المعارضة منها والمساندة لم تقف السلطة عند رغباتها، وهذا ما يفند طرحنا أنها إصلاحات استباقية نظرا لما يشهده العالم العربي من تغيير وتخوف السلطة من امتداد رياح الربيع العربي إلى الجزائر وهذا نفس ما حمله الخطاب الرسمي، كما أن ما يعاب على هذا الخطاب هو التذكير بما عايشه الشعب الجزائري في العشرية السوداء نتيجة الإنفتاح السياسي، في اشارة منه إلى ضرورة الإبتعاد عن النهج الذي اتبعته الشعوب العربية الأخرى وضرورة التماشي مع الإصلاحات المقررة.

[1]– تضمن التعديل الدستوري لنوفمبر 2008 أربعة محاور رئيسية؛ أبرزها تعديل بنية السلطة التنفيذية ومراجعة العلاقة بين مكوناتها، ورفع القيد عن تجديد العهدات الرئاسية التي حددها تعديل 1996 بعهدة قابلة للتجديد مرة واحدة.

أما المحصلة النهائية للبرنامج الإصلاحي وفق التسلسل الذي أورده الخطاب، فهي تعديل القانون الأساسي للدولة من خلال إنشاء "**لجنة دستورية تشارك فيها التيارات السياسية الفاعلة وخبراء في القانون الدستوري وستعرض علي اقتراحات أتولاها بالنظر قبل عرضها بما يتلاءم مع مقومات مجتمعنا على موافقة البرلمان أو عرضها لاقتراعكم عن طريق الاستفتاء**[1].

إن تعديل الدستور هو المسألة الهامة في هاته الإصلاحات وإن أي تعديل دستوري خاصة ما تعلق منه بتنظيم العهدات أو أي تعديل يتعلق بتنظيم السلطات وجب عرضه عن طريق الإستفتاء بدل عرضه على برلمان أغلبيته موالية للسلطة ومشكوك في مصداقيته.

محصلة القول أنه ومن المسلم أن فاقد الشيء لا يعطيه، وأن السلطة الفاسدة لن تأتي بإصلاح بل ستعمد إلى توريث الفساد إلى المجتمع، بالإضافة إلى أن الجزائر لا تعاني من نقص على مستوى المنظومة القانونية، بل تحتاج إلى تفعيلها وتكريسها على أرض الواقع.

لقد أثبت الإستحقاق الرئاسي 17 أفريل 2014 فشل الإصلاحات وعلى مستوى الهيئة التنفيذية التي هي أساسا من بادر بالإصلاحات، وما شهدناه أثناء الحملة الإنتخابية من رداءة وغياب تفعيل القوانين العضوية الخاصة بسير العملية الإنتخابية ونزاهتها وهو ما أفرز فوز مرشح أغلبية الشعب تجزم على عدم قدرته حتى خدمة نفسه.

[1]– خطاب رئيس الجمهورية الموجه للأمة بتاريخ 15 أفريل 2011 ، مرجع سابق.

على مستوى المؤسسة التشريعية.

المناسبة **الثانية** التي عاد فيها الرئيس ليدافع عن خياراته ونهجه الإصلاحي كانت ذكرى تأميم المحروقات في ال23 فيفري 2012، أين دعى المواطنين للمشاركة بقوة في الاستحقاق الانتخابي دعما لمسار الإصلاحات، فتشريعيات ماي 2012 كان من منتظرا حسبه أن "**تفرز برلمانا ديمقراطيا تعدديا، أوسع تمثيلا وأكثر تنوعا وأحسن تأهيلا لمواصلة مهمته التشريعية خاصة مهمة تعديل الدستور وما أدراك ما الدستور**[1].

بالرجوع إلى مسار اعتماد الإصلاحات السياسية بالجزائر يتضح لنا أن البرلمان كان له دورا في إقرارها بشكل أو بآخر ويراهن عليه الرئيس كثيرا في مسألة تعديل الدستور مستقبلا.وكتطبيق ميداني لهذه الإصلاحات ظهرت فضاءات إعلامية جديدة إضافة إلى أحزاب جديدة تسابقت في ظل انتخابات تشريعية ومحلية أطرها القانون العضوي الجديد للانتخابات ونتج عنها توازنات سياسية معينة.

والسؤال المطروح هو: في ظل التركيبة السياسية التي أفرزتها الإصلاحات السياسية المعتمدة في الجزائر هل سيتمكن البرلمان الجديد من إقرار وترسيخ إصلاحات مستقبلية تعبر فعلا عن طموحات المواطن الجزائري؟ وسنناقش هذا التساؤل وفق العناصر التالية:

المطلب الثالث: على مستوى الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات.

أفضى الحوار الوطني الذي أطلقه رئيس الجمهورية بمناسبة خطابه لشهر أفريل 2011 إلى إجراء عددٍ من التعديلات القانونية، من أهمها إقرار نوّاب الشعب قبل

[1]– خطاب رئيس الجمهورية بنماسبة ذكرى تأميم المحروقات، أرزيو 23 فيفري 2012.

انتهاء عهدتهم القانونية لقانون انتخاباتٍ جديد، وقانون أحزاب جديد فتحت على إثره وزارة الداخلية الباب لاعتماد ما لا يقل عن 22 حزبا جديدا قبل أقل من شهرين من موعد الانتخابات التشريعيّة المقررة في 10 ماي 2012. وهذا حتّى يعطى الانطباع بأنّ السلطة تتبنّى أجندة للإصلاح السياسي وأنّ الانتخابات التشريعيّة القادمة سوف تنظّم في جوٍّ سياسي جديد يفتح الباب للمنافسة الشفافة والنزيهة. وبالفعل دخلت هذه الأحزاب الجديدة الانتخابات التشريعيّة، بالرغم من افتقارها إلى القاعدة الشعبيّة وإلى الهيكل الحزبيّ في الميدان.

وقد تمثلت أهمّية هذه الانتخابات بالنسبة إلى النظام في أنها المرحلة الأولى في تطبيق أجندة الإصلاح السياسي التي انبثقت من الحوار الوطنيّ في سنة 2011، والتي تنص على صياغة دستور جديد للبلاد من طرف البرلمان الجديد تكمن أهميته بالخصوص في تحديد معالم الانتخابات الرئاسيّة القادمة في 2014.

ولكن بعد الانتخابات وبالنظر إلى ضعف المشاركة الانتخابية فيها والتي قدرت بحوالي43 بالمائة، ونتائجها التي كرست التوازنات السياسية السابقة باستمرار هيمنة حزبي السلطة على المجلس الشعبي الوطني وبأغلبية ساحقة، قد برهنت على عدم قدرة أو حتّى قابليّة السلطة السياسيّة الفعليّة في الجزائر لإجراء إصلاحٍ سياسي من داخل النظام وعلى عدم فاعليّة الأحزاب السياسيّة الرسميّة وعدم جدّيتها وعلى افتقادها للمصداقيّة في الوسط الشعبي.

وهو ما دفع بقيادات14 حزبًا حصلوا على 28 مقعدًا التكتّل في جبهةٍ لرفض نتائج الانتخابات ومقاطعة البرلمان الجديد ومهما يكن هناك حقيقة ثابتة يكاد يكون ثمة إجماع حولها وهي الشرعية المنقوصة للبرلمان الحالي وهي صفة ناتجة عن التشكيك في نتائج تشريعيات 10 ماي الفارط، ورغم أنه برلمان ما بعد الإصلاحات إلا أنه هش

المصداقية.، ولكن لم تكن لها القدرة على التأثير في المعادلة السياسيّة أو حتّى القدرة على فرض الانضباط على نوّاب هذه الأحزاب الذين أبدوا عدم الرّضى بقرارات قياداتهم الحزبيّة، حيث قرّر بعضهم الانشقاق والانضمام إلى المجموعات البرلمانيّة الأخرى. كما أن هذه الأحزاب التي قرّرت مقاطعة البرلمان هي أحزاب صغيرة لا ترقى حتّى إلى مستوى مجموعة برلمانية وغابت عنها أحزاب "القائمة الخضراء"، وحزب العمّال وحزب جبهة القوى الاشتراكية.

ومهما يكن هناك حقيقة ثابتة يكاد يكون ثمة إجماع حولها وهي الشرعية المنقوصة للبرلمان الحالي وهي صفة ناتجة عن التشكيك في نتائج تشريعيات 10 ماي الفارط، ورغم أنه برلمان ما بعد الإصلاحات إلا أنه هش المصداقية. وهو ما أدى بالكثير من الأحزاب للتشكيك في مضمون الدستور المقبل، على اعتبار أن التشكيل النيابي الحالي هو من سيصيغ محتواه على أهميته، باعتباره جوهر ما سمي بإصلاحات سياسية رأتها لويزة حنون، رئيسة حزب العمال بأنها خدعة، وقالت أن حزبها لا يعترف بالمجلس الشعبي الحالي، باعتباره غير ممثل ويفتقر للمصداقية بعدما تكالب عليه المال الفاسد، ووصفها أبو جرة سلطاني بالمجهضة ودعا إلى حل البرلمان الحالي وتنظيم انتخابات تشريعية جديدة، تأتي بعد عرض التعديلات الدستورية على استفتاء شعبي.

إضافة إلى حملة التشكيك التي تعرضت لها الانتخابات التشريعية التي جرت في 12 ماي 2012، فإن الانتخابات في بلادنا فقدت معناها التقليدي؛ حيث إن الرئيس بوتفليقة لا يعتبر نفسه مضطرًّا أن يأخذ نتائج الانتخابات بعين الاعتبار عند تشكيل الحكومة أو عند اتخاذ أي قرار سياسي. وفعلاً، لما قرر سياسة المصالحة الوطنية، فإنه اتفق على مضمونها مع السلطة الحقيقية قبل أن يطلب من الأحزاب أن تجند

الشارع للمصادقة عليها عن طريق الاستفتاء. وحتى الأحزاب التي كانت معروفة بعدائها للهدنة مع الجماعات المسلحة، فإنها شاركت في الحملة الدعائية[1].

وقد جرى نفس السيناريو لما أراد الرئيس بوتفليقة أن يحصل على عهدة ثالثة؛ حيث اتفق مع السلطة الحقيقية على القرار، ثم جاءت الأحزاب لتقوم بحملة دعائية لتعديل الدستور، رغم أنه كان من الواضح أن الحالة الصحية لبوتفليقة لا تسمح له بقيادة البلاد من جديد لأنه يعتبر أن مشروعه السياسي هو الأسمى، وليس على الأحزاب أن تناقشه أو تشارك في اتخاذ القرار، بل عليها أن تكتفي بتزكيته وتطبيقه، حتى إذا كانت تلك الأحزاب غائبة عن الحكومة مثلما هو الوضع حاليًا بالنسبة لحركة حمس وجبهة التغيير التي انشقت عن حمس، فكلاهما يؤكد يوميًّا أنه يساند برنامج رئيس الجمهورية رغم أن الحزبين لا يشاركان في الحكومة.

وحتي فيما يخص الإصلاحات التي اعتمدت خلال سنة 2011 و2012 كانت بمبادرة وتقرير الرئيس وما كان على الأحزاب إلا قبولها و تزكيتها والترويج لها والعمل على إنجاحها على أرض الواقع.

والأهم في ذلك كله هو استمرار الرئيس في تجاهل النتائج الانتخابية وبالتالي الأحزاب عند تشكيله الحكومة، فبعدما بقيت البلاد بدون حكومة لمدة أربعة أشهر من ماي إلى غاية بداية سبتمبر 2012، قرر الرئيس تعيين التكنوقراطي عبد المالك سلال مكان الوزير الأول الأسبق أحمد أويحيى ولم يكتف بعدم تعيين أحد قادة الأحزاب الفائزة بالانتخابات على رأس الحكومة، بل أقصى زعماء الأحزاب الثلاثة التي فازت

1-وحدة تحليل السّياسات في المركز العربي للأبحاث ودراسة السّياسات، "الانتخابات التشريعيّة في الجزائر "، 31 ماي 2012، انظر الموقع الإلكتروني:
http://www.dohainstitute.org/release/a546c9a0-39ff-4705-9731-21cf674d940d.

بالانتخابات من الحكومة، وهو أمر يضعف المسؤولية الحكومية أمام ممثلي الشعب. ومنح هذه الحكومة القيام بمهمتين أساسيتين هما محاولة تحسين الأداء العام للإدارة بعد تراكم الأزمات التي عجزت الحكومات السابقة عن مواجهتها وكذا تسيير شؤون البلاد في انتظار تنظيم خلافة الرئيس[1].

واستكمالا لمسلسل الإصلاحات تم إجراء الانتخابات المحلية يوم 29 ديسمبر 2012 التي أسفرت نتائجها على بقاء حزب جبهة التحرير الوطني القوة السياسية الأولى في البلاد من حيث عدد الأصوات والمقاعد التي تحصلت عليها في المجالس المحلية المنتخبة لكن المفارقة التي حدثت هي إسناد رئاسة العديد من البلديات لأحزاب سياسية فازت بمقعدين أو ثلاثة، وهذا بسبب التعليمة الوزارية التي تفسر المادة 80 من القانون العضوي للانتخابات جانفي 2012 والتي سمحت بقيام العديد من التحالفات بين الأحزاب الصغيرة وبالتالي حرمت حزب جبهة التحرير الوطني من السيطرة على تسيير المجالس المحلية المنتخبة رغم حصولها على أكبر عدد من الأصوات الانتخابية، وهي تقريبا نفس التحالفات التي ساهمت في خسارته للعديد من المقاعد لصالح حزب التجمع الوطني الديمقراطي وأحزاب أخرى إثر انتخابات التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة المنتخبين. وهنا نشير فقط أن عملية التجديد هذه لم تخضع لمعايير النضال والكفاءة بقدر ما سيطر عليها المال حيث من يملك المال يمكنه الترشح ويمكنه شراء الذمم وبالتالي الحصول على الأصوات التي تمنحه المقعد في مجلس الأمة.

[1]– عابد شارف، " جزائر: مرحلة انتقالية بأفق مسدود" ، 04 أكتوبر 2012، انظر الموقع الإلكتروني: .http://studies.aljazeera.net/reports/2012/10/201210495323799428.htm

وفيما يخص عملية تجديد الثلث الرئاسي عين رئيس الجمهورية مجددا عبد القادر بن صالح عضوا بمجلس الأمة الذي استمر في رئاسة المجلس لعهدة جديدة، وحظي أغلب الوزراء الذين غادروا الحكومة في سبتمبر 2011 بثقته في التعيينات التي أجراها، وأبرز المعينين من الوزراء السابقين، جمال ولد عباس والسعيد بركات وأبو بكر بن بوزيد ونوارة جعفر والهاشمي جيار والهادي خالدي، وهم وزراء عرف عن أغلبهم فشلهم في تسيير القطاعات التي أشرفوا عليها.

عموما كان تطبيق إصلاحات الرئيس قاصرا سواء من حيث طبيعة الأحزاب التي نشأت وهي كلها أحزاب صغيرة ليس لها أي قاعدة شعبية أثبتت فشلها في أول محطة انتخابية خاضتها، أو من حيث طبيعة الانتخابات التي أجريت والتي لم تختلف عن سابقاتها لا من حيث التحضير أو الإجراء أو إعلان النتائج أو طبيعة التوازنات السياسية التي أفرزتها، ليتضح لنا بجلاء أن السلطة تريد دوما أن يشارك الشعب في الانتخابات لتظهر في صورة من يطاع أمره، لكنها لا تريد أن تكون الانتخابات موعدا لأن يمارس الشعب سيادته وسلطته الفعلية، ولذلك تسعى إلى تشويه صورة المنتخبين وإضعاف الأحزاب، لأنها تعتقد أن الدولة تتقوى بإضعاف الأحزاب وذلك فهم خاطئ.

وحول هذه النقطة لم تحرك السلطة ساكنا أمام ظاهرة التقويم والتصحيح التي عرفها بالخصوص حزبا جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وذلك باستمرار فراغ القيادة بعد رفض إعادة انتخاب عبد العزيز بلخادم وباستقالة أحمد أويحي، وهو ما يجعل نوابهم في البرلمان متصارعين ومشتتين ومنشغلين بقضايا أحزابهم عوض قضايا أخرى أكثر أهمية أو مفصولين تماما عن أحزابهم، وهو ما يؤدي إلى تأكيد النظرة حول عدم أهمية هذه الأحزاب وكذا إلى سهولة استغلال نوابهم ويجعل في الأخير من السلطة الطرف السياسي الوحيد القادر على الاهتمام بشؤون المواطن وتسييرها، وعليه أي مشروع تأتي به سيكون ذا مصداقية وما على نواب

البرلمان إلا الالتفاف حوله سواء كان مشروع تعديل الدستور أو تقديم مرشح الانتخابات الرئاسية 2014.

وبغض النظر عن النقائص السابقة وبافتراض أن الانتخابات كانت نزيهة وشفافة ونتائجها كانت معبرة فعلا عن إرادة الفئة الناخبة فهل غير ذلك من الممارسة البرلمانية أم لا؟

الواقع يبدو عكس ذلك تماما حيث استمرت هذه الممارسة ضعيفة سواء لأسباب موضوعية أو ذاتية، فإذا جاء في المادة 133 من الدستور:"يمكن لأعضاء البرلمان استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة". وورد في المادة 100 من الدستور أن "واجب البرلمان أن يبقى وفيا لثقة الشعب ويظل يتحسس تطلعاته"، ونصت المادة 5 من قانون عضو البرلمان إن مهامه تتمثل في ممارسة الرقابة وتمثيل الشعب والتعبير عن انشغالاته، وتقول المادة التي تليها إنه يساهم في تطوير المجتمع اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا وثقافيا وفي إرساء الديمقراطية. والمادة 7 تقول إنه مطالب برفع انشغالات المواطنين إلى الجهات المعنية والدفاع عنها. بمقابل منح القانون الحصانة والحماية والراتب المغري وامتيازات مادية كثيرة إلى درجة أصبحت العضوية في البرلمان مرادفة للترقية الاجتماعية(تشريف بدل التكليف)[1].

فأين كان النواب عندما قضى المواطن الجزائري صيف 2012 يعاني من انقطاع الكهرباء والماء واندلاع الحرائق الغابية وندرة الدواء وارتفاع كل أسعار المواد الغذائية في رمضان، وكذلك من ظاهرة اختطاف الأطفال أو فضائح سوناطراك أو الحرب على مالي أو ظاهرة الاحتجاجات المطلبية الاجتماعية التي أصبحت تعرفها عديد ولايات

[1]– محمد شراق ، "لعنة "الشرعية المنقوصة" تلاحق البرلمان الجديد"، انظر الموقع الإلكتروني:
http://www.elkhabar.com/ar/autres/mijhar/300685.html، تم تصفح الوقع 2014/04/29.

الوطن وبالخصوص ولايات الجنوب. وهي كلها شكلت "قضايا الساعة" التي تمس الحياة اليومية للمواطن والتي من أجلها وجدوا في هذه المجالس.

على مستوى قانون الانتخابات.

لا يمكن الحديث عن نظام ديمقراطي في غياب انتخابات حرة ونزيهة تتميز بالشفافية، وعلى هذا الأساس من المهم معرفة سير العملية الانتخابية لتشريعيات الجزائر 10 ماي 2012 ومدى مطابقتها للمعايير العالمية للانتخابات الحرة والنزيهة، ويعد القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الذي يتضمن 283 مادة أول قانون تمت المصادقة عليه من طرف البرلمان، ويرمي هذا القانون إلى تعميق الممارسة الديمقراطية عبر تكريس الشفافية والقواعد الضامنة لاختيار شعبي نزيه و حر إلى جانب تعزيز الضمانات قصد توطيد علاقات الثقة بين المواطنين والمنتخبين والمؤسسات.

تتضمن أحكام القانون الجديد "مراقبة العملية الانتخابية" من قبل قضاة واستعمال صناديق اقتراع شفافة واستعمال الحبر الفسفوري للبصم عند الانتخاب وتسليم محاضر فرز أوراق الانتخاب لممثلي المترشحين المنتمين للأحزاب أو الأحرار، وتماشيا مع الإجراءات المعمول بها في قانون الانتخابات الجديد فقد تم تشكيل أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات وذلك بمقتضي مرسوم رئاسي نشر في الجريدة الرسمية رقم 06 سنة 2012 وكذا التنصيب الرسمي للجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات وذلك في شهر فيفري 2012.

كما توزع 500 ملاحظ دولي ممثلون لكل من منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة التعاون الإسلامي عبر

أغلبية مكاتب التصويت بولايات الوطن والبالغ عددها 48 546 مكتب للوقوف على السير الحسن للعملية الانتخابية، ويقومون بمهام محددة وواضحة تتمثل في ملاحظة الانتخابات التشريعية في ظل احترام قوانين البلاد والسيادة الوطنية.

وبعد زيارة البعثة الأوربية للجزائر في إطار مراقبة السير الحسن للانتخابات التشريعية خلصت إلى بيان أكد أن تقرير البعثة تمت صياغته وفقا لمقاييس الانتخابات الديمقراطية التي يعتمدها الاتحاد، كما يقدم مقترحات لتطوير العملية الانتخابية في الجزائر، التي نفذت خلال الانتخابات المحلية التي تقررت قبل نهاية سنة2012 وفي رئاسيات 2014، لتطوير آليات الرقابة وزيادة مستوى الشفافية للانتخابات في الجزائر، وأكد التقرير أن الانتخابات تمت في أجواء هادئة منذ بداية الحملة الانتخابية إلى غاية فرز الأصوات وإعلان النتائج رغم تسجيل جملة من النقائص الواجب تداركها من قبل السلطات الجزائرية[1].

إلا أنه ومع اختلاف هذه التقارير تعرضت الانتخابات التشريعية التي جرت في 12 ماي 2012 إلى حملة تشكيك وهو ما دفع بقيادات14 حزبًا حصلوا على 28 مقعدًا التكتّل في جبهةٍ لرفض نتائج الانتخابات ومقاطعة البرلمان الجديد،ومهما يكن هناك حقيقة ثابتة يكاد يكون ثمة إجماع حولها وهي الشرعية المنقوصة للبرلمان الحالي وهي صفة ناتجة عن التشكيك في نتائجها، ورغم أنه برلمان ما بعد الإصلاحات إلا أنه هش المصداقية.

[1]– محسن الهاشمي خنيش، أزمة النسق الانتخابي الجزائري «الانتخابات التشريعية ماي 2012 نموذجا»، ملتقى وطني حول قانون الانتخابات واقع وآفاق، جامعة 08 ماي، قالمة، الجزائر، 04/03 مارس 2013.

كما أن **زيادة عدد المقاعد البرلمانية** التي أقرها البرلمان الجزائري بنص قانون مرفق بقانون الإنتخابات المعدل يحدد توزيع الدوائر الإنتخابية ويرفع عدد أعضاء الغرفة السفلى للبرلمان من من 389 إلى 462. ويفترض بهذه الزيادة في عدد النواب أن تعكس التزايد في الحجم الديمغرافي لسكان الجزائر، وتحسين التمثيل السياسي. غير أن الزيادة الغير مدروسة في عدد مقاعد البرلمان، وتضخيم عدد نواب المؤسسة التشريعية إلى عدد معين، لا يغير من واقع البرلمان الذي ظل غرفة تسجيل للقرارات وللتصويت الجماعي، مفرغا من قيمته التمثيلية في ظل تغييب مكانة النواب ودورهم في المساءلة والمراقبة، وتحويل أعضاء البرلمان إلى أفراد أقل انضباطا في حضور الجلسات، وأكثر انصياعا إلى الكتل البرلمانية التي ينتمون إليها[1].

على مستوى التمثيل النسوي.

في حوار خص به وكالة الأنباء الفرنسية نشرت الصحافة الوطنية مضمونه في 12 ديمسبر سنة 2012 أعرب رئيس الجمهورية عن رضاه عن ما تجسد من خطوات إصلاحية، ففي **ثالث** تقييم له لما أنجز من برنامج الإصلاح، أشار الرئيس إلى أن نتائج المحققة "**هي بالنسبة لي مبعث ارتياح...وأعني بالخصوص الارتفاع المشهدي لعدد البرلمانيات المنتخبات خلال التشريعيات الأخيرة** مؤكدا على أن الإصلاح ليس مبادرة منفردة، بل هو مسار "**يحظى بالإجماع أو يكاد لدى الطبقة السياسية والمجتمع المدني**"[2].

حققت الانتخابات التشريعية 2012، رقما قياسيا جديدا ، حيث أفرزت ارتفاع نسبة النساء المشاركات في المجلس الشعبي الوطني القادم إلى 31.38 بالمائة لتحتل بذلك

[1]–عبد القادر عبد العالي، " الإصلاحات السياسية و نتائجها المحتملة بعد الإنتخابات التشريعية في الجزائر"، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، الدوحة، قطر، ماي 2012، ص 4.

[2]– حوار رئيس الجمهورية لوكالة الأنباء الفرنسية، يومية الخبر، العدد 6922 ليوم 22 ديمسبر 2012، ص2.

مرتبة متقدمة في التصنيف العالمي لتمثيل المرأة في المجالس التشريعية المنتخبة في المنطقة العربية وعدد من دول العالم، متقدمة على فرنسا وسويسرا. وارتفع عدد النساء في البرلمان الجزائري إلى 145 نائبة من أصل 462 مقعدا.

ينبغي الإشارة إلى أن القانون العضوي الذي تضمن قانون الحصص من أجل توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة وإن كانت العديد من الدول قد اعتمدت هذه التقنية سبيلا لتمكين المرأة في الحياة السياسية، فإن الآراء الفقهية بسبب هذه التقنية (الكوتا)؛ تباينت بين متحفظ ومعارض من جهة؛ وبين متحمس ومؤيد لها من جهة ثانية.

ولذلك تظل المرأة بحاجة إلى تحفيز ودعم قانوني استثنائي مرحلي يسمح بتطوير الثقافة السياسية لتذليل العقبات أمام مشاركتها، بما يؤهلها لتعزيز حضورها في المؤسسات التشريعية وتحقيق المساواة الواقعية، في أفق توفير الأجواء النفسية والسياسية التي تسمحبانخراطها في تنافس ندي مبني على الكفاءة إلى جانب الرجل مستقبلا[1].

وإذا كانت "الكوتا" تعد إجراء مرحليا لتصحيح ما يعتبره هذا الاتجاه بالخلل الحاصل فيتمثيلية المرأة، فإن الاتجاه الثاني المخالف يرفض هذا الخيار، معتبرا إياه يتنافى مع مبدأ المساواة بين المواطنين ويتناقض مع مبدأ تكافؤ الفرص، فهو بموجب هذا الرأي" تدبير غير ديمقراطي" يمنح النساء حقوقا اعتمادا على اعتبار النوع لا الكفاءة، بل إن هناك من يعتبره إجحافا في حقها، ويعبر عن تخوفه من أن يؤثر اعتماد هذا الأسلوب سلبا على نضال المرأة.

---

[2]- إدريس لكريني: نظام الكوتا وتمثيلية المرأة في البرلمان: مقاربة لنماذج عربية متوفر على موقع مركز القدس للدراسات السياسية .(www.alqudscentr.org/arabic/pages.php)

فيما أكد آخرون ضمن نفس الاتجاه، أن معرفة نتائج الانتخابات مسبقا ولو بشكل جزئي على مستوى تمثيلية النساء، يفرغ الممارسة الديمقراطية التي تقتضي خوض المنافسة بناء على برامج وكفاءات لا على قرارات وتدابير فوقية، تمنحها نوعا من المفاضلة في مواجهة الرجل.

كما يرى الاتجاه الرافض لهذا الخيار بأن منطق العدالة والديمقراطية، يفرضان ولوج المرأة إلى البرلمان ومختلف المجالس المحلية، من خلال الخضوع لنفس الضوابط المعمول بها بالنسبة للرجل، بعيدا عن أي إجراءات تجانب مبدأ تكافؤ الفرص، والمثير للانتباه قضية تمثيل المرأة في مجلس الأمة ، هو أن الانتخابات أفرزت كلهم رجال ولا توجد ولا امرأة واحدة بينهم، وكأن مجلس الأمة ليس من ضمن الخارطة الانتخابية التي نصّ عليها القانون العضوي الخاص بدمج النساء في المجالس المنتخبة، وهو أمر لم يشر إليه مطلقا المجلس الدستوري في بيانه، ومن جهة أخرى، الحزبين الكبيرين الذين صاغا بأغلبيتهما في البرلمان السابق القانون العضوي الخاص بالمشاركة السياسية للنساء، لم يقوما بالعمل الواجب عمله في ترشيح النساء أو حتى الدفاع عن ترشيحهن بالشكل الذي يطبقان فيه القانون الساري لتجسيد هذه المسؤولية الانتخابية، بالرغم من ترشح أكثر من 31 ألف امرأة في المجالس المحلية.. وهو أمر يعني أن المرأة لم يكن بإمكانها إطلاقا الحصول على مقاعد مهمة في المجلس الشعبي الوطني ولا المجالس المحلية المنتخبة لولا القانون العضوي ولولا المسؤولية السياسية الإصلاحية التي فرضها رئيس الجمهورية نفسه، والتي كانت نتاج نضالات طويلة للجمعيات النسائية بصفة خاصة ومطالب مشروعة فرضتها قدرات المرأة الجزائرية في الميدان بصفة عامة، وأيضا نتيجة لالتزام الدولة الجزائرية بالمعاهدات الدولية التي صادقت عليها[1].

[1]– سرتاح حياة، "نتائج انتخابات التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة تخالف كل التوقعات: الأحزاب تطلق الأفلان وتتحالف مع الأرندي"،انظر الموقع الإلكتروني:–http://www.al fadjr.com/ar/derniere/234703.html، تم التصفح يوم: 2014/04/04.

الفصل الثالث:

الهندسة الانتخابية والإصلاح المؤسساتي في الجزائر

الهندسة الانتخابية في الأساس هي مقاربة وظيفية لتثمين الأداء المؤسساتي، لأن أي بيئة مؤسساتية وسياسية ومجتمعية تقو معلى نظام انتخابي ديمقراطي يسعى لتحسين الأداء المؤسساتي والتداول السلمي للسلطة من حيث التمثيل الفعلي للقوى السياسية المؤثرة في تشكيل المجالس النيابية.

وهذا لا يعني أن مقاربة الهندسة الانتخابية هي المحدد الوحيد، بل هناك عدة فواعل أخرى تؤثر في عملية التصميم الانتخابي.

المبحث الأول: الهندسة الانتخابية والفساد السياسي في الجزائر

الفساد السياسي من المفاهيم الأكثر تداولا في السنوات الأخيرة سواء في المجال العلمي (الأكاديمي) أو غيره من المجالات، ويرجع الاهتمام بالدراسات في هذا المجال (مجال ظاهرة الفساد) لما له من آثار على الحياة الخاصة والعامة، فقد تمتد آثاره إلى أعلى هرم المجتمع فيتصل بالمؤسسات القيادية فيؤثر بذلك على حقوق المواطنين، فتصبح السلطة الموجودة لحماية المواطن والدفاع عنه تمارس الرشوة والابتزاز.

المطلب الأول: تراجع الحقوق والحق في العمل السياسي

ويرى ابن خلدون أن الفساد له مراتب سياسية وحضارية واقتصادية، يكون الفرد هو الأساس فيها.

فالفساد السياسي الذي يمارسه أصحاب السلطة، والذي يكون في التعسف في استغلال واستخدام السلطة والنفوذ والاستلاء على أموال الدولة ورجالاتها دون وجه حق، وفرض الضريبة يغير وجه حق على الناس، يؤدي في نهاية المطاف إلى تفكك الدولة وانهيارها وانهيار المجتمع.

وأما عن الفساد الحضاري فيقصد به التدهور الاجتماعي والاهتمام بالملكيات على حساب الضروريات وتراجع في سلم القيم والأخلاق والمعايير والمبادئ التي يتحكم إليها المجتمع مما يترتب عنه فساد بالفروق.

وعن الفساد الاقتصادي يتحدث قائلا أنه اختلال في الموارد المنتجات التي تلبي حاجات الإنسان ويشتمل ذلك على الاسراف في النفقات وكساد السوق ويحصل حسب ابن خلدون بعد تفشي الطرف الذي يؤدي فقر السكان ومنه إلى الكساد.[1]

1- عبد الله بن سقر الوافداني،" نظرية الفساد عند ابن خلدون دورية الإدارة العامة"، م 50 ع 4، سبتمبر 2010، ص ص 534-574

وهناك العديد من الدراسات في الأكاديمية حول الفساد، ولعل أول من اهتم بظاهرة الفساد كإشكالية هما الأمريكيان صحفي التحقيقات "ليكولن ستيفن *Lincolen Steffen*"والأستاذ الجامعي السياسي "هنري فورد *Henry Ford*" وهما من دعاة الإصلاح والمحافظة على الثورة الأمريكية.[1]

يعد الصحفي "ستيفن" أول صحفي محقق، وذلك بقيامه بتحقيق حول الفساد في عدة أمريكية كبرى سنة 1902، ونشر هذا التحقيق في كتاب بعنوان " *The Shane Of The Cities*" "دمار المدن"[2] والذي تحدث فيه الفساد حاض المؤسسات الحكومية الأمريكية في ست مدن في سياسة القرن العشرين، حيث ربط المسؤولية في المناصب السياسية بالروح التجارية وأن المنصب السياسي هو مشروع تجاري، ويقول إن السياسي هو رجل أعمال مع بعض الخصوصية.[3]

وفي القرن الماضي لوحظ أنه هناك اهتمام تتزايد على المستوى الحكومي بالفساد ففي سنة 1989 كانت هناك شراكة بين حكومة هولندا والأمم المتحدة في إدارة حلقة دراسية كانت عنوانها "الفساد في الحكم".[4] حيث قام الفريق الأوروبي بإنشاء مجموعة متعددة تدرس الفساد سنة 1992 معلنا أن الفساد مشكلة عامة تستوجب الحل.

وفي سنة 1993 قام المسؤول عن البنك الدولي في نيروبي "بيتر ايفن *Peter Eigen*" بإنشاء منظمة الشفافية الدولية جمعية سبعين مختصا في المالية والدولية في

1- بيير لاكوم، الفساد، تر، سوزان كليل، (القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب، 2009)، ص 95.

2 -Steffen, Lincolen, The Shane Of Rhe Cities, Newyork : Mc Clur, Philips 2Co 2 Nd ed 1904

3- Ibid, P 07

4- معد. روز اكرمان، الفساد والحكم الرشيد ورقة مناقشة رقم 03 نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تموز جويلية 1997، ص 9.

مختلف أنحاء دول العالم، ومقر هذه المنظمة في برلين بألمانيا تنشر تقارير سنوية حول الصحة، العدالة، التعليم، ففي سنة 2013 تم رفع تقرير بشأن التعليم حول العالم.

الشكل (01): عدد المطبوعات الأكاديمية التي صدرت حول الفساد باللغة الإنجليزية ما بين سنوات 1945-2008 ودرجة الاهتمام بها.

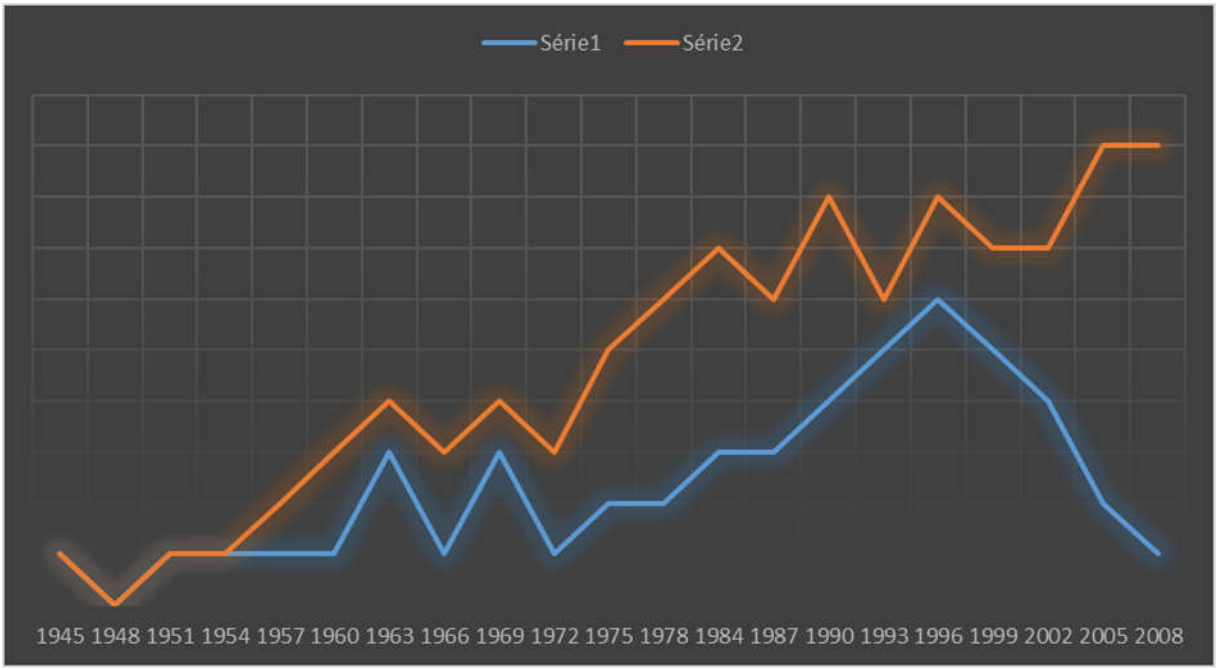

الشكل رقم (01)

1. الفساد الانتخابي:

في ظل الممارسات التي تشهدها كل محطات موعد انتخابي حول الطعن في العملية الانتخابية أو في النتائج أو حتى عدم الرضى بها أصلا لغياب الضمانات الكافية أو وجود مخاوف حول العملية الانتخابية ومخرجاتها من طرف بعض الأحزاب السياسية أو الشخصيات.

فالفساد الإنتخابي يعد من أبرز الصور التي أدت إلى تراجع الحقوق السياسية لدى الكثيرين وخاصة الشباب، ويتجلى ذلك في عدم الانخراط في الأحزاب السياسية أو حضور المجتمعات التي تقوم بها، بل إن الأحزاب السياسية التي ترسم المشهد السياسي تراجعت عن نشاطها وهذا العمل السياسي والشرعية والتعبئة.

فالفساد الانتخابي ممارسة قديمة تعرف بشراء الأصوات أصوات الناخبين وقد تم التشييد من طرف السلطة والأحزاب بهذه الممارسة في كثير من الخطابات ولذا نرى أن قانون الانتخاب يصل حسب طلب الطبقة السياسية.

ومن بين المواقف تستشهد بها موقف لويزة حنون أمينة حزب العمال التي ترى أن التعديلات التي جاءت بها قوانين الانتخابات لم توقف أبدا عجلة الفساد، وذلك حسب قولها أنها رفضت ترشح في قوائم حزبها من يتحولون بـ "الشكاير" (المال الفاسد) في تشريعيات ماي 2007 وعمليات نوفمبر 2007.

وأوضحت لويزة حنون أن المتجولون بأكياس من الأموال هم في رحلات البحث عن من يقبل ترشحهم للانتخابات النيابية وبأن حزبها رفضهم وأكدت أن الأحزاب الأخرى المنافسة لها تقبل ترشحهم.[1]

إن الفساد الانتخابي كر من سمعة العمل السياسي ككل ومن العملية الانتخابية في حد ذاتها ويطعن في مشروعيتها ووجودها أصلا، مما يزيد الكثير من الشك حول صدورها، وهذا ما يؤدي إلى العزوف عن التصويت والتشكيك في نتائج الانتخابات، وكذلك يطعن في حق المواطنين ومبدأ تدنؤ الفرص وحرية الاطلاع على المعلومات.

يعد الفساد الانتخابي من المفاهيم المختلفة المرادفة للفساد الإداري والفساد السياسي الذي يدعم شفافية النظام ويعزز الاستبداد والإدارات الشمولية ويضعف دور

1- موسى بورهان، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر،(الجزائر: منشورات *ANEP*، 2009)، ص 27.

المؤسسات من خلال تولي المناصب لغير أهلها، كما أنه يحول دون المشاركة السياسية الفعالة نتيجة غياب الثقة، وهو يقرب في العميم مفهوم المواطنة ومفهوم العقد الاجتماعي الذي يقع على السلطة حماية الحقوق الأساسية للمواطن وضمان الأمن الاجتماعي.[1]

2. حركة العملية الانتخابية:

كما أبرزنا في أن فعالية النظام الانتخابي ترتبط بعدة مؤشرات من بينها طبيعة النظام الانتخابي الموجود، وكذا بيئة النظام السياسي المرتبط بالعملية السياسية وإدارة العملية الانتخابية، فالنظام الانتخابي يؤثر بشكل كبير على نزاهة وسلامة العملية الانتخابية، خاصة إذا كان فيه بعض الهفوات والاختلالات فهي تؤثر على مجريات العملية الانتخابية، سنحاول في هذا المطلب كشف النظام الانتخابي بالجزائر وأهم تعريفاته.

أولا: معرفة الإطار العام للانتخابات في الجزائر:

تتكون المنظومة الانتخابية في الجزائر وفقا للقانون المنظم للانتخابات على عدة هيئات محلية ووطنية.

1. الهيئات المحلية:

حسب التشريع الجزائري بإسناد مهمة الانتخابات تتمثل في الهيئات الإدارية موجودة في كل بلدية ويتكون الجهاز الانتخابي على المستوى العملي في لجان البلدية ولجان ولائية وتتشكل اللجنة الإدارية حسب القانون الانتخابي من:[2]

1- لويزة نجار، النقد المؤسساتي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري، دراسة مقارنة "رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة قسنطينة، 20/04/2013، ص 29.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12-01-المتعلق بقانون الانتخابات المؤرخ في 12 جانفي 2012-الجريدة الرسمية، العدد 01-2012، المادة 15.

← قاض يعين من طرف المجلس القضائي.

← رئيس المجلس الشعبي البلدي.

← الأمين العام للمجلس الشعبي البلدي.

← ناخبان اثنان يعينهما رئيس اللجنة.

التغيير الذي حصل في قانون الانتخابات لعام 2012 هو استحداث يسمى بالرقابة الشعبية (عضوان اثنان) في هذه اللجنة، وهو مالم يكن موجودا في القانون سبقه (97-07) المتعلق بنظام الانتخابات بالإضافة إلى حرمان الأمين العام للبلدية من الترشح للانتخابات كونه أحد الممثلين لهذه الهيئة.

2. اللجنة البلدية للانتخابات:

وتتشكل أساسا من:

← قاض رئيسي.

← نائب رئيسي.

← مساعدين اثنين يعينهما الوالي من بين ناخبي البلدية.[1]

3.اللجنة الولائية:

تتشكل اللجنة الولائية من: ثلاث قضاة من بينهم رئيس مستشار يعينهم وزير العدل وتجدر الإشارة إلى أنه يتم تشكيل أكثر من لجنة في حال وجود أكثر من حضرتين انتخابيتين أو أكثر وبنفس التشكيلة السابقة.[2]

هذا فيما يخص الهيئات المحلية أما فيما يخص الهيئات الوطنية فنجد:

1- للمزيد أنظر المادة 119 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات.

2- المادة 151-152 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات.

1. المجلس الدستوري:

المجلس الدستوري الجزائري يتكون من تسعة أعضاء يتم اختيار الثلث منهم (03) من طرف رئيس الجمهورية ومن بينهم يكون رئيس المجلس الدستوري، ويقوم المجلس الشعبي الوطني بانتخاب عضوين (02) ومجلس الأمة يقوم بانتخاب عضوان (02) والمحكمة العليا تقوم بانتخاب عضو واحد (01) ويقوم مجلس الدولة بانتخاب عضو واحد (01).

وهذه الهيئة تباشر عملها لمدة (06) سنوات وهناك تجديد نصفي لهؤلاء الأعضاء كل ثلاث سنوات.[1]

هذا التشكيل ساد لعدة سنوات قبل أن يطرأ عليه التعديل الدستوري لسنة 2016، فقد وسعت تشكيلة المجلس الدستوري فأصبح عدد أعضاءه 12 عضوا على النحو التالي:

← (04) أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية (الرئيس ونائب الرئيس من بينهم).

← (02) ينتخبهم المجلس الشعبي الوطني.

← (02) ينتخبهم مجلس الأمة.

← (02) تنتخبهم المحكمة العليا.

← (02) ينتخبهم مجلس الدولة.[2]

الملاحظة الهامة على هذا التشكيل هي مهمة الرئيس (رئيس الجمهورية) على هذه الهيئة من خلال تعين أعضاءها خاصة إذا علمنا أن باقي الهيئات كمجلس الأمة

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76-1996، المادة 164.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري 06 مارس 2016، الجريدة الرسمية، العدد 14-2016، المادة 183.

والمحكمة العليا ومجلس الدولة لن تتوافي في خدمة الرئيس باعتبار أن على رأس هذه الهيئات معينون من طرف رئيس الجمهورية، وهذا مما يطعن في الأداء الوظيفي وفي دور هذا المجلس (المجلس الدستوري) على مختلف الهيئات الأخرى وكذا على مجريات العملية الانتخابية بدءا من الاختيار للترشح نهاية إلى النتائج.

2. اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات:

اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات هي لجنة وطنية وهي عبارة عن هيئة قضائية يتم تعيين أعضاءها من طرف رئيس الجمهورية وتتكون من:

← رئيس اللجنة وينتخب من طرف أعضاء اللجنة نفسها.

← قضاة المحكمة العليا.

← قضاة مجلس الدولة.

← قضاة آخرون من الجهات القضائية الأخرى.[1]

وفيما يخص عدد أعضاء هذه اللجنة فالقانون العضوي لم يحدد ويذكر عددهم فالقضاة المشكلين لهذه الهيئة والتي مهمتها الإشراف القضائي على العملية الانتخابية برمتها متروك حسب مقتضيات كل موعد انتخابي وحسب الظروف من جهة أخرى التي تتعلق بالإمكانيات والموارد البشرية من القضاة التي يحتاجها كل موعد انتخابي.[2]

ويحق للجنة الوطنية هذه إنشاء لجان لها (لجان فرعية) محلية تابعة لها على مستوى كل دائرة انتخابية أو جغرافية تتشكل من رئيس وأعضاء دائمين ومستخلفين يتم تعيينهم من طرف رئيس اللجنة الوطنية.

1- للمزيد أكثر حول هذه اللجنة أنظر: المادة 168 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات.

2- أحمد بنيني، "الإشراف القضائي على الانتخابات النيابية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، ع 8 جانفي 2013، ص 2017.

اللجنة الوطنية امانة رئيسية تتكون من قضاة من بينهم الأمين الرئيسي ومساعدين، يتم تعيينهم من قبل رئيس اللجنة الوطنية، وهذا ما أعطاه المشرع من أحقية كي يتسنى لهذه اللجنة أداء مهامها على أكمل وجه كما يوجد على المستوى المحلي أمانة على كل مستوى دائرة انتخابية.

هذا من ناحية الإشراف على العملية الانتخابية أما من ناحية الرقابة عليها فهناك صلاحيات أمدها المشرع الجزائري تبدأ بالإشراف على الانتخابات بإيداع الترشيحات إلى نهاية العملية الانتخابية وهي دراسة الطعون وستعرض صلاحيات هذه اللجنة أثناء وبعد الانتخابات.

3. اللجنة الوطنية لمراقبة العملية الانتخابية:

اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات هي لجنة يتم وضعها بمناسبة كل استحقاق انتخابي تتكفل بالسهر على تطبيق القوانين التي تحكم العملية الانتخابية فقد أحدث القانون العضوي رقم 12-01 هذه اللجنة وحدد تشكيلها ووظيفتها.

تتشكل هذه اللجنة من:

← رئيس لها منتدب من طرف أعضاء اللجنة.

← الأمانة الدائمة (من كفاءات وطنية يتم تعيينهم عن طريق التنظيم).

← ممثلو الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات.

← ممثلو المترشحون.

وقد جاء التعديل الدستوري لسنة 2016 ليؤكد على دور السلطات العمومية المخولة بإدارة الانتخابات على ضمان الحياد والشفافية من خلال استحداث هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات، وتجدر الإشارة هنا أن هذه اللجنة كانت دائما محل طعن من طرف الشخصيات المعارضة والأحزاب المعارضة فكان مطلبهم هو إنشاء هيئة

مستقلة تماما على السلطة تشرف على كل العملية الانتخابية ولا يقتصر دورها على الرقابة فقط.

ويحق للجنة الوطنية هذه استحداث فروع محلية على مستوى البلديات والولايات يتم تعيش أعضاء هذه الهيئات من طرف اللجنة الوطنية.[1] وتظم هذه اللجنة: شخصية وطنية يتم تعين هذه الشخصية من طرف رئيس الجمهورية وتكون هذه الشخصية على رأس اللجنة (رئيسا لها).

كما لها هيئة عليا تتكون هذه الهيئة بعد استدعاء الهيئة الناخبة وتتكون من:

← مجموعة قضاة مقترحين من طرف المجلس الأعلى للقضاء ويعينهم رئيس الجمهورية.

← كفاءات مستقلة يقوم بتعينها رئيس الجمهورية كذلك.

مهام هذه اللجنة هي السهر على ضمان انتخابات شفافة ونزيهة قبل وبعد الاقتراع ومن بين مهامها:

← مراجعة القوائم الانتخابية والإشراف عليها أثناء مراجعة الإدارة لها.

← تكوين مدني كفائدة التشكيلات المختلفة في الساحة السياسية حول عمليات المراقبة والطعون في الانتخابات.[2]

تجدر الإشارة إلى مطالب أحزاب المعارضة التي تعرف بالتنسيقية من أجل الحريات والانتقال الديمقراطي هو تنصيب هيئة مستقلة لتنظيم الانتخاب والإشراف عليها[3]، وهذا للخروج من حالة الخوف من العملية الانتخابية والشعور السائد اتجاهها

1- أنظر: المادة 169 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات.

2- لمزيد أنظر: المادة 194 من التعديل الدستوري 06 مارس 2016.

3- للمزيد أكثر أنظر: أرضية الندوة الوطنية الأولى للحريات والانتقال الديمقراطي الصادرة عن ندوة زرالدة في 10 يوليو 2014.

بعدم مصداقيتها وتزويرها لدى عموم الناس فضلا عن الجماعات السياسية المتنافسة حولها، بالرغم من كثرة المواعيد الانتخابية في الجزائر فلم تسلم أغلبها من خاصية الطعن في مصداقيتها وإمكانية تزوير نتائجها لصالح جماعات السلطة، وخاصة في تشريعات 2012 والانتخابات الرئاسية لسنة 2014 التي بينت أن الظروف التي يتم فيها إجراء هذه الانتخابات تكون بشكل مسرحي لا يمكن أن تغطي إلى التغيير المنشود وتحقيق التداول السلمي على السلطة.[1]

وبالنظر إلى واقع المجلس الدستوري باعتباره أول هيئة مشرفة على العملية الانتخابية فإن يفتقد إلى الشرعية اللازمة لأن جل التعديلات التي وضعت بالإصلاحات والتي أدخلت على الدساتير في كل مرة تمت كلها خارج الإطار المؤسسي لها (خارج المؤسسة التشريعية)، وهذه الإصلاحات إنما تعبر عن حاجة في أعلى هرم السلطة التنفيذية (مؤسسة الرئاسة).

مثلا التعديل الدستوري الذي فتح للرئيس بوتفليقة البقاء فيه لأكثر من ثلاث عهدات هذا التعديل الذي جاء به دستور 2008 في المادة 84 منه فجعلت منصب الرئاسة مفتوحا حيث عدد المرات وعدد العهدات المتاح للرئيس الترشح لها، هذه الإصلاحات التي أفرزت واقعا لدى الرأي العام بعدم الرضى لهذا النظام بأكمله، لأن هذه التعديلات تأتي مخالفة في مضمونها وسياقها وهدفها الأساسي ألا دهر الإصلاح في النظام السياسي، بل جاءت رغبة وتلبية لطموح شخص وهو رئيس الجمهورية على حساب شرعية المؤسسات، فكان الهدف الأساسي والجوهري من التعديل هو تمكين رئيس الجمهورية الترشح لولاية أخرى (الثالثة) لأن دستور 1996 لم يكن في نصه ما يتيح له ذلك، (انتخاب رئيس الجمهورية إلا مرة واحدة).

1- الزبير عروس، "مستقبل الإصلاح في الجزائر"، مستقبل التغيير في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ص 884.

هذا المجلس الدستوري الذي كان كل طعن من قبل أحزاب المعارضة في استقلالية وآليات عمله يقرر ويصرح بـ : "السير العادي للنظام الديمقراطي التعددي يقتضي بأن رئيس الجمهورية الذي أنتخب على أساس برنامج سبق وأن حظي بموافقة الشعب من واجبه أن يجسد هذا البرنامج طبقا لليمين الذي يؤديه، يعرف النظر عن المدة التي يقضيها كرئيس والتي قد تطول".[1]

إذن هذه الهندسة للمخرجات الدستورية والقانونية من طرف المجلس الدستوري الذي أفتى بشرعية فتح العهدات تحت قاعدة حرية الشعب في اختيار ممثليه وهو الذي يحق له إعادة الثقة فيه أو سحبها منه.

إن الإصلاحات التي جاء بها الدستوري بعد سنة 2011 عقب أحداث ما عرف (أحداث الزيت والسكر) وهي حركة احتجاجية عرفتها الجزائر أثناء تزامنا مع أحداث ما عرف بالربيع العربي على الرئيس أنه يسعى إلى تعديل دستوري جذري بالمفهوم الإصلاحي، لكنه تم في الوقت نفسه خارج المؤسسات الدستورية وهذا ما يؤكد على وعي الرئيس بضعف آداء هذه المؤسسات ومخرجاتها.

فسبق له وأن وضع لجنة خبراء عقب أول فوز له سنة 1999 مهمتها الممثلة إليها إعلان تقارير في كل المجالات وبداية الإصلاحات سميت بالجنة سبيح ميسوم ومشروعه "اصلاح الدولة"، لأن الدافع أن الرئيس لم يأخذها ولا بتقاريرها كما وضع لجنة أخرى هي لجنة لصياغة مواد الدستور، ثم تليها لجنة أخرى سميت بالجنة بن صالح ولجنة أخرى مؤخرا هي لجنة أحمد أويحي الأمين العام لرئاسة الجمهورية مع الأحزاب المعتمدة والشخصيات الوطنية، إلا أن الملاحظ أن كل هذه المساعي لم تغير من الممارسات السياسية شيئا يذكر.

1- مشروع الإصلاحات السياسية أو تعديل الدستور بمفهومه الموضوعي، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، الجزائر، أنظر: الموقع الالكتروني: http://www.majliselouma.dz/

المطلب الثاني: الهندسة الانتخابية وجدلية الانتقال الديمقراطي

يمثل الجدل التاريخي في الجزائر حاليا وسابقا (تاريخيا) حالة من الصراع حول الممارسات السياسية من جهة التي يجمع الملاحقون حول صلاحيتها بأن أساليب التعديلات الإصلاحية الدستورية لم ترقى سوى المزيد من القطيعة مع النظام ومؤسساته، لأن جل الإصلاحات التي جاء بها النظام بما فيها تلك التي كانت قبل 1989 واصلاحات توظف من طرف النخب الحاكمة من أجل إعادة نفس النهج ونفس التوازنات ولعل خير دليل هو التعديل الدستوري لسنة 2008 الذي جاء في سياق الإصلاحات الدستورية والأزمات التي مرت بها المنطقة العربية، جاء كإجراء وقائي احترازي، السؤال الذي لا يزال يطرح وبشدة حول ماهية الآليات والمؤسسات التي هندست وأشرفت على هذه الإصلاحات.[1]

هذا الجدل من الناحية التاريخية لا يمثل استثناء فقد شهدته الجزائر بعد الاستقلال دستورا لأول مرة سنة 1963 به تم تشكيل الدولة وطبيعة النظام السياسي والهياكل المشرفة على عملية الصياغة القانونية والدستورية والمصادقة عليها.

وتحول هذا الجدل إلى تباين فيما بعد بين الجماعات الوطنية حول مشاريع اصلاح الدستور والمؤسسات السياسية والإدارية التي تشرف عليه وبالعودة تاريخيا إلى مؤسسات إعادة التأسيس التي تعتبرها المعارضة مطلبا أساسيا وجوهريا لإعادة بناء دولة القانون والحكم الراشد وفق منطق (التغيير الجذري) والذي حسب آراء كتل المعارضة هو الغاء الدستور المعدل لسنة 1996.*

1- الزبير عروسي، مرجع سابق، ص 878.

* حركة حمس ترى ضرورة وجود حكومة انتقالية للإشراف على الإصلاحات الدستورية، وموقف حركة الحرية والعدالة الاجتماعية غير المعتمدة، بالإضافة إلى موقف حزب طلائع الحريات الذي يرى بضرورة وجود جمعية تأسيسية أو مجلس تأسيسي.

إن أمل الانتقال الديمقراطي سواء من داخل السلطة أو من طرف معارضها في النظام السياسي الجزائري بقية مرهونة في كل مرة حول التعديل الدستوري باسم الإصلاح تارة وباسم اصلاح النظام من الداخل تارة أخرى وباسم اصلاح هياكل الدولة تارة أخرى.

فموقف السلطة والمعارضة من الإصلاحات الدستورية مثلا حقان زمنا ومرتبطان تاريخيا، فجملة محاولات الإصلاح للانتقال من نظام سياسي إلى غيره لم يكن سوى سنة 1989 بعد أحداث 05 أكتوبر، أما باقي الإصلاحات فكانت عبارة عن توجهات النظام للنصوص الدستورية وتعديلها وفق منطقها الخاص باسم التنمية أو الإصلاح، فلم يسلم أي دستور جزائري من التعديلات وفق رؤية كل رئيس جديد، فدستور 1963 عدل ودستور 1989 أجريت عليه تعديلات، ودستور 1996 هو الآخر عدل ودساتير الرئيس بوتفليقة لم تسلم من صحي التعديل.

هذا وقد شهدت الجزائر إيجاد حلول من طرف شخصيات لعل أبرزها ما قام به مولود حمروش رئيس الحكومة الأسبق مهندس إصلاحات دستور 1989 والذي أصدر سنة 2014 بيانات سياسية مهمة اعتبرها الملاحظون مبادرة إصلاحية حركة لإصلاح النظام من الداخل المهمة الأساسية لهذه التعديلات للقوانين والنصوص الدستورية هو عتابة هروب للأهم من المشكلة الحقيقية وهو تعاطي سطحي مع عمليات الإصلاح وترسيخ العمل الديمقراطي والتداول على السلطة، من موالاته هو فقدان المواطن الجزائري الثقة بمؤسساته السياسية والأحزاب الموالية أو المعارضة لعل أبرز تغيير له هو العزوف الانتخابي في كل مرة، هذا ما جعل من هذه الانتخابات محل نقد وطعن في شرعيتها ومدى جدواها أصلا.

بل أن الطعن في العملية الانتخابية(التزوير) في الجزائر أصبح مع مرور الوقت أحد العقبات الرئيسية التي توصف بها ممارسات السلطة السياسية.[1]

أدى التوسع الكبير للديمقراطية ودعم الديمقراطية في تركيز غير عادي على مؤسسة ديمقراطية واحدة بصفة خاصة ألا وهي الانتخابات ففي عشرات من البلدان في العالم كان المتوقع أن تبدأ الانتخابات بالتحولات الديمقراطية أو تدعمها أو أن تأتي بحلول لحركات قائمة منذ زمن طويل وتعيين الانتخابات دورا رئيسيا ومهما في التحول الديمقراطي خلال العقدين الأخرين وأصبحت نزاهة الانتخابات شرطا مهما لشرعية الحكومات دوليا ومحليا.[2]

ولذا فإن التزوير والتلاعب بالانتخابات يؤدي لا محالة إلى الطعن في مصداقية ومخرجات العملية الانتخابية منها على مستوى القيادات أو المؤسسات ويؤدي العزوف الانتخابي وتراجع العمل السياسي والحقوق السياسية بشكل سلبي وسنتطرق في المطلب الموالي لظاهرة التزوير الانتخابي كأحد أبرز الظواهر الملازمة والمصاحبة لكل مستحقات انتخابي بالجزائر.

المطلب الثالث: الطعن في العملية الانتخابية: الصورة الملازمة للانتخابات الجزائرية

إن التصدي المؤسساتي لظاهرة الانتخابات كان محل طلب الأحزاب السياسية المعارضة في الجزائر، فلم يعد يخلو أي موعد انتخابي إلا ونرى الطعن في النتائج أو الانسحاب من الانتخابات قبل بدايتها لعدم وجود ضمانات حقيقية حولها، هذه الضمانات التي عادة ما تكون في آليات الرقابة أو الاستغلال المادي للموارد

1- عبد الرزاق بو القمح وآخرون، "التزوير"، ثقة تطارد الانتخابات، جريدة الشروق اليومي، الموقع الالكتروني *www.elchroukonline.com*، تاريخ تصفح الموقع: 2018/04/15.

2- أريك س، بيورنلوند، ما وراء الانتخابات الحرة والنزهة، مراقبة الانتخابات وبناء الديمقراطية، ترجمة نادية خيري، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية)، 2013، ص 19.

والإمكانات لصالح حزب أو شخصية معينة للفوز بالاستحقاقات، ويرتبط التزوير بالفساد الانتخابي، ومن هنا يطرح السؤال ما هي الضمانات التي وضعها المشرع الجزائري لضمان شفافية الانتخابات ونزاهتها؟ هل الرقابة الدولية وإجراء تعديلات على قانون الانتخابات كاف لضمان نزاهتها؟

وبالنظر إلى طبيعة العملية الانتخابية نجد أن الشكل التنظيمي والطبيعة البنيوية لها تلتزم بها الإدارة وتتكفل بمجريتها، ومن هنا نرى تدخل الإدارة في مجريتها، وتتمتع الإدارة بسلطة لإدارة الانتخابات إذ لا تخلو الإدارة من الحيادية والتدخل في العملية الانتخابية.

أولا: عدم حياد الإدارة

من أبرز مظاهر التزوير والاخلال بالعملية الانتخابية هو عدم استحداث هيئة أو هيئات مستقلة تقوم بالإشراف على الانتخابات، مما يضفي الطابع الإداري (الحكومي) على الانتخابات، بحيث أنه تعتمد الحكومة على الآليات والرسائل المناصة لها لتنظيم الانتخابات في كل الجوانب باعتبارها المسؤول الأول عليها (وزارة الداخلية والجماعات المحلية)، بل إنها تؤخذ على مكانة رئيس الحكومة أو الوزير الأول لتمتد إلى رؤساء الدوائر والولاة ورؤساء البلديات ومختلف اللجان على مستوى كل بلدية[1]، وهذا ما نجده في نص قانون الانتخابات الجديد في مادته 160 حيث يقر أن الاستشارات الانتخابية تكون تحت مسؤولية الإدارة.[2]

1- السعيد سليماني، "حياد الإدارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية ."متحصل عليه من الموقع الإلكتروني : slimaniessaid.com .تاريخ زيارة الموقع: 2015/05/05.

2- المادة 160 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات.

ثانيا: صاحيات وزير الداخلية لإدارة العملية الانتخابية

يؤكد على مبدأ عدم حياد الإدارة في مسار العملية الانتخابية بالنظر إلى دور وصلاحيات وزير الداخلية وكذا الولاة ورؤساء الدوائر من الناحية اللوجستيكية فالتخطيط والتحضير وتسخير كافة الموارد المادية، بل وحتى إعلان النتائج يكون من طرف وزارة الداخلية.[1]

وبما أنه حياد الإدارة أثارت الجدل في كل مرة خاصة في انتخابات التشريعية لسنة 2012 خصوصا من طرف المرشحين والأحزاب السياسية، بل وحتى المواطنين وهذا فإن سمة التزوير كانت لصيقة بالجهة المنظمة للانتخابات، وذلك بالنظر للصلاحيات الواسعة لوزير الداخلية في هذا المجال مما يطرح الكثير من الأسئلة حول نزاهتها وحيادية الإدارة في الانتخابات.[2]

من جهة أخرى يتهم رؤساء الأحزاب الإدارة بالتلاعب بالوعاء الانتخابي على أساس عدم تصريح الإدارة بعدد المحليين الحقيقين في القوائم الانتخابية ومعرفة العدد الحقيقي للنشطين في القوائم الانتخابية.

بالرغم من التسهيل في القوائم الانتخابية لكل شخص بلغ من 18 سنة حسب المادة 06 من القانون العضوي 01/12 المتعلق بالانتخابات، هو من الحقوق المدنية لكل مواطن ومواطنة، غلا أن الأسلوب المعتمد في الجزائر أثر هو عدم اجبارية هذا التسجيل أنتج ظاهرة عدم تسجيل عدد كبير من المواطنين الذين تتوفر فيهم شروط التسجيل في القوائم الانتخابية.

1 - National Democratic Institute; Final report on Algeria's legislative election10 May 2012
https://www.ndi.org/algeria;20/05/2015; p16.
2 - Ibidem

إن القانون ينظر إلى كون التسجيل واجب وطني، والانتخاب واجب وطني غير أن هذا الواجب ليس له حتى محتوى مدني تجاه العملية الانتخابية كون التخلي عن هذا الواجب لا تترتب عليه أي عقوبات، ولذا لا يمكن اجبار المواطنين على التسجيل إذا كان الانتخاب في حد ذاته غير اجباري.[1]

يقع على عاتق وزارة الداخلية ضبط القوائم الانتخابية ومراجعتها وفق إعلام المواطنين في شهر أكتوبر من كل سنة، وقد تكون المراجعة دورية أو استثنائية.

1- عبد المؤمن عبد الوهاب، النظام الانتخابي في الجزائر، مقاربة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام الانتخابي الجزائري،(الجزائر: دار الألمعية للنشر والتوزيع، 2011)، ص 61.

المبحث الثاني : الإصلاحات الدستورية من منظور الآليات المؤسساتية

بعد إجهاض التجربة الديمقراطية في مطلع التسعينات بإلغاء نتائج الانتخابات التشريعية وعملية وقف المسار الانتخابي بالقوة من طرف المؤسسة العسكرية (ما يعتبره الكثيرون خطأ فادحا) أدى إلى ظهور الجماعات المتطرفة(المسلحة) التي واجهتها السلطة السياسية بسياسة الاستئصال أو بالأحرى سياسة الكل أمني والتي أعقبتها السلطة فيما بعد بسياسة أخرى هي سياسة الإقصاء وهو المنظور الذي أدى إلى إقصاء كل قوة سياسية تطرح رأيا بديلا من سياستها و رؤيتها[1] .

المطلب الأول : الإصلاحات المتتالية ومسألة غياب الشرعية

يرجع الاختلال الذي يعانيه النظام السياسي الجزائري في جزء كبير منه إلى طغيان ذهنية الأحادية الحزبية بالرغم من التعددية الشكلية إلى جانب عدم وضوح حدود العلاقة بين العسكري والمدني من جهة وكذا إلى السياسات التنموية التي تعتمد في غالبيتها على منطق توزيع الريع بدل العمل المنتج ، فقد تحول هذا التوجه إلى انسداد سياسي وأزمة متعددة الأوجه ذات طابع اجتماعي مع تراجع أسعار المحروقات الحاد الذي أفرز ولأول مرة ،أول هزة اجتماعية عرفت بأحداث أكتوبر 1988 التي طالبت بالتغيير الجذري والمطالبة بنظام سياسي بديل قائم على التعددية الحزبية التي تم دسترتها في 1986 سيما المادة 40 منه[2].

---

[1] احمد يوسف وآخرون مستقبل التغيير في الوطن العربي ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ، (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية 2016)، ص 891.

[2] المادة 40 دستور 1980 تتحدث عن حق إنشاء جمعيات ذات الطابع السياسي يعترف به ولا يتحدث بصراحة عن الأحزاب السياسية ..

إن الانفتاح السياسي في دستور 1989 كان مهندسه الحقيقي مولود حمروش الذي تعتبر كل مشاريعه الإصلاحية تدخل ضمن سياسة محاولة التخلص من تداعيات أحداث 5 أكتوبر 1989 وهي إصلاحات من صنع النظام البديل أنه لم يحترمها وخرقها بالجملة [1] . فآليات النظام المعتمدة في الإصلاحات الدستورية المتكررة والتي كانت الأحزاب السياسية ترى فيها أولوية هامة للإصلاح السياسي في حين معظمها كانت عبارة عن تعديلات دستورية ذات طابع قانوني وظيفي على مستوى السلطة التنفيذية ولا ترقى إلى مستوى الأمل بالتغيير[2] وعلى النقيض من هذا فإن جل الأحزاب المعارضة ترى في الإصلاحات الدستورية المتكررة مراوغة من طرف النظام الذي لا يمس جوهره ولا مطالب التغيير الحقيقية وعلى النقيض من هذا فإن جل الأحزاب المعارضة ترى في الإصلاحات الدستورية المتكررة مراوغة من طرف النظام الذي لا يمس بجوهره ولا مطالب التغيير الحقيقية على اعتبار أن أجهزة السلطة هي صاحبة المبادرات في كل محطات التعديلات الدستورية المتكررة التي كانت تشرع عن طريق المؤسسة التشريعية بواسطة آليات انتقالية عن طريق وزارة الداخلية وبإشراف اللجان المستقلة (غير المعترف بها من طرف المعارضة) ،مع العلم أن أحزاب المعارضة هي نفسها جزء منتخب من طرف المؤسسة التشريعية التي جاءت بها العملية الانتخابية الموصوفة بالتزوير من طرفها[3] .

التعديل الدستوري 2008/11/15.

قبل الخوض في هذا التعديل ينبغي الاعتراف أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي جاء في 1999 لم يعمل على امتلاك أداة سياسية مستقلة أو إنشاء حزب سياسي

---

[1] جريدة الشروق 2015/10/10 تصفح الموقع يوم 2015/10/10.

[2] أحمد يوسف ، أحمد وآخرون : مستقبل التغيير في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص 788.

[3] أحمد يوسف ، أحمد وآخرون ، المكان نفسه .

كما كان الحال عند محمد بوضياف واليامين زروال بالرغم من رئاسته الشرعية لحزب جبهة التحرير الوطني (والذي لم ينزل إلى مقره ولو مرة واحدة) لا تعطيه في الواقع أداة سياسية مستقلة من ناحية أخرى ينبغي القول أن عبد العزيز بوتفليقة ينتمي لمدرسة أو رؤية تتسم ب"المركزة الحادة" للسلطة وهي رؤية توصف حينا بأنها شعبوية وحينا آخر بأنها أبوية[1] فوصوله للحكم كان بنفس الظروف التي أوصلت الرؤساء و رؤساء الحكومات بعد توقيف المسار الانتخابي، كما أن ممارسته للسلطة تمت تقريبا في الظروف نفسها حتى وإن اختلف هو عن البقية في توسيع صلاحياته و سلطته حتى وإن ظل فالعهدة الأولى ينتقد بشكل علني السلطة الفعلية إلا أنه لم يقترح ترتيبا مؤسساتيا بديلا للترتيب القائم لأن الأمر عنده متصل أساسا بصلاحية منصبه وليس بالنظام السياسي ذاته[2].

يمكن الرجوع إلى خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أنه القضاة سنة 2008 أثناء افتتاح السنة القضائية حيث أشار إلى تعديل محدد وجزئي لدستور 1996 إذ استهل خطابه بأن الدساتير نتائج جهد بشري قابل للتطوير والتحسين ونتيجة للظروف والالتزامات والأولويات والاستحقاقات ، كان لزاما التفكير في إجراء تعديلات جزئية ومحدودة تنصب على مكافحة الإرهاب وتكريس المصالحة الوطنية ، مواصلة برامج الإصلاحات ومشاريع التنمية الكبرى ... وجدير بالذكر أنه سبق هذا التعديل (2008) تعديل جرى في 10 أفريل 2002 المتعلق بتعديل نص المادة 03 من الدستور باعتبار "تمازيغت"لغة وطنية إضافة إلى اللغة العربية وللإشارة فقد جاء هذا التعديل بعد الأزمة التي عرفتها منطقة القبائل بسبب المطالبة بالاعتراف بالهوية اللغوية في

[1] مصطفى هميسي ، من بربروس إلى بوتفليقة كيف تحكم الجزائر ؟ (الجزائر : دار هومة للطباعة والنشر) 2013، ص 686 .

[2] هميسي : مرجع سابق ، ص 687.

هذه المنطقة ، وهكذا تستعمل المراجعة الدستورية في كل مرة من خلال موضوعها إلى تقديم حل للأزمة السياسية و إنهاء حالة المأزق السياسي[1].

اختص تعديل 2008 في مضمونه لتمرير المادة 74 والتي تخص فتح وغلق العهدات عندما أضيف لها "عبارة مرة واحدة" إذ أن هذه العبارة تفيد التجديد لمرة واحدة في حال إعادة انتخاب رئيس الجمهورية لعهدة ثانية ، فنص المادة 74 في التعديل الدستوري 2008 هو :"مدة المهمة الرئاسية خمس سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس ألجمهورية[*].

انصب هذا التعديل على بعض المواد وإضافة لمواد واستبدال عبارات [13 مادة][2] أما باقي المواد فنجد المادة 77 المعدلة والتي تتكلم عن صلاحيات رئيس الجمهورية وتقويض من صلاحياته للوزير الأول وتعيين نائب له أو عدة نواب مع استبدال عبارة رئيس الحكومة بعبارة الوزير الأول (المواد 80-79-81-85-87-90)[3].

[1] بوكرا إدريس : التطور الدستوري و حالات الأزمة في الجزائر ، مجلة الفكر البرلماني، العدد 7(ديسمبر 2004) ، ص ص 150-151.

*:التعديل الدستوري 2008 لم يتم باستفتاء شعبي بل تم بموافقة البرلمان بغرفتيه أنظر التعديل الدستوري 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16 ، 16 نوفمبر 2008.

[2] محمد لمين لعجال، أعمال دراسة مقارنة حول مبادرات التعديلات الدستورية في الدساتير الجزائرية 1989 - 1996- 2008-2016-وأثرها على المسار الديمقراطي والحريات ، مجلة العلوم القانونية والسياسية عدد 14 ، أكتوبر 2016 ، ص 42.

[3] التعديل الدستوري 15 نوفمبر 2008 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 6 ، 16 نوفمبر 2008.

إن غياب مسألة الشرعية مطروحة بشكل متواصل في مختلف مراحل الحكم بعد الاستقلال وتزداد حدة إذا غابت المؤسسات أو كان مطعونا بشكل دائم و واسع في شرعيتها.

إن الانتخابات التي نظمت لبوتفليقة على وجه أساس (2012/2008/2004) اتسمت كلها بالطعن الحاد في شرعيتها و الجدل القائم حول مسألة تعديل الدستور ليس المهم فقط العهدة الثانية (فتح العهدات) ولكن إقامة نظام رئاسي يأخذ فيه الرئيس صلاحيات أوسع ، إن المشكلة الأساسية اليوم لم تعد فقط في طبيعة العلاقة بين المؤسسات والأجهزة وفي طغيان جهاز على مؤسسات و على كون العسكري يطغى على السياسي و يمنع قيام كل فعل اجتماعي مستقل عن الحكم[1] بل هي أبعد من ذلك تتعداه إلى طبيعة العلاقة بين الأجهزة الحاكمة والمجتمع وهي تتلخص في عدم تغيير البنى الفوقية لتطلعات المجتمع وعدم اكتراث هذه البنى لمسألة الشرعية لأن الحكم الفعلي ترتبها بشكل أو بآخر لمن يتولون الوساطة في المجتمع أو حتى لمن يوكلونهم من أصحاب المال و شراء للظلم بالرغم من أن الرئيس بوتفليقة سبق وأن أسس لجنة برئاسة ميسوم سبيح تدعى بلجنة إصلاح هياكل الدولة جويلية 2001 والتي رفعت له تقريرا حول الإصلاحات الواجب اتخاذها في جميع المجالات[*].

المطلب الثاني: تشريعيات 2012 تغيير تجميلي أم إصلاح فعلي :

نظرا لاستقلالية الحركات الشعبية أو ما عرف بالثورات العربية التي طغت على جزء كبير في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا منذ أوائل 2011 يكلف الحكومة الجزائرية جهودا كبيرة لترويج صورة البلد باعتباره جزيرة الاستقرار في الوقت الذي

[1] هميسي ، من بربروس إلى بوتفليقة كيف تحكم الجزائر ؟ مرجع سابق ، ص 697.

*أنظر الملحق رقم 1 présidence de la république Comite de la reforme des structures et des missions de l'état ;rapport général du comite de la reforme des structures des missions de l'état .

كانت ولازالت تعانيه الجزائر من انهيار اجتماعي عميق ورغبة في التغيير السياسي، تجلت هذه الرغبة في هذا الاتجاه من خلال الانتخابات البرلمانية التي أجريت في 10 ماي 2012 والتي أشادت بها الحكومة "بأنها الأكثر حرية على الإطلاق في الجزائر[1].

وكان الغرض من التصويت في هذه التشريعيات استعادة ما يشبه الرعية الشعبية للعملية السياسية بالنظر لما ينتظر من من البرلمان و يتوقع منه أن يسن سلسلة من الإصلاحات الدستورية التي وعدت بها السلطة التنفيذية في أفريل 2011 ووصفها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بأنها اختيار لمصداقية البلاد[2].

حصل حزب FLN جبهة التحرير الوطني على أغلبية كبيرة في البرلمان على الرغم من المزاعم الكثيرة والواسعة النطاق التي شابتها و وصفتها بالانتخابات المزورة، لأن النتائج أثارت جدلا واسعا في الساحة السياسية ونسبة مشاركة لا تتعدى 43 %، 220 مقعد من أصل 462 عادت كلها لجبهة التحرير الوطني (الحزب الحاكم) وأما نصيب التجمع الديمقراطي الشعبي RND الذي يتزعمه أحمد أويحي رئيس الوزراء حاز على 68 مقعد ويتحصل فيها الإسلاميين المنضويين تحت تحالف الجزائر الخضراء على 48 مقعد، نتائج قالت فيها اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية ببيان أبدت فيه شكوكها حول نزاهة العملية الانتخابية نظرا للخروقات والانتهاكات التي شابتها، وخاصة إعلان وزارة الداخلية النتائج قبل عمليات الفرز، هذا البيان الذي عبر

[1]Reuters/Al-Arabiya, "Algerians skeptical election will bring change; Bouteflika says voting is 'test of credibility'," 9 May 2012, http://english.alarabiya.net/articles/2012/05/09/213047.html

[2]قراءة نتائج الانتخابات التشريعية الجزائرية. الموقع الالكتروني aljazeera.net تم تصفح الموقع يوم 2014/05/17

من خلاله الأمين العام لحزب FLN عبد العزيز بلخادم عن تهنئته بهذا النصر الانتخابي الكبير قائلا أنه يعكس بوضوح تمسك الجزائريين بالاستمرارية والأمن والاستقرار[1] في مقابل ذلك رفض تكتل الجزائر الخضراء النتائج مؤكدا أنها تثبت عملية تزوير كبرى وواسعة على مستوى مركزي (في اتهام لوزارة الداخلية).

هذه النتائج تحررت من فرضية قبضة النظام على السلطة بشكل فعال مما يضمن احتكاره التام للسيطرة على عمليات الإصلاح في البلاد التي وعد بها بوتفليقة والتي تم الكشف عنها في أعقاب الربيع العربي والتي كانت تهدف ظاهريا إلى تعزيز الديمقراطية باعتبارها حيلة أخرى تهدف إلى ضمان استمرارية النظام مع إعطاء نظرة للمجتمع الدولي أن الحكومة تشارك في عملية تدريجية للإصلاح السياسي.

ترى أحزاب المعارضة التي تحدى الكثير منها نتائج التشريعيات 2011 وما قبلها وقاطعت بعدها الجلسة الافتتاحية للبرلمان ، أن هذه الإصلاحات ستؤدي في أحسن الأحوال إلى سلسلة من التغييرات التجميلية التي لا يمكن أن نأمل في تحدي المصالح الراسخة للنخب السياسية والعسكرية التي تحكم الجزائر – غالبا من وراء الكواليس – منذ عام 1962.

فرصة ضائعة للإصلاح في 5 جويلية 2012 :

ستبدأ الجزائر احتفالات لمدة عام كامل تخليدا للذكرى الخمسون (50) للاستقلال ويأمل الكثيرون في أن يكون عام 2012 نقطة تحول تاريخ البلاد الحديث ومحطة للتأمل في ماضي الجزائر ومستقبلها للتعلم من الأحداث الأخيرة في المنطقة

[1] - Reuters/Al-Arabiya, "Algerians skeptical election will bring change; Bouteflika says voting is 'test of credibility'," 9 May 2012, http://english.alarabiya.net/articles/2012/05/09/213047.htm l

والبدء في تعقب الطريق نحو استئناف الانفتاح الديموقراطي في البلاد (1988-1992). مع ذلك فإن الأحداث الأخيرة تشير إلى الاتجاه المعاكس وقد أجريت عملية الإصلاح التي تقودها الحكومة بطريقة من أعلى إلى أسفل والتي لم تترك مجالا كبيرا لإجراء حوار وطني عريض القاعدة، ويمثل فعلا المطالب الشعبية من أجل التغيير الفعلي، فالبلاد تواجه عتبات صعبة مثل المستويات المرتفعة للبطالة وعدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية وأزمة السكن المزمنة وأزمة شرعية عميقة تؤثر على المؤسسات العامة في البلاد، في حين نرى أن النظام استفاد بشكل كبير من الاحتياطات النقدية الواسعة من أجل شراء السلم الاجتماعي، ربما تكون واجهة الجزائر الديمقراطية قد نجحت في الزخم المبدئي للتغيير الذي انتشر في أغلب بلدان الربيع العربي منذ أوائل 2011 وبينما تدرك النخب الحاكمة في البلاد جيدا أن الوضع الراهن لا يمكن أن يكون مستداما على المدى الطويل في حين لا تبدو هناك أية جهود حقيقية تهدف إلى معالجة الاختلالات العميقة في الجزائر في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ظل اقتصاد ريعي غير منتج يعتمد كليا على الانفاق العام ومستويات التنمية على تصدير المحروقات، وكذا مستويات متزايدة من خيبة الأمل لدى جمهور واسع من عموم الشعب ومن مخرجات العملية السياسية "لا تبشر بخير" في المستقبل على حد تعبير الناشط الجزائري والمحامي في حقوق الإنسان صلاح الدين سيدهم " الجزائر ليست استثناء (...) ستأتي الثورة – إنها مجرد مسألة وقت-[1] .

[1] Al-Jazeera,"Algeria prepares for parliamentary elections," 9 May 2012, http://www.aljazeera.com/news/africa/2012/05/201259152952927406.htm

المطلب الثالث : ثقة النظام في إصلاحاته، وعدم الثقة الشعبية في العملية السياسية

في أعقاب ما عرف بالربيع العربي لعبت الحكومة الجزائرية عملا متوازنا دقيقا يجمع بين جوانب الاستمرارية وانفتاحات معينة ومترددة نحو التغيير[1] ومع انتشار الاحتجاجات الشعبية من تونس إلى مصر في يناير 2011 شهدت الجزائر أربعة أيام من المظاهرات العنيفة مما دفع الكثيرين للتنبؤ بأن الجزائر ستكون البلد القادم الذي يجتاحه الربيع العربي ومع ذلك فإن الاحتجاجات و أعمال الشغب التي بدأت في شهر جانفي إلى غاية شهر مارس والتي عرفت باحتجاجات المظالم المرتبطة بارتفاع تكلفة الغذاء أدت إلى تشكيل حركة اجتماعية واسعة النطاق من أجل التغيير فتوحدت سلسلة من أحزاب المعارضة و رابطات المجتمع المدني و منظمات حقوق الإنسان والنقابات العمالية المستقلة في إطار مجموعة جامعة تسمى التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية (CNED)[2] تم تأسيسها أواخر جانفي 2012 في محاولة محاكاة الحركات الاجتماعية المماثلة في كل من تونس ومصر وقد واصلت (التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية) إحياء المظاهرات في العاصمة في العديد من المرات إلا أنها جوبهت من قبل السلطات بالقمع والمحاصرة[3] من طرف قوات الشرطة كما أنها لم تجتذب إليها العدد الكبير من المواطنين.

---

[1] Andrea Dessì,"Algeria at the Crossroads;Between Continuity and Change," IAI Working Paper 11/28,
September 2011, http://www.iai.it/pdf/DocIAI/iaiwp1128.pdff

[2] John P. Entelis, "Algeria: Democracy Denied, and Revived?," The Journal of North African Studies, Vol.16, No.4,
December 2011:653—678,pp.674-5.

[3] BBC, "Pro-Democracy rally begins in Algeria, defying ban," 12 February, 2011 http://www.bbc.co.uk/news/world-
middle-east-1243801

إلا أن سنة 2011 وما تخللها من اعتصامات واحتجاجات وإضرابات كانت هي المشهد المنتظم للحياة السياسية في البلاد[1] وقد أحصت الشرطة في آخر يونيو 2011 ما لا يقل عن 2777 احتجاج وعمليات مكافحة الشغب.[2]

وفي ظل هذا الوضع ظلت الحكومة تروج إلى حالة الاستقرار في حين ان المواطنون يشعرون بالإحباط بشكل متزايد[3] وتحولوا إلى الشوارع والاحتجاجات العنيفة باعتبارها السبيل الوحيد لانتزاع تنازلات محلية من الحكومة المركزية[4] ويعود السبب الرئيسي لهذا الإحباط الشعبي الواسع النطاق للسياسات التي تتخذها الحكومة وسيطرة الجهاز التنفيذي من جهة وضعف المؤسسات المنتخبة من جهة أخرى[5] وفي الحقيقة أن البرلمان يعد خادما للقرارات التي اتخذتها الرئاسة أو أصحاب المال الفاسد والأجهزة الغير منتخبة[6] ويزداد ضعف البرلمان وعدم كفاءته من خلال حقيقة سيطرة احزاب الموالاة على تشكيلته (حزب جبهة التحرير الوطني، حزب التجمع الديمقراطي، حزب حركة مجتمع السلم) هذه الأحزاب التي سيطرت على البرلمان منذ عام 1997 إلى

[1] Yahia H. Zubir and Ahmed Aghrout, "Algeria's Path to Reform: Authentic Change?," Middle East Policy, Vol.XIX,
No.2, Summer 2012:66—83, p. 69

[2] Mouna Sadek, "Algeria Responds to Social Protests," Magharebia, 24 June 2011 http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/en_GB/features/awi/features/2011/06/24/feature-02

[3] Entelis, "Algeria: Democracy Denied, and Revived?," op. cit., p. 674

[4] Roberts, "Algeria's national 'protesta'," op. cit.; Azzedine Layachi, "Algeria's Rebellion by Installments," Middle
East Research and Information Project (MERIP), 12 March 2011 http://www.merip.org/mero/mero031211

[5] Layachi, "Algeria's Rebellion by Installments," op. cit.

[6] Hugh Roberts, "The Bouteflika Presidency and the Problems of Political Reform," FRIDE Conference
Transcript, February 2005 http://www.fride.org/event/78/bouteflika's-presidency-and-the-problem-of-political-
reform–in–Algeria.

غاية 2004 حيث قامت هذه الأحزاب الثلاثة بإضفاء الطابع الرسمي على تحالفها بإنشاء تحالف يسمى" التحالف الرئاسي" والذي دعم منذ ذلك الحين الرئيس بوتفليقة لإعادة انتخابه (2004-2009) وقد كفل بالفعل هذا احتكار السلطة التشريعية المحدودة بالفعل في البرلمان من قبل الأحزاب الداعمة للنظام.[1]

هذا بدوره يعني أن النظام لا يحتاج إلى الدخول في حوار مع أحزاب المعارضة والتي فضل الكثير منها تقليديا مقاطعة الانتخابات تماما. أن نتائج الانتخابات (المشكوك في نزاهتها) تبين أن الجزائريين "ليس لديهم ثقة في البرلمان[2] وأن نسبة المشاركة في الانتخابات البرلمانية كانت منخفضة للغاية وقد بلغت 35% عام 2007 (وهي أدنى نسبة في تاريخ الجزائر) و43% في عام 2012.[3]

وبغض النظر عن نسبة المشاركة فإن تشريعيات 2012 والتي وصفت بأنها خطوة نحو سن إصلاحات ما بعد الربيع العربي في الجزائر يمكن وصفها بأنها شيء من الدعاية. بالنظر إلى صلاحيات البرلمان من الناحية العملية ليست خاضعة للسلطات الفعلية للبرلمان بل البرلمان خادم لسلطات أخرى[4] علاوة على ذلك أعطت نتائج انتخابات 2012 أغلبية ساحقة لجبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الوطني الديمقراطي وهما أكثر الأحزاب المتحالفة مع النظام الموجود بالرغم من أن الجزائر تجري انتخابات على فترات منتظمة منذ عام 1995 إلا أن معظم المحللين يوافقون على أيا منها لا يعكس حقا الإرادة الشعبية. بالنظر إلى أن النظام منهم على نطاق

[1] Zoubir and Aghrout, "Algeria's Path to Reform," op. cit., p. 67.

[2] In both cases government figures have been hotly disputed by members of the opposition. See below for a
more in depth analysis of Algeria's 2012 parliamentary electio

[3] Paul Schemm, "Algeria elections look good abroad, bad at home," AP/Guardian,17 May 2012
http://www.guardian.co.uk/world/feedarticle/1024710

[4] James D. Le Sueur, Between Terror and Democracy; Algeria since 1989, London and New York, Zed Books, 2010.

واسع بالتزوير في كل الانتخابات منذ أول انقلاب عسكري عام 1992 على الاستحقاقات الانتخابية.

كان الكثيرون يأملون في أن تؤدي الانتخابات التشريعية ماي 2012 إلى برلمان أكثر انعكاسا للتيارات السياسية المتنوعة في البلاد[1] خاصة وأن هذا البرلمان سيطلب منه الموافقة على الإصلاحات الدستورية التي نادى إليها بوتفليقة.....، يبدو أن هذه التوقعات كانت في غير محلها، فبالإضافة إلى انخفاض نسبة المشاركة وارتفاع معدل الامتناع عن التصويت والادعاءات الواسعة النطاق المتعلقة بالاحتيال والتزوير، قد سممت عملية الإصلاح هل زاد من تفويض ثقة الجمهور في وعود النظام بالصلاح[2].

[1] - James D. Le Sueur, Between Terror and Democracy; Algeria since 1989, London and New York, Zed Books, 2010

[2] Karina Piser, "A second chance for Algeria's Islamists," Foreign Policy Middle East Channel, 18 April 2012 http://mideast.foreignpolicy.com/posts/2012/04/18/a_second_chance_for_algerias_islamists .

المبحث الثالث: الهندسة الانتخابية والضعف المؤسساتي في الجزائر

في الجزائر كان هناك سلسلة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية شجعت على التغيير منها وجود دستور 1987 م والتعددية الحزبية وقوانين تضمن حرية التعبير والإعلام والتعبير، وضمان حق التظاهر، إلاّ أن الممارسة السياسية تؤكد أ عملية البناء المؤسساتي، اتسمت بغياب المشروع الواضح الملامح، وأن كل مخرجات الإصلاح كانت غالبا استجابة لضغوط داخلية أو خارجية.

المطلب الأول: الهندسة الانتخابية والتشكيل البرلماني في الجزائر: قراءة في تشريعيات 2012 .

في الفترة التي سبقت الانتخابات التشريعية ماي 2012، أبرز العديد من المراقبين ما بدأ أنه جهد حكومي نوايا حقيقية من السلطة العليا في البلاد إلى إحداث تغيرات ملموسة في المجالات الاجتماعية والسياسية ففي سبتمبر 2011 قدمت السلطة وعودا يفتح السمعي البصري ووعدت بإنشاء هيئة مستقلة مكلفة بالإشراف على الانتخابات وكذا وعدت بتسوية وإدارة ملف الإشهار في الصحف الوطنية والسمعي البصري[1] ، بالرغم في عدم وضوح هذه الاختلافات على المدى البعيد، ففي 2012 شهدت الجزائر لأول مرة ظهور شبكات تلفزيونية خاصة، وعدد معتبر من الإذاعات (كل ولاية بإذاعة)[2].

[1] Yahia H. Zubir and Ahmed Aghrout, "Algeria's Path to Reform: Authentic Change?," Middle East Policy, Vol.XIX,
No.2, Summer 2012:66—83, pp.72.

[2] Mouna Sadek, "PrivateTV networks emerge in Algeria," 7 June 2012
http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/en_GB/features/awi/features/2012/06/07/feature-03

كما أقرت وزارة الداخلية نيتها في التغيير بفتح المجال لمن يرغبون في تأسيس أحزاب سياسية، وقد تم اعتماد 21 حزب سياسيا جديدا قبل الانتخابات البرلمانية (44 حزب تنافسوا في الانتخابات التشريعية على مقاعد البرلمان)

هذه الخطوات أشار بها الكثيرون من قبل الحكومة وأحزاب الوالاة، كدليل على النوايا الحقيقية للإصلاح من طرف الحكومة، وتشكل المعارضون في الدوافع الحقيقية لهذه القرارات، مشيرين إلى تكتيك النظام في الجزائر المتمثل في : تقسيم المقسم وتجزيء المجزأ بل أوعزوا هذه الخطوة إلى حاجة الحكومة لجذب أكبر عدد للمواطنين وإقبالهم على إعطاء الشرعية لنتائج الانتخابات التشريعية[1]

– إن أحد أهم الأسباب الرئيسية لفشل عملية الإصلاحات الحقيقية والشاملة تتمثل في الضعف والانقسام بين أحزاب المعارضة الجزائرية ومنظمات التجمع المدني في حين تم تسليط الضوء على العدد الهائل للأحزاب السياسية الناشطة وجمعيات المجتمع المدني في الجزائر على أنها فرق كبير مقارنة بجيرانها، ووفقا للإحصائيات الحكومية يوجد أكثر من (92000) جمعية مجتمع مدني مسجلة في البلاد[2].

وأن الهدف حسب المعارضين لمساعي الحكومة هذه، هذا الكشف عن السياسة التي تقودها الحكومة لخلق خصومات بين مختلف معسكرات المعارضة من خلال إنشاء أحزاب جديدة [هي في الأصل تقسيم للأحزاب الأصلية] وقد ظهر ذلك في العديد من الأحزاب الموجودة أثناء انعقاد الدورات السنوية لها.[3] .

[1] Zoubir and Aghrout, "Algeria's Path to Reform," op. cit., p. 74

[2] République Algérienne,"Typologie des associations locales agrees," Ministère de l'Intérieur et des Collectivités Locales, 31 December 2011 http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=2&s=2

[3] See for instance; Frédéric Volpi, "Algeria's Pseudo-democratic Politics: Lessons for Democratization in the Middle East," Democratization, Vol.13, No.3,June 2006:442-455.

أدت هذه الانقسامات داخل الأحزاب المعارضة لضمان الاحتكار التام لعملية صنع القرار السياسي ومنع ظهور جبهة موحدة ضد النظام فمنذ 1999 لم يتم تقنين سوى حزب واحد من طرف وزارة الداخلية (RND) وفي هذا الصدد فإن موافقة 21 حزب جديد في عام 2012 أمر مهم بلا شك[1].

لكن الموافقة على تشكيل هذا الكم من الأحزاب الغير معروفة (الأحزاب المجهرية كما يدعوها البعض) يثير تساؤلات حول ما إذا كانت الموافقة مدفوعة بالرغبة في زيادة الإقبال الشعبي على صناديق الاقتراع عن طريق زيادة لاختيار المرشحين للناخبين ببساطة[2].

وهذه الأطروحة تدعمها أيضا سلسلة من المناشدات من طرف الرئيس بوتفليقة الذي دعى في أكثر خطاباته الجزائريين إلى الذهاب إلى صناديق الاقتراع[3] وقد لجأ في فيفري 2012 إلى زيادة عدد مقاعد البرلمان من 389 إلى 462 وصدر هذا في العدد 8 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية [4] وخصص الأمر الرئاسي الجديد مقعدا إضافيا لكل دائرة انتخابية لا تتوفر على أربعة مقاعد فقط، وهكذا أصبح عدد المقاعد في الولايات التي كانت تضم أربعة فقط، خمسة أو أكثر بصورة آلية بعد دخول هذا الأمر حالة السريان كما تم إضافة مقعد آخر للدوائر الانتخابية التي لم يتغير عدد مقاعدها منذ تنفيذ الأمر رقم 97 –08 المؤرخ في مارس 1997 . ليصبح بعد صدور هذا الأمر عدد المقاعد الغرفة السفلى للبرلمان 462 مقعدا بصفة رسمية بعدما كان

[1] Francesco Cavatorta, "Civil Society and Democratization in the Arab World: The Dynamics of Activism,"New York and London,Routledge, 2011(Chapter 3 'Algeria').p 380.

[2] Zoubir and Aghrout, "Algeria's Path to Reform," op. cit., p. 74.

[3] APS, "President Bouteflika reiterates call for high turnout to begin new stage of reforms," 8 May 2012 http://80.246.2.217/President-Bouteflika-reiterates,46788.html.

[4]– للمزيد أكثر أنظر الأمر الرئاسي رقم 12–01 المحدد للدوائر الانتخابية وعدد المقاعد الواجب شغلها في انتخاب البرلمان.

389 مقعد وقد سبق وأن ذكر وزير الداخلية دحو ولد قابلية بخصوص هذا الموضوع أن الزيادات في عدد المقاعد كان وفق الزيادة المسجلة في عدد السكان من الجزائر بناء على الإحصاء العالم للسكان والسكن للعام 2008.

وقد يكون الدافع الآخر هو إضعاف الأحزاب الأكثر معارضة ورسوخا، مثل الأحزاب الإسلامية التي لها قواعد شعبية معتبرة وحزب القوى الاشتراكية[1] من خلال توسع نطاق المرشحين وبالتالي تخفيف كمية الأصوات التي يمكن لأي حزب أن يأمل في الحصول عليها، خاصة أن الكثيرين توقعوا أن انتخابات 2012 سيكون عدد المقاعد فيها للأحزاب الإصلاحية المنضوية تحت تحالف الجزائر الخضراء، إلا أن النتائج جاءت عكس ذلك فقد حصل التحالف الإسلامي على 49 مقعدا في البرلمان، مقابل 208 مقعد لحزب جبهة التحرير الوطني و68 مقعدا لحزب التجمع الوطني الديمقراطي. ما يغير هذه النتائج هو لانهزام اسلاميو الجزائر بشكل واضح مقابل التيارات الأخرى.[2] وأحد الأسباب الرئيسية التي يمكن تساعدنا في فهم وتفسير انخفاض عدد الأصوات المضمونة للتحالف الأصغر هو أن حزب القوى الاشتراكية لوحده حصل على 28 مقعدا، وكذلك حزب عمارة بن يونس الحركة الشعبية الجزائرية MPA لا يستمتع بمصداقية شعبية كبيرة كحزب معارض بالنظر إلى أنه كان عضوا قديما في الائتلاف الرئاسي، علاوة على ذلك امتنع حركة مجتمع السلم من سحب وزراءه الأربعة من الحكومة في حين أنه امتنع عن المواصلة في التحالف الرئاسي.

[1] – في مارس 2012 فاجأ حزب جبهة القوى الاشتراكية الكثيرين بإعلانه أنه سينهي مقاطعة الانتخابات التي دامت 15 سنة بالموافقة على تقديم مرشحين في انتخابات ماي 2012.

[2] – المركز العربي للبحوث والدراسات السياسية ، "الانتخابات التشريعية في مايو 2012 في الجزائر" ، 10 يونيو 2012 على الرابط التالي: http://english.dohainstitute.org/Home/Details/5ea4b31b-155d-4a9f-8f4d-a5b428135cd5/26064712-84a2-486c

عرض النتائج وتفسيرها:

كما سبق ذكره جاءت نتائج هذه الانتخابات مفاجئة لأغلبية المتابعين، خاصة الأحزاب الإسلامية التي كانت تتوقع سيطرة كبيرة على مقاعد البرلمان منافسة بذلك الأحزاب الموالية للسلطة، مستغلة بذلك الظروف الدولية والإقليمية والتي أوصلت بعض الأحزاب الإسلامية إلى السلطة في بعض الدول.

كانت كل المعطيات والظروف تدفع نحو التغيير المنتظر على الأقل في المشهد السياسي، إلا أن فوز أحزاب السلطة بأغلبية المقاعد في البرلمان حال دون التغيير المنشود كما أكدته تصريحات بعض الأحزاب الإسلامية فعرج مسئولو تحالف الجزائر الخضراء عن اكتساحهم البرلمان القادم وأنه لا يحول بين التكتل والفوز في الانتخابات إلا التزوير ،ان عبد المجيد مناصرة أمين حزب جبهة التغيير:"لنا قناعة بأن الجزائريين سينتخبون أغلبية جديدة، ونرشح أنفسنا لنكون تلك الأغلبية"، وبدا زعيم حزب العدالة والتنمية أكثر تفاؤلا فصرح قائلا :"الفوز في الانتخابات تحصيل حاصل"(*)

وقد جاءت معطيات هذه التشريعيات من حيث المسجلين والمصوتون كما يلي:

* – تصريحات نقلتها وسائل الإعلام.

الجدول رقم (01):

	العدد
المسجلون	21645841
المصوتون	933926

المصدر: موقع وزارة الداخلية للانتخابات ماي 2012

أما من حيث نسبة المشاركة فقد كانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم(02):

نسبة المشاركة	% 43.14
الأصوات المعبر عنها	%7634979
الأصوات الملغاة	% 1754547

المصدر: بيان المجلس الدستوري

حسب الإحصائيات الرسمية بلغ عدد المسجلين أكثر من 21 مليون من آثار حفيظة عدة أطراف إذ ان هذا الرقم زاد عن عدد المسجلين في الانتخابات 2009 (الرئاسية) بـ 4 ملايين دون تغيير لهذه الزيادة على الرغم من أن المعارضة كانت دائما ومع كل موعد انتخابي تشكك في الأرقام الرسمية لعدد المسجلين حتى ولو أن المراجعة السنوية للقوائم الانتخابية تكون تحت إشراف القضاء، هذا التنازع بين الإدارة المكلفة والمشرفة على الانتخابات وفي صدارتها وزارة الداخلية والجماعات المحلية وبين العارضة جعل أغلب المهتمين يؤكدون في تقاريرهم على الشكوك والانتقادات الموجهة للسلطة بهذا الخصوص[1] .

[1] –المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تقييم إطار تنظيم الانتخابات (الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاء والانتخابات الولائية والجماعية):الجزائر، وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية ألمانيا الاتحادية، جانفي 2007، ص 28–32.

أما من حيث نسبة المشاركة فقد بلغت 43 % وهي نسبة أكبر مما كانت متوقعة، وقد شككت أطراف عديدة في نسبة المشاركة المعلنة من طرف المجلس الدستوري ووزارة الداخلية، ورأت أن النسبة لن تكون أكثر من 25 % في أحسن الأحوال بالنظر إلى بعض الممارسات غير القانونية.

في الجدول التالي (جدول رقم 03) نعرض نتائج الانتخابات وعدد المقاعد المتحصل عليها لكل حزب:

الحزب	عدد المقاعد
جبهة التحرير الوطني	208
التجمع الوطني الديمقراطي	68
تكتل الجزائر الخضراء (قائمة أحزاب متكتلة)	49
جبهة القوى الاشتراكية	27
قوائم الأحرار	18
حزب العمال	24
الجبهة الوطنية الجزائرية	09
جبهة العدالة والتنمية	08
الحركة الشعبية الجزائرية	07
الفجر الجديد	05
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	04
حزب جبهة التغيير	04
حزب عهد 54	03
حزب التحالف الجمهوري	03
الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية	03

اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية	03
التجمع الجزائري	02
التجمع الوطني الجمهوري	02
الحركة الوطنية للأمل	02
جبهة المستقبل	02
حزب الكرامة	02
حزب المواطنين الأحرار	01
حزب الشباب	02
حزب النور الجزائري	02
حزب التجديد الجزائري	01
الجبهة الوطنية الديمقراطية	01
الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام	01
حركة الانفتاح	01

المصدر: بيان المجلس الدستوري في الصحف الوطنية

مثلما تعرضه لنا النتائج فإن القراءة لها تشير إلى أن المشهد السياسي في الجزائر لم يتغير وأن الانتخابات لم تحدث التغيير المنشود، بل أدت إلى حالة احباط عامة وإلى تكريس ممارسات غير مقبولة على المؤسسة التشريعية، خاصة وأن الأمر تعلق بدعاوي التلاعب والتزوير واستخدام المال الفاسد في الترشيحات على رؤوس القوائم في تشكيلة هذا البرلمان الجديد.

وكذلك نسبة الامتناع المقدرة بـ 58 % من الوعاء الانتخابي تعتبر نسبة عالية. وبالتالي عجزت السلطة السياسية في استقطاب المواطنين وإعادة بناء الثقة من خلال مخرجات العملية الانتخابية كأسلوب حقيقي وعملي وتعبير سلمي لإحداث التغيير.

هذا وللأسف لا توجد دراسات إحصائية دقيقة ولا عمليات سبر الآراء التي تمدنا عن حقيقة الفئة الصامتة أو الممتنعة عن التصويت.

هذا وإن البرامج المتشابهة والخطابات المتكررة وكذا انعدام برامج واضحة تقدم للمواطن هي من بين الأسباب التي تؤدي إلى العزوف الانتخابي .

وقد فسر البعض فوز جبهة التحرير الوطني بغالبية المقاعد باستفادتها من أصوات عناصر الجيش والأسلاك المشتركة كما وصف عبد المجيد مناصرة رئيس حزب جبهة التغيير بأنه "برلمان الجيش الوطني الشعبي[1].

وقد لعبت نسبة المقاطعة الكبرى والمقدرة ب 12 مليون في ترجيح الكفة لصالح حزب جبهة التحرير الوطني .فالنتيجة المذكورة هي نتيجة منطقية لضمان فوز جبهة التحرير الوطني بأصوات الأغلبية،أو على الأقل سيفتح ذلك المجال أمام المشرفين على العملية الانتخابية لاستغلال أصواتهم لصالح الحزب الفائز بافتراض إمكانية التزوير والتلاعب [2] .

وفي خلاصة قراءتنا لنتائج تشريعيات ماي 2012 التي خالفت التوقعات والتي لم تحقق آمال الشعب والأحزاب المنادية بضرورة التغيير جعلت من السلطة السياسية تفكر في مخرج وترك الشعب يبحث عن لحظة تغيير أخرى في ظروف إقليمية تشهد تغييرات جذرية على مستوى الحكم ، فهل كانت انتخابات 2012 فرصة للتغيير ، ثم هل السلطة تلاعبت بالقوانين أم أن الشعب قام بمعاقبة السلطة في عزوفه عن الانتخابات ؟

---

[1] جريدة الخبر ، العدد 6717 بتاريخ 2012/05/17 ، ص 3.

[2] منير مباركية " الانتخابات التشريعية في الجزائر (10 أيار /مايو 2012) : قراءة في التوقعات والنتائج والتداعيات " المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، أكتوبر 2012 ، ص 16.

المطلب الثاني: مأزق النظام السياسي بعد الانتخابات

مر أكثر من شهر على انتخابات ماي 2012 ولم يتخذ أي إجراء بشأن تشكيل الحكومة الجديدة ويبدو أن جبهة التحرير الوطني (FLN) والتجمع الوطني الديمقراطي (RND) اللذان يتمتعان معا بأغلبية قوية في البرلمان الجديد، يعملان على تشكيل حكومة تضم جميع الأحزاب من خلال سياسة التحالفات، هذه الخطة واجهت مقاومة من طرف المعارضة التي رفضت الارتباط والتحالف مع حزبي السلطة، فقرر حزب مجتمع السلم وشركائه " التحالف الأخضر" مقاطعة الحكومة الجديدة مع رفض الاعتراف بنتائج الانتخابات التشريعية 2012، كما كان رد فعل مماثل من طرف حزب العمال وحزب جبهة القوى الاشتراكية اللذان حصلا على 51 مقعدا وأبْدَيَا رفضهما المشاركة في حكومة جديدة خاصة في ظل احتفاظ أحمد أويحيى الوزير الأول بمنصبه في الحكومة، مع احتمال ترشحه لرئاسيات 2014، هذا الأمر الذي قوبل بدوره بانتقادات متزايدة من طرف المعارضة التي أرادت أن يكون على رأس الوزارة الأولى شخص غير أويحي.

– ومن بين أكثر القضايا إثارة للجدل المتعلقة بالانتخابات التشريعية 2012 هي أرقام المشاركة الرسمية فيها، حيث صرحت الداخلية بأنها بلغت 43% في حين أنها لا تزال منخفضة وهي نسبة أعلى من تشريعيات 2007 التي لم تتعدى فيها المشاركة 35% في حين يشكك الكثيرون في ارتفاع هذه النسبة بالنظر إلى المقاطعة الكبيرة والظروف التي شابت هذه الاستحقاقات، ويعتقد أنها لم تتجاوز نسبة 25% وحتى وإن كانت هذه النسبة 43% صحيحة وغير مزورة فقد صوت نحو 1.7 مليون بأصوات ملغاة وغير معبر عنها مما يعني أن 35% فقط من الأصوات والناخبين من عبروا حقيقة على تفضيلاتهم في صناديق الاقتراع.

ويظهر الفحص الدقيق لنتائج الانتخابات أنه من بين 7.63 مليون صوت تم الإدلاء بها في الانتخابات (في دائرة ناخبين بلغ عددهم 21.65 مليون) نجد أن 1.31 مليون فقط صوتوا بالفعل لصالح جبهة التحرير الوطني. وهو عدد يعادل 6% فقط من الناخبين، هذه النسبة تقابلها عدد مقاعد يصل إلى 208 مقعدا في البرلمان الجديد، حيث برزت جبهة التحرير الوطني كأكبر حزب يحصل على 45% في المقاعد في البرلمان وهو ما يمكن أن يساعد بدوره في تفسير التشاؤم من طرف المعارضة تجاه الإصلاحات الدستورية المنتظرة.

بل حتى لجنة مراقبة الانتخابات المؤلفة من 44 ممثلا عن الأحزاب السياسية رفضت تأييد نتائج الانتخابات وقد رفعت إليها تقارير عديدة حول الانتهاكات العديدة التي شابت السلوك الانتخابي[1] .

وعلى الرغم من المزاعم العديدة حول التزوير والاحتيال الذي مس هذه التشريعيات فإن ما يقدر بـ 500 مراقب أجنبي رافقوا هذه الانتخابات من مختلف الأنحاء(مراقبين وملاحظين دوليين من الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة الاتحاد الإفريقي، منظمة التعاون الإسلامي...) في حين سلطت الولايات المتحدة الأمريكية الضوء على" العدد الكبير من النساء المنتخبات " باعتبارها خطوة مرحب بها في تقدم الجزائر نحو الإصلاح الديمقراطي.

وهناك عوامل ساعدت في إقحام الغرب (أوروبا والولايات المتحدة) عن انتقاد النظام الجزائري نجد أن الجزائر عقدت مع الاتحاد الأوروبي مشاورات منتظمة في إطار رابطة الاتحاد الأوروبي الذي يهدف إلى إنشاء منطقة تجارة حرة بحلول 2017.

[1] AP/Ahram Online, "Algeria's elections not credible: monitoring commission,"2 June 2012, http://english.ahram.org.eg/NewsContent/2/0/43534/World/0/Algerias-elections-not-credible-monitoring-commiss.aspx.

ونظرا لحاجة أوروبا إلى تنويع مواردها من الطاقة برزت الجزائر كشريك رئيسي لتوفير الطاقة للعديد من الدول الأوروبية (13% من الطلب على الغاز يأتي من الجزائر) في المرتبة الثانية بعد روسيا علاوة على ذلك تعتبر الجزائر شريكا قويا في مكافحة الإرهاب في شمال إفريقيا ومنطقة الساحل[1].

مأزق خاصية التمثيل التباني:

هناك العديد من النقائص والثغرات القانونية التي جعله النظام السياسي يقع في احراجات أمام القوانين التي وضعها.

1- عيوب النظام الانتخابي على مستوى الترشح:

- تظهر هذه العيوب من خلال عدة نقاط.

أولا: تشكيل القوائم الانتخابية من صميم وخيارات الأحزاب:

بالرغم من أن القانون الجديد للانتخابات يسمح للمواطنين يحق الترشح والانتخابات، إلا أن الترتيب في هذه القوائم يكون حكرا على أعضاء المكاتب الولائية والمكتب الوطني للحزب أو المقربين من المكتب التنفيذي له، وهذا ما يعجل المواطن لا دور له في اختيار المرشحين للقوائم الحزبية، ويفتح المجال أمام أصحاب المال والمحسوبية في تصدر القوائم الانتخابية، وهذا ما يشكل عيبا حقيقيا للإصلاحات التي يدعو إليها النظام السياسي ومشكلة حقيقية في نظام الانتخابات الذي يعتمد على التمثيل النسبي والقانون الحزبي.

[1] Jean-Marc Mojon, "US hails Algerian election despite suspicions," AFP, 12 May 2012,
http://www.google.com/hostednews/afp/article/ALeqM5gQ_Ydb5r5ZnWTxaEZ0iziOcSNUPw?docId=CNG.0e4399 42cb7ce2ac4375d50554d1b919.101
تاريخ زيارة الموقع 23.10.2014

ثانيا: مسألة التمثيل في المجالس المنتخبة:

يطرح القانون العضوي 01/12 إشكالية جوهرية من ناحية تطبيقه فالمادة 80 منه وما يقابلها في قانون البلدية مادة 65 ولها أيضا وجود مدني –البلدية –في المادة 49 ووجود خاص في كل من قوانين 1967 وسنة 1990 وقانون 2011[1] ، حيث أن المشرع أغفل العديد من الثغرات التي تحدد كيفيات انتخاب رئيس البلدية ورئيس المجلس الولائي.

وهي الطريقة الجديدة مقارنة بالمواعيد الانتخابية السابقة، وهي ترأس المجلس للقائمة صاحبة الأغلبية (أغلبية المقاعد). فإن نسبة 35 % والتي تعتبر الشرط المؤهل لرئاسة منصب الرئاسة في حال تنافس قائمتين بعدد من المجالس وجدت حل لها في حالة التحالفات الموجودة بين الأحزاب، ولم يتكلم المشرع عن حالة وجود قائمة واحدة فقد تحوز على35%. وهي الوضعية التي تعانيها أكثر من 450 بلدية وهي الحالات التي شهدت انسدادا واضحا لعدم وجود تحالفات في المجالس.

ثالثا: ظهور أحزاب جديدة (الأحزاب المجهرية):

ينص التعديل القانوني الجديد ظهرت أحزاب سياسية في الساحة السياسية نلاحظ أن النظام السياسي فتح المجال للمشاركة في الحياة السياسية هذه الظاهرة أبانت عن ظهور أحزاب بيوت تمثيل شعبي من جهة ومن جهة أخرى شتت الوعاء الانتخابي والمعارضة من ناحية نسب المشاركة، بالإضافة إلى هدر المال العام، وانعدامها لبرامج واضحة.

[1]– عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012)، ص79.

رابعا: مأزق على مستوى تطبيق البرنامج السياسي:

باعتبار أن الحكومة في النظام الانتخابي تكون ائتلافية تتكون من عدة أطياف حزبية يظهر لنا إشكالية تطبيق البرامج السياسية فهل يطبق برنامج الحزب الفائز بأغلبية المقاعد التمثيلية ؟ أم يطبق برنامج الرئيس؟ وهذا ما يتعارض والبرامج المقدمة في الحملات الانتخابية.

خامسا: معوقات تتعلق بالتمثيل النسوي: (نظام الكوتا/الحصة):

رغم الايجابيات التي حققها القانون الانتخابي الجديد(نظام/الكوتا/ أو نظام الحصة) في التمثيل النسوي للمرأة في المجالس المنتخبة، ومما لا شك فيه أن التمثيل البياني للمرأة فله مبرراته في العديد من المرتكزات والقواعد القانونية الدولية التي تؤكد على حق المساواة في المشاركة السياسية للمرأة مع الرجل بتخصيص حصص معينة (كوتا) وهذا ما ذهب إليه الاتحاد البرلماني الدولي على ضرورة تمثيل المرأة بنسبة 30% من المقاعد في البرلمانات[1]

نلاحظ أن هذا النظام (نظام الكوتا).

- نظام غير ديمقراطي يحكم أنه يقيد الشعب في خياراته.

- يمنح النساء اعتماد على أساس النوع وليس على أساس الكفاءة

[1]- محمد زين الدين، " التمثيلية السياسية النسوية بالمغرب بين معوقات المجتمعية والمحفزات السياسية" ، الحوار المتمدن، 2009/11/16 .الموقع الالكتروني http://www.m.alhiwar.org. تاريخ زيارة الموقع 2017/11/28.

– يعد بلغة المنطق توصية لفئة قاصرة لنا فإن مهمة إدخال المرأة في الحياة السياسية هي من مهام الأحزاب وليس من مهام القانون[1]

ديباجة القانون لم تورد في ديباجتها على التمثيل النسوي بل لم تحدد كيفيات تطبيق القانون العضوي 03/12 وقد تمت معالجة المسألة عن طريق تعليمة قبل إجراء الانتخابات التشريعية بفترة زمنية قصيرة.[2]

المطلب الثالث: الهندسة الإنتخابية والانتخابات الرئاسية في الجزائر (2004-2014) .

أ/انتخابات 08 أفريل 2004 :

ترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لعهدة ثانية في 08 أفريل 2004 بعد أن أصبح يتمتع بشعبية ورضى شعبي واسع جراء نجاح سياسة الأمن والسلم (ولو نسبيا) هذه الشعبية التي اكتسبها بعد الاستفتاء حول قانون الوئام المدني في 16 سبتمبر 1999 واعتماده على ضخ أموال معتبرة لإنعاش الاقتصاد [3] بالإضافة إلى تمتعه بدعم الأحزاب السياسية خاصة الأحزاب الموالية للسلطة ومنظمات المجتمع المدني على اختلافها وتنوعها [4] وقد تقدم لهذه الانتخابات الرئاسية (06) ستة مرشحين وهم :

- عبد العزيز بوتفليقة (الرئيس السابق) .

---

[1]– لحبيب بلية،"نظام الكوتا النسائية في الجزائر : بين حجج المؤيدين انتقادات المتحفظين" مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 2 ص ص 78 – 108.

[2] –ياسين قوتال، النظام الانتخابي الجزائري وسبل إصلاحه حسب القانون العضوي 01/12"مجلة دراسات وأبحاث العدد 19. ص ص 317-327.

[3] عبد النور تاجي ، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية ، (مديرية النشر ، جامعة قالمة 2006)، ص ص 231-233 .

[4] مصطفى بلعور ، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999 –2007 ، استمرارية أو حل للأزمة" ، دفاتر السياسة والقانون ، عدد خاص ، أفريل 2011 ، ص 172

- علي بن فليس (أمين عام حزب جبهة التحرير الوطني و رئيس الحكومة السابق).
- عبد الله سعد جاب الله (رئيس حركة الإصلاح الوطني).
- لويزة حنون (ناطقة باسم حزب العمال).
- سعيد سعدي (أمين عام حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية).
- علي فوزي رباعين (رئيس حزب عهد 54).

وقد تم رفض ملفات ترشح كل من :

- أحمد طالب ابراهيمي (وزير خارجية سابق و رئيس حركة الوفاء والعدل).
- سيد احمد غزالي (رئيس حكومة أسبق).
- موسى تواتي (رئيس حزب الجبهة الوطنية الجزائرية).

هذا الرفض تم من طرف المجلس الدستوري الذي علل حق قبول أو رفض الملفات المطلوبة للترشح لمنصب الرئاسة [1]

إن المتغير الجديد في هذه الانتخابات هو ندية و منافسة علي بن فليس رئيس الحكومة السابق والأمين العام للأفلان مع الرئيس بوتفليقة ، ما خلق أزمة سياسية داخل حزب الأفلان بين من يؤيدون ترشح الأمين العام للحزب ومن يعارض ذلك . بلغ عدد المسجلين في هذه الانتخابات أكثر من 18 مليون من بينهم 869000 مسجل بالخارج وبلغ عدد مكاتب الاقتراع 39869 مكتب حيث تحصل فيها بوتفليقة على 84 % من الأصوات بنسبة مشاركة وصلت إلى 58 % .

[1] : قرارات المجلس الدستوري : رقم 15/14/12/ ق.م.د/04 –المؤرخ في 01 مارس 2004 يتضمن رفض ترشح لرئاسة الجمهورية .

جدول رقم (04) :

عدد المسجلين	عدد المصوتين	نسبة المشاركة المئوية .
18.094.555	10.508.777	% 58.08

المصدر : الصحف الوطنية

جاءت نتائج الانتخابات الرئاسية حسب عدد الأصوات لكل مرشح حسب الجدول :

جدول رقم (05) :

المرشح	عدد الأصوات
عبد العزيز بوتفليقة	8.651.723
علي بن فليس	653.951
عبد الله جاب الله	511.526
سعيد سعدي	197.111
لويزة حنون	101.630
علي فوزي رباعين	63.761

المصدر : إعلان المجلس الدستوري

عبرت هذه الانتخابات عن الدعم الذي أضحى يتمتع به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إعلاميا وشعبيا ورسميا .

القراءة في النتائج لهذه الانتخابات توضح الفارق الكبير بين الفائز الأول (بوتفليقة) وبين منافسه بن فليس ، وأوضح ولاء حزب جبهة التحرير الوطني للرئيس السابق بوتفليقة بدل الأمين العام للحزب .

كما توضح الأرقام حصول المرشح عن حزب إسلامي وهو عبد الله جاب الله على نسبة قاربت تلك التي تحصل عليها بن فليس .

ومن جهة الطعن في النتائج فقد صرح كل من بن فليس و عبد الله جاب الله عن حدوث خروقات وتزوير في هذه الانتخابات لكن من دون تقديم أي إثباتات على ذلك .وقد تحدثوا عن توقعهم بفوز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وهنا يطرح السؤال لماذا خاض هؤلاء هذه الانتخابات إن كانت توقعاتهم في هذا الاتجاه ؟ بمعنى لماذا يدخلون انتخابات يعلمون مسبقا أنهم لن يفوزوا فيها ؟

المؤشر الملاحظ في هذه الانتخابات أنها كانت مفاجئة للجميع من حيث مشاركة لويزة حنون (لأول مرة تشهد مشاركة المرأة في الرئاسيات و حصولها أكثر من 100 ألف صوت .

أما بالنسبة للمرشح الإسلامي عن حركة الإصلاح الوطني والذي استطاع الحصول على قرابة 10 % من الأصوات في تشريعيات 2002 ، كان قادرا على جمع 5 % فقط من الأصوات في الرئاسيات ، هذا ما يثير التساؤل حول حقيقة التمثيل الشعبي لهذا الحزب من جهة ، ومن جهة أخرى عن أحقيته في التشكيك في نزاهة الانتخابات الرئاسية مقارنة بما تحصل عليه من شعبية في الانتخابات البرلمانية .

كما تشير نتائج هذه الانتخابات الدور الحقيقي للأحزاب السياسية في النظام السياسي الجزائري مقارنة بما تلعبه سلطة "الزوايا" ، جمعيات المجتمع المدني في الدعاية للمرشح عبد العزيز بوتفليقة و توجيه أصوات الناخبين من غير الاعتماد على القواعد الحزبية (خاصة إذا علمنا الشرخ الحاصل على مستوى أكبر حزب في الجزائر في هذه الانتخابات).

ثانيا: انتخابات الرئاسية أفريل 2009:

سبق الانتخابات الرئاسية أفريل 2008 التعديل الدستوري في 15 نوفمبر 2008 (قبل سنة واحدة من الانتخابات) هذا التوجه للتعديل كما سبق ذكره تعلق أساسا بالانتخابات الرئاسية (2009) ففي العهدة الثانية للرئيس بوتفليقة (أواخر 2008)شهدت الساحة السياسية جدلا كبير بخصوص مسألة ترشح الرئيس لعهدة ثالثة من عدمه – كون ذلك أن الدستور المعمول به لا يسمح له بعهدة ثالثة تنص المادة 74 من الدستور :" تحدد مهمة الرئاسة مرة واحدة قابلة للتجديد" فتضمنت التعديلات مسألتين جوهريتين:

الأولى: تتعلق بإلغاء تحديد العهدات الرئاسية وجعلها(*) مفتوحة فأصبحت المادة 74:" يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية والمسألة الثانية تتعلق بموقع الحكومة في التوازنات الدستورية بشكل عام[1].

هذا التعديل الدستوري الذي كان عائقا يحول دون ترشح الرئيس لعهدة ثالثة قد سمح لعبد العزيز بوتفليقة للترشح مرة أخرى ما أثار حفيظة العديد من الشخصيات السياسية العامة التي قاطعت الانتخابات بشكل رسمي منها بن بيتور، مولود حمروش، عبد الله جاب الله، سيد أحمد غزالي وكذلك يعفى الأحزاب كحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وحركة النهضة وحزب جبهة القوى الاشتراكية.

ترشح لهذه الاستحقاقات 06 شخصيات هم:

- عبد العزيز بوتفليقة (رئيس سابق) مرشح حر.
- موسى تواتي (رئيس حزب FLA).

*دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المادة 74.

[1]صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية 2010)، ص 229.

- جهيد يونسي (انفصل عن حركة النهضة أسس حركة الإصلاح).
- لويزة حنون (أمينة حزب العمال).
- فوزي رباعين (حزب عهد 45).
- محمد السعيد (مؤسس حزب الحرية والعدالة).

قدرت نسبة المشاركة في هذه الانتخابات بـ أكثر من 74 % حيث فاز فيها الرئيس السابق بعهدة ثالثة 90.24% من أصوات الناخبين:

الجدول رقم 06 :

المسجلين	عدد الناخبين	الأوراق الملغاة
20595683 مسجل	15351305مليون ناخب	1042727 ورقة

المصدر: الجزائرية الوطنية

وجاءت نتائجها على النحو التالي:**جدول رقم07**

المرشح	عدد الأصوات	النسبة المئوية
عبد العزيز بوتفليقة	13019787	%90.24
لويزة حنون	649632	%04.22
موسى تواتي	249411	%02.31
جهيد يونسي	208549	% 1.37
محمد السعيد	133315	%0.93
علي فوزي رباعين	124559	%0.92

المصدر: الصحف ، الجزائر الوطنية

الملاحظ في هذه الانتخابات أن (المرشح الحر)الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة كان آخر من يضع ملف ترشحه لدى المجلس الدستوري قبل غلق باب الترشيحات (في آخر يوم.)

وكان الإقبال والمشاركة الانتخابية في هذه الانتخابية محل طعن من طرف المعارضة والتشكيك في نزاهة العملية الانتخابية بل والتزوير في نتائجها، بدون اثبات ذلك ماديا على الأقل، بل اتهام الجهاز الاداري (وزارة الداخلية) باعتبارها المسؤول عنها.

نلاحظ في هذه الانتخابات أنها حافظة على الفارق الشاسع بين المرشح الفائز وبقية المرشحين، وبهذا يدخل الرئيس بوتفليقة ثالث عهدة له، ويعتبر أطول رؤساء الجزائر حكما.

الجدير بالذكر أن وزير الداخلية والجماعات المحلية نور الدين يزيد زرهوني أكد أن قانون الانتخابات يوفر كل الضمانات الممكنة لتحقيق نزاهة وشفافية سير العملية الانتخابية، وفي رده عن احتمالية مقاطعة الانتخابات رد الوزير" هؤلاء أحرار في التعبير عن أرائهم إن وجدنا من يصغي لهم" مشير إلى أن القانون يتيح للمترشحين أن يعينوا مراقبين في كل مكاتب الاقتراع وأن الجزائر دعت إلى حضور مراقبين دوليين 100 مراقب من الاتحاد الإفريقي، و84 من الجامعة الإفريقية، و6 من منظمة الفكر الإسلامي ومن 5 إلى 6 من منظمة الأمم المتحدة[1].

فيما امتنع الاتحاد الأوروبي عن إرسال مراقبين دوليين لهذه الانتخابات حيث قالت السفيرة المفوضية الأوروبية "لورا بايزا" إن الاتحاد الأوروبي لن يرسل مراقبين

[1]–صحيفة الشعب اليومية، الموقع الالكتروني arabic.people.com.cn31662/6634164.h+ml تاريخ زيارة الموقع 2018/10/17.

لمراقبة سير الانتخابات الرئاسية الجزائرية في 09 أفريل القادم وأضاف أن الحكومة لم تطلب من الاتحاد الأوروبي ذلك[1]

ثالثا: الانتخابات الرئاسية 2014 :

جاءت نتائج الانتخابات الرئاسية 17أفريل 2014 مشابهة إلى حد يعيد لنتائج انتخابات 2004 وانتج هذا التشابه متغيرا واحد وهو ترشح علي بن فليس في صورة منافية لبوتفليقة.

كما جاء ترتيب الانتخابات(2014/2004)بعد عشر سنوات متشابها – عبد العزيز بوتفليقة في المرتبة الأولى وعلي بن فليس المرتبة الثانية، وكادت أن تتساوى فيها نسبة المشاركة.

ما يلاحظ في دراسة نتائج هذه الاستحقاقات هو مقارنة بانتخابات 2009 هو انخفاض عدد الأصوات التي تحصل عليها الرئيس بوتفليقة. من 90.02 % في 2009 إلى 81.53% في انتخابات 2014 بفوزه في هذه الانتخابات بولاية رابعة كرئيس للجمهورية وهو في حالة الرضي، كرس لدى أذهان الجزائريين أن ترشحه هذه المرة كان من أطراف أخرى ، وربما هذا أحد العوامل المفسرة في انخفاض معدل المشاركة وزيادة العزوف الانتخابي 74.56% في 2009 مقابل 51.70 % في 2014 .

والملاحظ في هذه الاستحقاقات بعد استعراض النتائج أن الفائز الثاني علي بن فليس ارتفعت بالضعف من 6.42 % في انتخابات 2004 إلى 12.18 % في استحقاقات 2014 .

[1] –صحيفة الشعب اليومية، الاتحاد الأوروبي يرسل مراقبين الانتخابات الرئاسية الجزائرية ، مرجع سابق ، تاريخ زيارة الموقع 2018/10/17.

وحقق بلعيد عبد العزيز المفاجأة بحصوله على المرتبة الثالثة بالرغم من أنه لم يسبق له الترشح متقدما على كل من لويزة حنون و موسى تواتي و فوزي رباعين الذي سبق وأن ترشحوا في المواعيد السابقة .

نتائج الانتخابات الرئاسية 2014 :

الجدول رقم 8 :

المترشح	عدد الأصوات
عبد العزيز بوتفليقة	8.531.311
علي بن فليس	1.288.338
بلعيد عبد العزيز	0.030.328
لويزة حنون	157.792
فوزي رباعين	105.223
موسى تواتي	58.154

المصدر: الصحف الوطنية

الملاحظ في هذه الاستحقاقات أن الجهاز الإداري المتمثل في وزارة الداخلية والجماعات المحلية وأجهزتها المحلية والأمنية و تدخلها في جميع مراحل العملية

الانتخابية ، مثل بالنسبة لبعض مكونات الطبقة السياسية دليلا قاطعا على عدم نزاهة الانتخابات وهو ما عبرت عنه جميع المواعيد الانتخابية منذ سنة 1995 [1].

[1] : عبد الله بلغيث : "تطور الانتخابات الرئاسية في الجزائر : المضامين السياسية والقانونية " ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد 10 ، العدد 02 ، سبتمبر 2019 – ص ص 1028 –1043 .

الفصل الرابع:

الهندسة الانتخابية ومستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر

أهمية النظام الانتخابي تتعدى من كونه الوسيلة المحددة لنتائج الانتخابات نحو الأهمية الأساسية له في تنظيم المؤسسات السياسية، وتحديد الحكومة وطبيعة النظم الحزبية في أي دولة، لأن أي تصميم محدد لنظام انتخابي، ينتج عنه ترجمة فعلية إلى مقاعد تمثيلية للجماعات الإثنية والمناطق الجغرافية والجهات وكذا تمكين المرأة، وتمثيل المعارضة أو إقصاءها هذا ما يزيد من حتمية ارتباط النظام الانتخابي بالممارسة الديمقراطية وفرضية إصلاح النظام الانتخابي وعلاقته بالإصلاح السياسي إذ تظهر أهمية الهندسة الانتخابية في تشكيل الخارطة السياسية في أي بلد من خلال عدد الأحزاب وتوزيعها قانونيا وتأسيسيا.

المبحث الأول: الإصلاحات المؤسساتية والسياسية في الجزائر

نحاول في هذا المبحث رصد أهم التداعيات التي ترتبت عن الإصلاحات السياسية المنتهجة من قبل الدولة، بمعنى آخر دراسة واقع هذه الإصلاحات السياسية وهل تلقت هذه الإصلاحات تأييدا أو رفضا من قبل مختلف الفواعل السياسية والمدنية ومعرفة كذلك أهم التحديات الداخلية و الخارجية منها. التي تعيق مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر. وتوضيح مجموعة من الشروط الواجب توفرها لإنجاح العملية الإصلاحية.

المطلب الأول:جدلية الشرعية والفعالية في المؤسسات السياسية بالجزائر:

عادة ما يطرح الانتقال السلمي من الحكومات العسكرية إلى البيروقراطيين المدنيين قضية صعبة للغاية، بالنسبة الدول التي تحصل على الاستقلال بعد صراع مسلح طويل، والجزائر ليست استثناء في ذلك حيث حاول جيش التحرير الوطني بعد الاستقلال السيطرة على عملية صنع القرار من خلال استحواذه على السلطة السياسة عام 1965 الانقلاب الأبيض ما يعطي الإشارة إلى بداية العلاقات المدنية العسكرية غير المتوازنة[1]، بالرغم من محاولة نقل السلطة سلميا إلى المجال المدني في عام 1991 من خلال انتخابات متعددة الأحزاب، هذه الانتخابات التي ألغيت وخلقت بعدها 10 سنوات من الصراع كانت نتيجة 15000 قتيل.

قوضت اضطرابات العشرية السوداء (التسعينيات) بشدة الشرعية السياسية للنظام السياسي، فقد كان هذا العقد في الزمن عقدا من المشاكل السياسية، تعطلت فيه

[1] -Abi-Mershed, Osama. "The Second Algerian Crisis, 1992-1994: Algeria in the Memory of France." The Arab Studies Journal 6, no. 2/1 (1998): 8-33.

المؤسسات السياسية، بعد إلغاء انتخابات 1991 واستقالة الشاذلي بن جديد، وشهدت اغتيالا لرئيس الجمهورية (محمد بوضياف)[1].

ومن عام 1996 إلى غاية 1998 سعى الرئيس ليامين زروال إلى بناء الإطار المؤسسي للدولة عن طريق الاستفتاء الدستوري والانتخابات البرلمانية والمحلية، لكن هذه التدابير لم تكن كافية لإعادة الثقة الشرعية) والثقة الدولية في النظام، فبعد تعديل دستور 1996 الذي جاء في ظروف خاصة، لم تتمكن السلطة وقتها من استعادة مستوى مُرْضٍ من الاستقرار السياسي أو الشرعية خاصة وان انتخابات 1997 (المزورة بتأكيد من السلطة نفسها)[*]، وتزويرها الصارخ كشف عن شدة تمسك السلطة في العملية الانتخابية وإفراغها في محتواها، وعلى الرغم من النجاح النسبي في استرجاع الأمن والاستقرار ضد الإرهاب أعلن اليامين زروال في سبتمبر 1998 أنه يستقيل من منصبه قبل نهاية فترته والدعوة إلى إجراء انتخابات مبكرة[2]، وبين انقلاب (الانتخابات ونتائجها) واستقالة الشاذلي واغتيال بوضياف واستقالة اليامين زروال تشكل المشهد السياسي عن السلطة في الجزائر ما عجل بالبحث عن قيادة سياسية قادرة على ترسيخ المكانة الدبلوماسية والمصداقية الشاملة للدولة، اقليميا ودوليا.

وهذا ما جرى بعد انتخابات افريل 1999 التي تنافس فيها 6 شخصيات وفاز بها مرشح السلطة عبد العزيز بوتفليقة.

---

[1]-Zoubir, Yahia H., and Gregory White, eds. *North African politics: change and continuity*. Routledge, 2015.

[*] – احمد اويحي للقناة الخاصة، النهار TV ، ان التزوير كان لازما وضروريا ولأجل مصلحة البلاد.

[2] – خطاب اليامين زروال بتاريخ 11 سبتمبر 1998.

بوتفليقة وتحدي الاستقرار السياسي:

فاز بوتفليقة في انتخابات أفريل 1999 وسط بيئة مشحونة بالمصالح الخاصة وعدم استقرار أمني وأوضاع اجتماعية واقتصادية صعبة للغاية فكان للرئيس الجديد أولوية كسب الشرعية الشعبية لأنه حسب السياق الذي انتخب فيه منذ البداية (على أنه مرشح السلطة أو الجيش) ، هذا ما قاده للقول "لن أقبل أن نكون رئيسا إلا ربع" فكانت قيادته تعتمد على شكل أساسي في استغلال امكاناته الشرعية، وأن بقاءه في هذا الوضع السياسي الخطر سيعتمد على تطوير العلاقة بين مؤسسة الرئاسة ومؤسسة الجيش.[1]

فقد كان يسعى من خلال توليه منصب الرئاسة إلى تقرير موقعه وفعاليته.فبادر إلى طرح الاستفتاء الشعبي على المصلحة الوطنية، ما عرف بقانون المصالحة الوطنية[2] سنة 2001. يقول المحللون أن من اهدافه تقرير موقع ومكانة مؤسسة الرئاسة في التوزيع السلطوي[3]، وعلى اثر سياسة "الوئام المدني" التي كانت آخر العناصر الأساسية في محاولته لإعادة الاستقرار السياسي إلى البلاد، في العهدة الاولى لبوتفليقة تولى *مقاربة* ذات شقين بشكل أساسي للأزمة المؤسساتية في الجزائر.الشق الأول سياسة العفو اتجاه الجماعات المسلحة والثانية سياسة عرض الجزائر على المسرح الدولي كما وضع برنامجه للوفاق المدني على استفتاء عام والذي تم الموافقة عليه بشكل ساحق في سبتمبر 2001 وعلى صعيده الدولي خلال عامه الأول سافر إلى عدد من الدول لأغراض اقتصادية ودبلوماسية.

---

[1] الدستور الجزائري 1996.

[2] عبد النور منصوري ، المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية جامعة الحج لخضر باتنة- 2009- 2010 ، ص 69.

[3] Journal : le monde 11 avril 2004.

-اللاّتوازن سلطوي في المؤسسات السياسية:

يعتبر النظام السياسي نتاج تفاعل وتجانس مختلف المؤسسات، بينما تعد الأبنية الحكومية هي العمود الفقري لاستمرارية النظام بالإضافة إلى التفاعل بين النظام وبيئته الداخلية والخارجية ينعكس عليه من ضغوطات ومطالب مجتمعية إن النظام السياسي الجزائري ومنذ سنة 1963 شهد لاتوازن سلطوي وهيمنة المؤسسة التنفيذية المتمثلة في رئاسة الجمهورية على باقي السلطات.

بالرغم من مبدأ الديمقراطية الذي طالما أوجده صانعوا القرار مع غياب واضح للسلطة الممثلة للشعب (البرلمان) بحيث كان يتبع سياسة الحرب الواحد قبل التعددية وعلى اعتبار أن مؤسسة البرلمان اختصاصها تابع من إرادة الشعب وسلطته وهي تشريع القوانين وصنع وتصميم السياسة العامة للدولة بجانب السلطة التنفيذية .

امتد هذا الغياب من عهد الحزب الواحد حتى فترة بوتفليقة مرورا بدستور 1996 الذي تم تحويله إلى غرفتين زاد من ضعف أدائه باستحداث غرفة قوتها في تعيين الثلث المعين من طرف الرئيس، وهذه الصورة توضح هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية، بالإضافة إلى التشريع بالأوامر المكفول للرئيس[1].

- **ضعف دور الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني** : الممارسة السياسية في الجزائر تحتكر أحزاب رئيسية وتنفرد بالسلطة أي أحزاب التحالف الرئاسي (جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي)، والأحزاب متوسطة يتأرجح موقفها بين المساندة والمعارضة.[2]أما فيما يخص الأحزاب الصغيرة ضعيفة الأداء. فهي تعمل وفق

[1]- Derrida, J, Regan, CA (2003) Taking a stand for Algeria. College Literature 30(1): 115–123.

[2] عبد القادر عبد العالي،" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، (ورقة قدمت في الملتقى حول : الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر، جامعة الشلف، 17-18 ديسمبر 2008)، ص8.

الإطار الذي تحدده لها السلطة وتأييد برنامج السلطة، وتعجز على إحداث تغيير نحو الأفضل وتكريس الديمقراطية، والتنافس بين الأحزاب حول السلطة فقط وليس لتمثيل الشعب ونقل إنشغلاته للسلطة، فالأحزاب السياسية في الجزائر دورها ضعيف في صياغة العملية السياسية وذلك راجع إلى طبيعة البرامج تتسم الروتين وعدم الوضوح مما يفقد حيوية هذه الأحزاب وجعلها آلية في يد السلطة فيها.

أما بالنسبة لتنظيمات المجتمع المدني التابعة للسلطة والخاضعة لها وهذا راجع لعدم إستقلالية المجتمع المدني سواءا كانت إستقلالية مالية أو سياسية، فالدور الحقيقي للمجتمع المدني هو مراقبة تحركات السلطة والتأثير فيها للنظر في شؤون المجتمع، ولكن المجتمع المدني في الجزائر هو خاضع لسيطرة وتوجهات القيادة السياسية.[1]

- **ضعف المشاركة السياسية** : الناخب الجزائري يتعامل تجاه الحملات الانتخابية باللامبالاة والجمود حيث يرى المواطن الجزائري حسب وجهة نظره أن كل مظاهر المشاركة السياسية ليست لها فائدة أو مصلحة تخدمه، فبعض القوى السياسية المعارضة تستغل هذا الموقف لصالحها حيث تلجأ إلى تنظيم احتجاجات شعبية، مما يؤدي ذلك إلى إضعاف مصداقية وشرعية المؤسسات السياسية القائمة، وهذا يعد أكبر تحدي أمام مسار الإصلاح السياسي في الجزائر، وفي هذا الإطار تتسارع السلطة لإتخاد إجراءات وذلك عن طريق تكثيف حملات الدعوة للمشاركة السياسية عبر مختلف الوسائل والقنوات الإعلامية، وإلقاء خطابات لتحذير الشعب في حالة امتناعه عن المشاركة في الانتخابات من التدخل الأجنبي .[2]

---

[1] صالح زياني،" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، (ورقة قدمت في ملتقى حول: تفعيل العملالجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر، جامعة الشلف، 17-18 ديسمبر 2008)،ص4.

[2] عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الإنتخابات التشريعية، (قطر: المركز العربي للدراسات السياسية،2012)،ص 6.

- **مستوى الوعي والثقافة السياسية:** إن معظم فئات المجتمع الجزائري تتميز بنقص الوعي والثقافة السياسية فهي ليست على دراية بما يدور في مجريات الساحة السياسية وهذا راجع لغياب الثقة وهذا مايعمق الفجوة بين المجتمع والسلطة، التي قلصت هذه الأخيرة من صلاحيات الهيئات المنتخبة، وخدمة السلطة والوصول إليها على حساب مصلحة المجتمعية . [1]

المطلب الثاني : الإصلاحات المؤسساتية في الجزائر

تتعلق الإصلاحات السياسية بطبيعة البيئة الداخلية المعرقلة للإصلاح وكذلك تأثير البيئة الخارجية على الجهود الوطنية المبذولة في سبيل تحقيق التنمية والإصلاح السياسي، والقضاء على التبعية بجميع أشكالها(الاقتصادية والسياسية وثقافيا) وفي هذا العنصر سيتم معرفة أهم التحديات الداخلية والخارجية المعيقة للمسار الإصلاحي في الجزائر .

1.**التحديات الداخلية** : وتتمثل في طبيعة البنى والممارسات على جميع المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، والتي بدورها تشكل أكبر تحدي يقف أمام المسار الإصلاحي في الجزائر.

✓**التحديات الإقتصادية** : يعد الإقتصاد أهم وأبرز تحدي أمام مسار الإصلاح السياسي في الجزائر، والتي تتميز بالتخلف وإنعدام التكامل والترابط بين مختلف القطاعات الإقتصادية والصناعية والزراعة وقطاع الخدمات . حيث تبنت الجزائر منذ إستقلالها لسياسة إقتصادية، تدعم القطاع الصناعي على حساب القطاعات الأخرى، ولكن نسبة المساهمة في الإنتاج الصناعي تظل محدودة جدا، نسبة إستخراج المعادن، المواد المعدنية المصنعة وتسب تصدير وتكرير البترول والغاز الطبيعي. ويعود التخلف الإقتصادي إلى عامل آخر ممثل في العامل التكنولوجي، فالجزائر كغيرها من

[1] عبد القادر عبد العالي، الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر، ص7.

الدول النامية تعاني من التبعية التكنولوجيا، بسبب عدم مقدرتها على توطين التكنولوجيا . والأهم من ذلك أن العامل الرئيس في عرقلة المسار الإصلاحي في الجزائر، هو إعتمادها على قطاع واحد لتأمين الدخل وإهمال بقية القطاعات الأخرى، وإتجهت إلى التصنيع على حساب القطاع الزراعي وقطاع الخدمات، وإعتمادها على مصدر واحد للدخل وهو البترول، وهذا ما يجعل الإقتصاد الوطني خاضع لتقلبات أسعار البترول، أن إرتفاع أسعار البترول أدى إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي، وخلال إنخفاضه ينخفض معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي، فإن الطاقة قطاع واصل لتمثل أكثر من ثلث إجمالي الناتج المحلي في الجزائر(الناتج المحلي الإجمالي)، ثلثي الإيرادات الحكومية، ونحو 98 في المائة من الصادرات.[1] ومسارات متوسطة وطويلة الأجل لإنتاج النفط والغاز حيث تشير الدراسة إلى أن الإيرادات تتناقص بسرعة في نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي، وعدم وجود مصادر جديدة لتمويل الاستثمارات، وهذا ما يبين هشاشة الاقتصادية الذي يعتمد على مصدر واحد وكذلك عدم استغلال إرتفاع أسعاره في مشاريع وخطط تنموية حقيقية، لزيادة القاعدة الإنتاجية وتنويع مصادر الدخل، بل يتم صرفه في قطاعات هامشية إضافة إلى سوء التسيير وتفاقم ظاهرة الفساد واختلاس والأموال العمومية.

- ✓ **التحديات السياسية** : تعد من أخطر التحديات المعيقة لمسار الإصلاح السياسي، وهي انعكاس للتحديات الاقتصادية والاجتماعية، فهي تمثل تحدي حاسم على المستويين الداخلي والخارجي، باعتبار أن المحددات السياسية هي التي تحدد الإطار الذي تتم بداخله مختلف العمليات الاقتصادية والاجتماعية الثقافية، لدفع بعجلة الإصلاح للأمام يجب توفر بيئة سياسية ملائمة تسمح بممارسة الحقوق

[1] Andrew lebovich ",Deciphering Algeria: The Stirrings Of Reform ? الموقع الالكتروني "www.ecfr.eu

والحريات العامة مما يخلق ذلك الإستقرار السياسي، فلا يمكن تصور إصلاح حقيقي، وسط أوضاع تفتقد إلى الإستقرار السياسي .

تصادف عملية الإصلاح السياسي في الجزائر جملة من العقبات والتحديات التي جعلتها تفشل في محاولات عدة، لأنها لم تأتي بتغير الحقيقي، في ظل العجز الذي تعاني منه الفواعل غير الرسمية (الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والإعلام) وهذا راجع لعدم إستقلالية بين مؤسسات النظام السياسي، وكذلك حرص النخبة الحاكمة على تجديد نفسها بنفسها وذلك عن طريق الإستبداد بالسلطة وهذا راجع لانعدام الوعي والثقافة السياسية، وفي هذا الإطار يمكن رصد أهم التحديات السياسية المعرقلة لعملية الإصلاح السياسي في الجزائر :

- **غياب وانعدام الإرادة السياسية المبرمجة لعملية الإصلاح السياسي:** الحقيقي وذلك بفعل سيطرة النخبة الحاكمة على السلطة التنفيذية وإبعاد شرائح كبيرة من المجتمع عن المشاركة في الحكم، مما يؤدي ذلك إلى غياب الديمقراطية .

- **ظاهرة الفساد :** جعلت ظاهرة الفساد المجتمع الجزائري وبمختلف فئاته، وبكامل أشكالها مجتمعا تتخلله أخلاق والممارسات الفاسدة، تتمثل في خراب القيم والانحلال الخلقي، وانتشار الرشوة والمحسوبية في شتى المجالات، واستغلال المبادئ والعلم في الأعمال والصفقات والاحتيال للربح السريع .

وتفاقمت ظاهرة الفساد لاسيما في فترة حكم بوتفليقة، والتي بدأت بوجود صراع كبير بين مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية، حيث تسعى هذه الأخيرة للقضاء على سياسة بوتفليقة وذلك من خلال تقليص أو الحد من الإستثمارات الأجنبية، والإبقاء على سياسة الإستيراد بهدف تحطيم الإقتصاد الوطني . وغيرها من القضايا والملفات التي زادت من حدة الصراع داخل السلطة السياسية والممثلة في قضية بنك الخليفة وقصية

سونطراك الأولى والثانية، وقضية الطريق السيار شرق غرب، وغيرها من القضايا التي أدت إلى تفاقم النزاع بين الأطراف داخل النظام السياسي القائم، وهذا ما يشكل تهديدا لمصالحها الخاصة، فالممارسات الفاسدة تعتبر أكبر تحدي يقف أمام أي إصلاح سياسي الذي من شأنه يحقق قفزة في ميدان التنمية والنهوض بالاقتصاد الوطني .

- **ضعف الأداء البرلماني وغياب التوازن بين السلطات** : يتسم البرلمان الجزائري بأداء ضعيف وهذا راجع لضعف البنية الدستورية ونصوصها القانونية المعرضة للتعديل والتغيير بإستمرار، من مهام البرلمان هو تمثيل الشعب وتوصيل إنشغلاته وإحتياجاته للسلطة، لكن البرلمان الجزائري خاضع لتوجهات السلطة ويمتثل لأوامرها ويمارس مهامه وفق الإطار الذي تحدده له السلطة ولا يمثل مطلقا رأي الشعب، وفي هذا السياق برزت عدة أحزاب تدعو إلى تغيير واقع البرلمان وتشكيل مجلس تأسيسي، ألا أنها فشلت في ذلك، نظرا لمحدودية أداءها داخل المؤسسات السياسية وعجزها عن مواجهة النصوص التشريعية المفروضة من قبل أحزاب التحالف الرئاسي. [1]

وبالنسبة لمبدأ توازن السلطات، فهذا يصعب تحقيقه في ظل هيمنة السلطة التنفيذية، وضعف أداء السلطة القضائية، وخضوع النصوص التشريعية للتعديل بإستمرار وذلك بما يلاءم ويتوافق مع توجهات السلطة السياسية لتحقيق ولخدمة المصالح الشخصية، مما يخلق ذلك أزمات متعددة(أزمة الشرعية، أزمة التوزيع ...) التي تساهم في اللإستقرار السياسي، وينتج عنها صراع داخل السلطة وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلى عدم الإهتمام بمسائل التنمية وتلبية مطالب الشعب والانشغال بالسلطة والحفاظ على المصالح والدفاع عنها، في ظل غياب القضاء والعدالة. وهذا يعتبر أكبر عائق أمام الإصلاح وإحداث تغيرات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، من شأنها النهوض بالتنمية الشاملة وتحقيق دولة الرفاه الإجتماعي .

[1] عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الإنتخابات التشريعية، المرجع السابق،ص7.

✓ **التحديات الإجتماعية** : تمثل تحديا وعائقا كبيرا أمام المسار الإصلاحي في الجزائر وهي نتيجة لتفاقم الأزمة الإقتصادية وهذا راجع لضعف الهياكل الإقتصادية، وهذه التحديات هي كذلك إنعكاس للتحديات السياسية وذلك من خلال طبيعة النظام القائم ونمط تسييره، حيث أن مؤسسات النظام السياسي الجزائري محتكرة من قبل نخبة معينة تسعى لتحقيق مصالحها الشخصية على حساب المصلحة العامة وإستغلال المال العام لتسيير أمورها وشؤونها دون إستشارة الشعب، مما أدى ذلك إلى بروز مشاكل إجتماعية داخل المجتمع ممثلة في تزايد نسبة البطالة الناتجة عن التهرب المدرسي وتدني المستوى التعليمي مما يصعب عليهم الحصول على مناصب عمل وأدى ذلك إلى بروز ظاهرة الفقر التي إنجر عنها إنتشار الجرائم والفساد في ظل إنشغال السلطة الحاكمة في صراعات داخل السلطة وسعي وراء الحفاظ على مصالحها والتهرب من مسؤولية خدمة الشعب وتوفير له الجو الملائم للعيش الكريم، هذا كله ناتج عن ضعف الوعي وإنعدام الثقافة السياسية التي دفعت بالشعب إلى هذا المصير، وتحمل مسؤولية أخطاء النخبة الحاكمة التي ذهبت بمستقبل الشعب نحو مصير مجهول .[1]

✓ **التحديات الثقافية:** تعاني البنية الثقافية الجزائرية من التشتت الفكري والإيدلوجي، بالرغم من أنها شهدت ثورة علمية وتكنولوجية، وهذا التشتت الفكري هو نتيجة لبروز ثلاث تيارات فكرية ومذهبية الممثلة في التيار العلماني الذي يدعو إلى الإنفتاح على العالم وعلى الثقافة الغربية ومحاولة الإستفادة من تجارب الدول الغربية، أما التيار الثاني هو التيار الوطني الذي يدعو إلى المحافظة على القيم الوطنية دون الإنفتاح على العالم، وبالنسبة للتيار الإسلامي الذي يدعو هو كذلك إلى المحافظة على القيم الإسلامية.

[1] هشام عبد الكريم، المرجع السابق،ص 7.

والمشكل الرئيس ليس في تعدد وتنوع التيارات وإنما يكمن في إيجاد تكامل وإتفاق بين هذه التيارات وتحديد النقاط المشتركة التي من شأنها تخدم المصلحة الوطنية، ووجود اختلاف في إتباع تيار معين. مما خلق حالة فوضى داخل المجتمع الجزائري وأدى ذلك إلى إنتشار القيم السلبية الناتجة عن الغزو للفكر الغربي، بإعتبار أن الثقافة الوطنية متخلفة والثقافة الغربية هي ثقافة متقدمة، وهذا راجع لطبيعة ذهنية الفرد الجزائري التي تعاني من عدم الثقة بالنفس وضعف الشخصية والتقليد الأعمى للغرب والتخلي عن القيم الإسلامية والوطنية، ومحاولة الإلتحاق بركب الدول المتقدمة وقيمها والإستفادة منها، ولكن في الواقع وحسب ذاتية وذهنية الفرد الجزائري أخذ إلا السلبية للقيم الغربية، تاركا الجوانب الإيجابية، مما أدى إلى شيوع ظواهر ثقافية مخافة للقيم الإسلامية وإنتشار الجهل والقضاء على التماسك الإجتماعي والإقتصادي الذي قد يهدد الإستقرار السياسي وكل هذه العوامل التي تعيق مسار الإصلاح السياسي في الجزائر .

2. **التحديات الخارجية** : إ تشكل أكبر التحديات التي تطرح نفسها أمام الدول وخاصة المتخلفة منها، حيث تمثل جوهر العلاقات التاريخية التي نشأت بين نشأت بين دول العالم بمعنى بين المتقدمة والدول المتخلفة، بإعتبار أن الدول النامية دائما تمثل الدور التابع في هذه العلاقات، ومن أبرز التحديات التي تواجه عملية الإصلاح في الجزائر نذكر منها :[1]

- مشكل التعبية السياسية والإقتصادية والمالية وغيرها من أشكال التبعية التي ترتب عليها أثار وخيمة على إقتصاد الجزائر، التي إرتبطت بالنظام الرأسمالي وفي ظل نظام إقتصاد دولي غير عادل تسيطر عليه القوى الكبرى التي تسعى لخدمة مصالحها، وبالتالي تحافظ على علاقات التبعية الإقتصادية .

[1] نصر عارف، المرجع السابق.

▪ تعتبر المديونية من أبرز التداعيات التي نتجت عن الأزمة النقدية العالمية والتي أثرت سلبا على إقتصاد الوطني وتدهوره، مما جعل الدولة باللجوء إلى البنوك والمنظمات المالية العالمية والإقتراض منها لتجاوز هذه الأزمة الحادة ولكن مقابل شروط ومن بين هذه الشروط التدخل في سياستها الداخلية، مما نتج عنها تبعية سياسية وثقافية وذلك من خلال تغيير البنى والمؤسسات والقيم السائدة واستبدالها بقيم ومؤسسات لا تتوافق مع مقومات المجتمع الجزائري، وذلك لكي يسهل تتدخل في سياستها وشؤونها لخدمة مصالحها الخاصة، ومحاولة إعاقة توجهاتها التنموية كذلك عرقلة المبادرات الإصلاحية التي من شأنها القضاء التبعية للدول المتقدمة.

▪ تدعي هذه الدول بنشر الديمقراطية وحقوق الإنسان ولكنها في المقابل تدعم الأنظمة السياسية العربية المتسلطة .[1]

▪ محاولة فك أي ارتباط أو تعاون وتكامل عربي في جميع المجالات لأن ذلك يشكل تهديد لمصالحها.

المطلب الثالث : شروط نجاح الإصلاح السياسي في الجزائر

إن تحقيق الاستقرار السياسي وتكريس الديمقراطية وتجسيد مبادئ الحكم الراشد يتطلب مسيرة إصلاحية شاملة، ويتم ذلك في إطار توفر مجموعة من الشروط:

❖ يجب تحديد وتوضيح مسار الإصلاح السياسي وذلك من خلال معرفة أهم الجوانب التي تتم فيها عملية الإصلاح وتحديد الوسائل والآليات والإستراتيجيات المستخدمة في الإصلاح السياسي وكذلك تحديد الأهداف المرغوب تحقيقها، التداعيات المترتبة عن هذا الإصلاح السياسي .

[1] هشام عبد الكريم، المرجع السابق،ص8.

❖ يجب أن تكون هناك حالة أو وضع يتطلب الإصلاح السياسي، كانتشار الفساد وغياب العدالة وانعدام الاستقرار والأمن، وذلك للقيام بالإجراءات المناسبة للإصلاح السياسي .[1]

❖ الإتفاق حول إنشاء دستور تكريس مبادئ الديمقراطية، ويعكس قيم ومبادئ المجتمع ويخدم المصلحة العامة وتجنب احتكاره لجهة معينة واستغلاله لتسيير الشؤون والمصالح الخاصة.

❖ منح الإستقلالية التامة للقضاء الذي يسعى لتحقيق العدالة والحفاظ على الحقوق الأفراد داخل المجتمع في ظل تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات ويعني ذلك تحقيق التوازن بين السلطات وعدم هيمنة السلطة التنفيذية على باقي السلطات .

❖ يجب توفر الإرادة السياسية الحقيقية للقيادة السياسية تسعى لخدمة الشعب وتحقيق الوحدة الوطنية وخدمة المصالح العامة ويتم ذلك في إطار رضا هذه النخبة لفكرة الإصلاح السياسي .

❖ أن تكون عملية الإصلاح السياسي ذاتية وشاملة لمختلف ميادين الحياة السياسية والإقتصادية وتركز على المضمون وليس الشكل، وأن يكون نابع من البيئة الداخلية الملائمة له، وليس مفروض من البيئة الخارجية. بمعنى آخر أن عوامل إنتهاج الإصلاح السياسي نتيجة لضغوط خارجية .

❖ ضرورة إشراك مختلف الفواعل السياسية الرسمية منها وغير الرسمية في وضع إستراتيجيات إصلاحية، وإقامة جلسات حوارية والمناقشة في تحديد الخطوط العريضة للإصلاح ومدى ملائمته ومتطلبات والإمكانيات المتوفرة وهل الإستراتيجيات والسياسات تعمل على تحسين الوضع الحالي للمجتمع أم لا ؟.

[1] هشام سليمان حمد الخلايلة،"أثر الإصلاح السياسي على المشاركة السياسية في المملكة الهامشية 1999-2012 "(رسالة ماجستيرفي العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط ،2012)،ص40.

❖ ولنجاح عملية الإصلاح السياسي يتطلب إزالة العوائق الإدارية والقضاء الممارسات الفاسدة والسلبية للجهاز البيروقراطي، والحد من تسلطه داخل المنظومة المجتمعية .[1]

❖ يجب إقامة أو إنشاء برلمان يعكس الإرادة الشعبية ويقوم على مبدأ الشفافية والمساءلة ويمارس دوره الرقابي والتشريعي وفقا لمبادئ ومتطلبات المجتمع .

❖ العمل على تقليص هيمنة السلطة التنفيذية في الحياة السياسية ويتم ذلك في ظل إستقلالية القضاء وبرلمان قائم على الإرادة الشعبية .

❖ العمل على خلق التعاون بين الدولة والمجتمع المدني ويتحقق ذلك في إطار تجسيد معايير الحكم الراشد الممثلة في الشفافية والرقابة والمساءلة .

❖ ضرورة إستقلالية المنظومة الإعلامية بشتى أشكالها وأصنافها، وذلك بهدف توصل المعلومة، ونقل أو طرح انشغالات الشعب، حيث تمارس برامجها وفقا لاحتياجات الشعب، وليس خلق الدعاية الإعلامية التي من شأنها تزعزع الإستقرار الإجتماعي، أن تمارس نشاطها وفق إطار العام المحدد من قبل السلطة .

❖ ضرورة خلق ديناميكية داخل الأحزاب السياسية وجعل برامجها أكثر حيوية وتوافق مع متطلبات الشعب، وأن تسعى لخدمــة الصالح العام وليس الطمع في الوصول إلى السلطة فقــط .

❖ يجب على الأحزاب السياسية التي تعتبر همزة وصل بين المجتمع والسلطة أن تحرص على تنمية الوعي والثقافة السياسية لدى الأفراد ومحاولة إعطاء تصور معين لما يدور في السلطة السياسية وهذا من شأنه أن يتحقق الإنسجام والتكامل الإجتماعي.[2]

---

[1] بومدين طاشمة، المرجع السابق،ص 47.

[2] عبد القادر عبد العالي، الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر، المرجع السابق،ص 9.

❖ منح المجتمع المدني الاستقلالية المالية والسياسية وعدم خضوعه لتوجهات النخبة الحاكمة، واستغلاله للضغط على الشعب وتسهيل تسيير شؤون القيادة السياسية الخاصة.[1]

❖ العمل على تحقيق مبدأ التداول السلمي على السلطة وذلك في ظل وجود معارضة حقيقية وبناءة غايتها تحقيق التوازن داخل النظام السياسي وإحداث تغييرات اجتماعية وسياسية واقتصادية بما يخدم المجتمع أو إضافة تعديلات على النظام القائم بطريقة سلمية وحضارية .

❖ إن نجاح عملية الإصلاح السياسي مرهون بزوال الأنظمة التسلطية ويرجع ذلك إلى إدراك النظام التسلطي أنه ام يعد هناك سبب لوجوده، وذلك بسبب فقده شرعيته، ووجود صراعات داخل النخبة الحاكمة ما يصاحب ذلك ضغوط خارجية على النظام لإحداث تغييرات على مستوى النظام القائم. وفي هذا الإطار تبرز معارضة قوية تجبر النظام التسلطي القائم على الانسحاب من الحياة السياسية واستبعادهم عن ممارسة السلطة، وهنا تبرز الانتخابات كآلية هامة تفتح المجال أمام نخبة جديدة التي تم اختيارها وفق إرادة الشعب، وهنا تبدأ النخبة الحالية بشروع في عملية إصلاح حقيقي وإحداث تعديلات على الجوانب التي عمل النظام السابق على أفسادها وتدميرها، ومحاولة القضاء على أي أثر لبقايا النظام السابق.[2]

❖ تقوية ونشر الثقافة السياسية التي تلعب دورا حاسما في اتجاه وسرعة الإصلاح السياسي، وذلك من خلال إقامة تنظيمات ومؤسسات وفق مبادئ الديمقراطية من شأنها إشراك المواطن في الحياة السياسية ومنحه حق المساءلة والشفافية في ظل توفر دولة المؤسسات والقانون .

---

[1] طارق عاشور، المرجع السابق،ص 32.

[2] هشام سلمان، المرجع السابق، ص 41.

❖ فصل المؤسسة العسكرية عن الحياة السياسية، وتحديد دورها الممثل في توفير الأمن العام الداخلي والدفاع عن مصالح الدولة خارجيا، لأن نجاح عملية الإصلاح السياسي تتحقق في ظروف آمنة ومستقرة، بحيث يمكن إحداث تغيرات على مستوى النظام القائم دون اللجوء إلى العنف السياسي والقوة العسكرية، أي لا يمكن الاستعانة بالمؤسسة العسكرية في حالة الإصلاح السياسي . [1]

[1] طارق عاشور، المرجع السابق، ص33.

المبحث الثاني: الهندسة الانتخابية كآلية للإصلاح المؤسساتي في الجزائر

تهدف الهندسة الانتخابية كما سبق الذكر إلى إدخال تأثيرات متوقعة على التصميمات المؤسساتية أو التشريعية وذلك من خلال عدة عناصر تستهدفها سواء تعلق الأمر بالنظام الانتخابي أو النظام الحزبي أو بنية الحكومة، كما انها تتدرج ضمن الهندسة السياسية التي تكون في مغزاها تصميم واع للمؤسسات السياسية بهدف تحقيق أهداف محددة.

المطلب الأول: تصميم النظام الانتخابي:

تعد الهندسة الانتخابية الجيدة أحد أهم المداخل الأساسية للإصلاح المؤسساتي ومن أجل ذلك كان لابد من تطوير النظام الانتخابي على نحو يسمح بأن تعكس الانتخابات حقيقة الإرادة الشعبية وتمثيل نيابي في مختلف ..يضمن فعالية وشرعية العمل السياسي، لأنه في الأخير فعالية النظام السياسي في أي بلد ما ترتكز على فعالية الأنظمة المؤسساتية والنظام الانتخابي والثقافة الانتخابية[1].

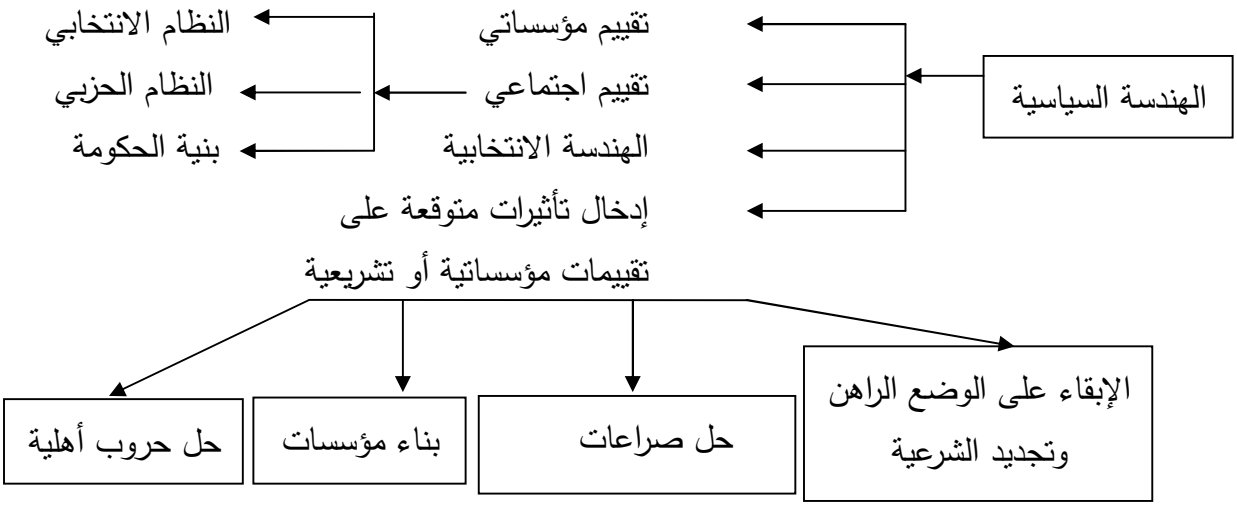

الشكل رقم: 02 أهداف الهندسة الانتخابية ومكانة الهندسة الانتخابية من إعداد الطالب

[1] –رابح لعروسي:" الهندسة الانتخابية الفعالة مدخل حقيقي للتطوير البرلماني" مجلة دفاتر السياسة والقانون العدد 06 جانفي 2012 ص ص 59 –74.

يوجد في العالم عدة نظم انتخابية تختلف من دولة لأخرى، وعلى المشرعين أن يصمموا النظم الانتخابية وفق ظروف كل مجتمع، ويصمم النظام الانتخابي لأداء وظائف أساسية أولها ترجمة أصوات الناخبين إلى الفوز بمقاعد في الهيئات التشريعية أو المناصب التي يتنافس عليها الأحزاب السياسية، أو تلك المتعلقة بمنصب واحد كرئاسة البلاد.

هناك عدة متغيرات في تعميم النظام الانتخابي الذي يتم اختياره (الشكل السابق)، بالإضافة إلى نوع هذا النظام (تعددي / الأغلبية / النسبي المختلط ...). كما يتم تحديد هيكل الاقتراع (أي إذا كان الناخب يصوت لمرشح أو حزب أو يتخذ خيارا واحدا، أو يعبر عن سلسلة من التفضيلات). وكذا حجم المنطقة أو الدائرة الانتخابية. كما يتعداه إلى الجوانب الإدارية الأخرى المتعلقة بتوزيع أماكن الاقتراع والمرشحين. وإدارة وإشراف عملية الانتخابات.

– يؤثر تصميم النظام الانتخابي على مجالات فنجد من أهداف التصميم الانتخابي يخدم اتجاهين أساسيين[1]:

1– الاتجاه الضيق للهندسة : وهدفه تقوية الأحزاب الوطنية، وأضعاف الأحزاب الجهوية والانفصالية .

2– الاتجاه العام وهدفه رفع المشاركة السياسية، وتقيين نظام انتخابي يوفر المزيد من الحوافز لدى الناخبين من اجل تحسين معيار التمثيلية والحكامة[2] .

أولا : الانتخابات الرئاسية : انتخاب رئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري، هي انتخابات أغلبية بسبب كون مؤسسة الرئاسة جهاز يعتليه شخص واحد، انتخاب

[1]– عبد القادر عبد العالي: " الهندسة الانتخابية : الأهداف والاستراتيجيات وعلاقتها بالنظم السياسية" دفاتر السياسة والقانون، العدد 10 جانفي 2014 ص ص 315 – 328.

[2] – عبد القادر عبد العالي: الهندسة الانتخابية، المرجع السابق.

عام على اسم واحد وبأغلبية واحدة.

لم تعرف الجزائر في الانتخابات على منصب رئيس الجمهورية دورا ثانيا بالرغم من أن خط الاقتراع يقر ذلك، بل كان المبدأ السائد دائما هو " أول فائز يتحصل على كل شيء"[1]، وبالعودة إلى نظام الحزب الواحد نجد التبرير الذي هندس إلى هذا المفهوم، بحيث كان في القانون 80-08 الذي أقر تفضيل الاقتراع النسبي بالأغلبية المطلقة للناخبين والمسجلين في دور واحد" في ظل الحزب الواحد الذي لا منافسة فيه[2]، بقي التغيير في كل مرة (مع كل رئيس) في مسألة جوهرية وهي عدد المرات أو العهدات، ففي دستور 1996 مثلا لاسيما المادة 88 منه نصت على مدة المهمة الرئاسية 5 سنوات يمكن تجديدها مرة واحدة (عهدتين فقط) إلا أنه وبمجيء عبد العزيز بوتفليقة وجد أن هذه المادة معيقة له في توليه المنصب الرئاسي لأكثر من مرتين فقام بتعديلها، وجعل من الترشح مفتوحا لأكثر من مرة. بالرغم انه اقر تعديلا دستوريا سنة 2001 بدسترة اللغة الامازيغية كلغة وطنية . في المادة 03 مكرر في الدستور. بعد ثلاث سنوات فقط من انتخابه . وآثر على تعديل يمس الهوية بعد أحداث الربيع الامازيغي في 2001، بل أرجأ الأمر لوقته و الجدير بالذكر أن التعديلات التي مست الدستور كانت قبل ترشحه بأشهر قليلة فقط .

– أن هذا النوع من التعديلات الدستورية والتي مررت أمام البرلمان. يفسر التطورات السياسية الجديدة للنظام الحاكم الذي أراد الاستمرارية والمحافظة على الوضع القائم باستعمال التعديلات الدستورية وتوظيف الانتخابات والدستور لصالحه. بل تعداه إلى

---

[1]– عبد المومن عبد الوهاب، النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية، مقارنة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة قسنطينة، 2006– 2007 ، ص 75.

[2]– السعيد بوالشعير، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999) ص 205.

التضخيم الإعلامي وظاهرة التحالفات الحزبية وقبلها الرئاسية والتفافها حول شخص الرئيس، ما أدى إلى إفراغ الانتخابات في حقيقتها التمثيلية وتقوية طرف على حساب أطراف أخرى . هذا ما جعل المراقبين يشككون في نزاهتها ويطعنون في نتائجها[1].

وبالرغم من التعددية الحزبية التي تأسست سنة 1989 لم تتمكن المعارضة أو الأحزاب الغير موالية للسلطة في التأثير على المشهد السياسي[2] وتبعا لذلك يتجه الفضاء السياسي الانتخابي نحو التمفصل حول ما يمكن تسميته بالقطب السياسي الإداري الذي يرتبط بشكل وثيق بمصالح النظام (حزب الإدارة كما يسميه البعض) ويجد تعبيره في تشكيلتين – جبهة التحرير الوطني – والتجمع الوطني الديمقراطي، هذه التشكيلتين الداعمتين في كل مرة لشخص الرئيس ودعوته للترشح لأكثر من مرتين رسخ الشعور لدى الكثيرين أن نتائج الانتخابات محسومة مسبقا، وهو ما يؤدي إلى عزوف المواطنين على الانتخابات.

إذن يمكن القول أن تعميم النظام الانتخابي في الجزائر هو عبارة عن حلقة واحدة ضمن حلقات النظام الحاكم[3] الذي يستغلها لصالحه، وهذا ما يفسر بعدم موافقته على مطلب المعارضة بتشكيل لجنة للإشراف على الانتخابات تكون مستقلة تماما عن الإدارة والوزارات.

[1]– المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية ، تقييم إطار الانتخابات في الجزائر D.R.T ، ص 11.

[2]– عبد الله بلغيث، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003)، ص 205.

[3]– رابح لعروسي،" الهندسة الانتخابية الفعالة مدخل حقيقي للتطوير البرلماني، مرجع سابق، ص ص 59 – 74.

المطلب الثاني : نتائج الإصلاحات السياسية في الجزائر

لقد اختلفت وتنوعت اتجاهات التيارات السياسية بشأن عملية الإصلاح السياسي في الجزائر بين مؤيد ومعارض، حيث يرى الاتجاه المعارض بأن هذه الإصلاحات السياسية الأخيرة التي بادرت بها القيادة السياسية، فهي لا تهدف إلى إحداث التغييرالسلمي الصحيح الذي يركز على تعزيز دولة القانون وتكريس مبدأ الديمقراطية، فهذه الإصلاحات وفق رؤية هذا الاتجاه جاء نتيجة لضغوط داخلية ممثلة في نزاعات وصراعات داخل السلطة حول ملفات وقضايا الفساد وغيرها من الملفات التي دفعت بالسلطة الحاكمة لانتهاج مبادرة إصلاحيـة غايتهـا خدمة مصالحها الشخصية وكذلك لتجاوز هـذه النـزاعـات، وليس هدفهـا تحسيـن الأوضـاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسيـة للمجتمع وتحقيـق دولـة الرفـاه الإجتماعي*.[1]

أما بالنسبة لضغوط الخارجية كما هو واقع في الدول العربية المجاورة بما يسمى " الحراك العربي" الذي بدوره أسقط الأنظمة السياسية العربية مثل تونس وليبيا ومصر ولتجنب وقوع النظام السياسي الجزائري نفس نموذج بادرت السلطة الحاكمة بجملة من الإصلاحات السياسية للحفاظ على مكانتها وموقعها السياسي والاجتماعي .[2]

أما فيما يخص الاتجاه المؤيد الذي يرى أن هذه الإصلاحات السياسية هي عبارة عن مشاريع ضخمة تسعى لبناء الدولة وتعزيز العمل الديمقراطي.

وقد تلقت الإصلاحات السياسية الأخيرة في الجزائر، دعما كبير من قبل حزبي السلطة جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وأكد على مدى رضا

*الرفاه الإجتماعي : هو بنية شيدت بهدف حماية الفرد وهي الدوافع والحوافز المادية والمعنوية التي تلعب دورا بارزا وحيويا في سلوك الأفراد وتوفير الرضا وكذلك تحقيق العدالة في توزيع الثروة ووضع سياسات تشمل حقول التعليم والصحة والإسكان والتأمينات الإجتماعية.

[1]أحمد السيد النجار، دولة الرفاهية الإجتماعية،(لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية، 2006)، ص28.

[2] فتحي بولعراس، المرجع السابق،ص48.

الشعب الجزائري بهذه الإصلاحات وتمسكه بخيار الإستمرارية والإستقرار في ظل الوضع الراهن .

وقد برز وبشكل كبير دعم حزبي السلطة لهذه الإصلاحات خلال التصويت لمنصب رئاسة الغرفة الأولى للبرلمان وذلك من قبل نواب جبهة التحرير الوطني إلى جانب نواب التجمع الديمقراطي، وفي مقابل ذلك رفض نواب المعارضة التصويت لصالح هذا الأخير.

وبالنسبة للقوى المعارضة للإصلاحات السياسية قد أجمعت على فشل الإصلاحات السياسية التي لم تخضع للمناقشة والتحاور البناء حول طبيعة ومحتوى هذه الإصلاحات السياسية والأهداف المرجوة من خلالها، فحزب جبهة القوى الاشتراكية الذي يعتبر من أهم القوى المعارضة، والذي رفض المشاركة في المناقشة حول طبيعة هذه الإصلاحات، وهذا راجع لعدم إشراك الأطراف السياسية الفاعلة، والتنظيمات المدنية ذات الشأن، وهذا يضعف من محتوى الإصلاحات، ويحد من فعاليتها وتأثيرها على مستوى الممارسة ويؤدي إلى تعميق اللائقة بين الفواعل غير الرسمية السياسية منها المدنية والنظام القائم، وما ينتج عنه عدم اهتمام الرأي العام بالشأن السياسي، وإغفاله عن ما يدور في الساحة السياسية .[1]

وأسفرت عن الانتخابات التشريعية لسنة 2012 التي تعتبر المرحلة الأولى في تطبيق الإصلاح السياسي لسنة 2011، إشكالية ضعف المشاركة الانتخابية وعدم قدرة الحكومة الجزائرية على معالجتها، مما يضعف ذلك من شرعية النظام، ولتجنب العواقب الوخيمة في حالة عدم المشاركة الواسعة التي قد تصل إلى درجة التدخل الأجنبي، كما وفرت الحكومة الجزائرية موارد مادية وبشرية ضخمة، وعملت على تقديم

[1] طارق عاشور، المرجع السابق،ص 54.

ضمانات قانونية وسياسية، لشفافية ونزاهة العملية الانتخابية لكسب الثقة الشعب.[1] وقد تميزت الحملة الانتخابية لتشريعيات عام 2012 باللامبالاة السياسية من طرف الرأي العام الجزائري وذلك راجع لنظرة المواطن الجزائري للانتخابات ووصفها بعدم النزاهة والتزوير والرشوة وهذا ما جعله لا يهتم بالإنتخابات، إضافة إلى الظروف المعيشة المزرية، إلى جانب جبهة القوى الاشتراكية هناك أحزاب سياسية (حزب العمال، حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية)، التي عارضت مبادرة الإصلاحات السياسية التي كانت من إشراف مؤسسة الرئاسة فقط، دون إشراك باقي الفواعل السياسية الأخرى في وضع الخطوط العريضة لهذه المبادرة. وذلك بهدف تحقيق ديناميكية بين مختلف الفواعل داخل النظام السياسي [2].

أما فيما يخص قانون رفع حالة الطوارئ الذي كان مجرد حيز على ورق، حيث أستبدل هذا القانون بقانون مكافحة الإرهاب، فهذا القانون لم يطبق على أرض الواقع، ومثال ذلك في حالة التنقل بين مناطق الوطن نجد هناك حواجز أمنية (الشرطة والدرك الوطني والجيش الوطني) وكذلك يمنع من تنظيم مظاهرات وحرية التعبير، حيث وضع هذا القانون لعرقلة النشاط السياسي في البلاد الذي يخرج عن الإطار الذي تحدده السلطة، فغاية هذا القانون ليس الحفاظ على الأمن العام وإنما القضاء على المعارضة السياسية .

الإعلان عن شراء السلم الاجتماعي بهدف امتصاص غضب الشارع الجزائري وذلك عن طريق تخفيض تكاليف وأسعار المواد الاستهلاكية، وكأن الأزمة تخص الجانب الاقتصادي والإجتماعي فقط، وإنما الأزمة هي أزمة سياسية بدرجة الأولى تتمثل في طبيعة النظام التسلطي ونمط تسيير الدولة.

---

[1] عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية، (قطر: المركز العربي للدراسات السياسية،2012)،ص6.

[2] فتحي بولعراس، المرجع السابق،ص 50.

وعقب انتخابات 14 أفريل2014، برز الحديث عن مسار تعديل الدستور الذي تمت المصادقة عليه من طرف البرلمان وليس الاستفتاء الشعبي، حيث رفضت المعارضة التي اجتمعت في تنسيقية وطنية للانتقال الديمقراطي في 10ماي 2014 مكونة من مجموعة من الأحزاب وجمعيات وشخصيات وطنية التي تطالب بإنشاء لجنة أو هيئة لتنظيم الانتخابات السياسية في الجزائر لمعالجة إشكالية التغيير السياسي الذي اتصف هذا الأخير بالفشل لاعتماده على آلية الانتخابات المسيطرة من قبل الإدارة .

كما برزت حركة بركات كحركة احتجاجية رافضة للعهدة الرابعة وتميزت هذه الحركة بسيطرة الفئات المتعلمة، وقد شملت مختلف الأطياف الفكرية والسياسية مما زاد هذا الوضع إرباك في السلطة، وقد اصطدمت هذه الحركة بقوات الأمن، وأسست السلطة أحزاب موالية لها بهدف خلق توازن القوى بين السلطة والمعارضة والسعي لتقليص فرص المعارضة داخل المجال السياسي ومحاولة إضعافها أكثر .

كما عرفت الجزائر في سنة 2015 حدثين أثرا على إستقرار النظام السياسي الجزائري، مما أدى ذلك إلى تزايد الصراعات داخل أطياف النظام السياسي، حيث لم تكن للمعارضة السياسية دور في حدوثهما، وقد تستفيد من هذا الوضع، ويتمثل في تغيرات طرأت على المؤسسة الأمنية والعسكرية وعلاقتها بالمؤسسات السياسية كمؤسسة الرئاسة حيث عرفت سنة 2015 سلسلة من الإقالات داخل المؤسسة الأمنية، وغيرها من الأحداث التي تمت في غياب الرئيس وذلك بسبب مرضه، مما أدى ذلك إلى بروز شكوك حول من يتخذ القرارات لتسيير شؤون البلاد .[1]

[1] عبد الناصر جابي،" وضع المعارضة الجزائرية ومساراتها المحتملة"، مركز الجزيرة للدراسات، (3 جانفي 2016) http//studies.aljazeera.net/ar/profile. 160208084253915.html.

أما الحدث الثاني يتمثل في الانخفاض الكبير لأسعار البترول، والذي يعتبر المصدر الرئيس والوحيد لتمويل الاستثمارات في مختلف المجالات والتي تتضمن الجوانب الاجتماعية كالسكن والتعليم والتشغيل، بهدف شراء السلم الاجتماعي ولإسكات غضب الشعب ولتجنب ما حدث في معظم الدول العربية .

ومن نتائج انخفاض أسعار البترول جاء في قانون المالية لسنة 2016 زيادات في أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية كالبنزين والكهرباء وفتح رأسمال القطاع العام للقطاع الخاص، مما نتج عنه صراعات سياسية جراء المصادقة على هذا القانون

وفي ظل تدهور الوضع الاقتصادي جراء انخفاض أسعار البترول أدى ذلك إلى الضعف التنظيمي وسيطرة الصراعات الشخصية، والخوف من الفئات الشعبية التي قد تطالب بالتغيير وفرض المرحلة الانتقالية التي من شأنها تهدد مصالح النخبة الحاكمة فقررت هذه الأخيرة بمبادرة إصلاحية شكلية غايتها تجاوز هذه الأزمة وتجنب الضغوط الدولية والمحلية والحفاظ على السلطة والنفوذ والدفاع عن المصالح الشخصية، وليس بهدف إصلاح فعلي وشامل الذي يحدث تغيرات إيجابية في مختلف الجوانب والذي يعمل على تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية .[1]

ولقد تم المصادقة على التعديل الدستوري لسنة 2016، دون أخذ موافقة المعارضة السياسية لأن هذا المشروع لم يخضع للمناقشة والتشاور حول وضع أهداف هذا التعديل وعدم إشراك مختلف الفواعل السياسية والمدنية في وضع هذا الدستور، وهذا دليل على ضعف موقف المعارضة السياسية خلال القيام بالقرارات والعمليات السياسية وهذا يكرس الإنفراد بسلطة اتخاذ القرار من قبل النخب الحاكمة واحتكارها، ومحاولة تقييد حرية مشاركة الأحزاب السياسية وتنظيمات المجتمع المدني.[2]

[1] عصام بن شيخ، المرجع السابق،ص9.

[2] عبد الناصر جابي، المرجعالسابق.

كما نتج عن هذا التعديل الدستوري التكريس التام للجهوية، بالرغم من أنه نص على تحقيق التوازن الجهوي، ولكن الواقع يثبت عكس ذلك حيث أن معظم أصحاب النفوذ والسلطة ينتمون إلى نفس المنطقة وهذا ما يتنافى مع مبادئ الديمقراطية التي تدعو إلى إقامة انتخابات حرة ونزيهة والتداول السلمي على السلطة، وذلك من خلال مشاركة مختلف الأطراف والفواعل من مختلف المناطق . وكذلك نص على استقلالية القضاء وأين هو دور القضاء أو موقفه من الصراعات بين الأطراف داخل السلطة وفي هذه الفترة تم غلق العديد من ملفات الفساد التي من المفروض على السلطة القضائية النظر والتحقيق فيها والعمل على محاسبة كل الأطراف المشاركة فيها.[1]

[1] يحيى مخيوبة، " الإصلاحات السياسية في الجزائر"، حصة آفاق وتطلعات، (6 نوفمبر 2011)، على اليوتيوب.

المبحث الثالث : مستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر

نحاول التعرف على مستقبل الإصلاحات السياسية في الجزائر وتحديد أهم نموذجهات المحتملة للإصلاحات السياسية في الجزائر.

وتختلف وتتنوع العوامل المحدد لمستقبل الإصلاحات السياسية في الجزائر، ولعل أهم هذه العوامل تتمثل في الضغوطات الإقليمية والدولية الدافعة لإجراء الإصلاحات السياسية في الجزائر وذلك وفقا لتصورات خاصة بالدول الضاغطة. والتي تحمل مقاصد وأهداف لصالح هذه الأخيرة، وعدم قدرة القيادة السياسية على تحديد الجانب الذي يتم فيه الإصلاح السياسي، والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، ومدى نجاح الإصلاح السياسي المرهون بين الإمكانيات المتوفرة والتحديات المعيقة له. وفي هذا السياق يمكن الحديث عن التنبؤ والدراسات المستقبلية التي تدخل في إطار الأدوات المنهجية الأكثر استعمالا في الدراسات السياسية، إلا أن هذه لا تحدد بدقة متى وكيف تحدث ظاهرة معينة في المستقبل، ولكنها تحاول تحديد المسار العام للظواهر الاجتماعية وتحديد المتغيرات المتحكمة في الظاهرة المدروسة. كونها عبارة عن طريقة تحليلية احتمالية تساعد على تحديد وتتبع المسار العام لتطور الأحداث، وذلك انطلاقا من وضعها الحالي، وصولا إلى رصد سلسلة من التوقعات المستقبلية لهذه الظواهر[1].

المطلب الأول: النموذج التوافقي كآلية للإصلاح

ينطلق هذا النموذج من فرضية بقاء الأوضاع على حالها، فهذا النموذج يركز على حدوث تغييرات وإصلاحات كمية ونوعية على الوضع الحالي للظاهرة موضوع الدراسة، والتي تحدث ترتيبا جديدا في نوعية المتغيرات المتحكمة في تطور الظاهرة،

[1] محمد نصحى إبراهيم، " أساليب الدراسات المستقبلية (نموذجهات–النماذج) "،
kenana online. Com/users/drnshy/posts/269418 . .

حيث يؤدي ذلك في تحقيق تحسن في اتجاه الظاهرة مما يسمح بالوصول إلى الأهداف المرغوبة .

ومن خلال هذا النموذج نفترض نجاح مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر، ويركز هذا النموذج على حدوث تغييرات إيجابية على مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر، ويقوم على أساس أن القيادة السياسية تبادر بإصلاح سياسي شامل وجذري ينطلق وفق قناعة شخصية لصانع القرار السياسي التي تسعى لتحسين الظروف وخدمة مصالح المجتمع وتحقيق الرفاهية والأمن العام، بدلا من أن تكون هذه المبادرة نتيجة لضغوط خارجية أو مفروضة من جهات خارجية معينة، وغاية القيادة السياسية من هذه المبادرة الإصلاحية هي بناء شرعية سياسية جديدة توفر استقرار لنظام الحكم، وكذلك تسعى لتطبيق معالم وآليات الحكم الراشد وتكريس مبدأ دولة القانون والمؤسسات والقضاء على دولة الأشخاص، لتوفير أرضية المناسبة والملائمة للديمقراطية ويتحقق ذلك انطلاقا من المؤشرات التالية:

1) **المؤشرات السياسية :**

- وجود حيوية على المستوى السياسي والمدني والمؤسسي وذلك من خلال إقامة وتنظيم ملتقيات وندوات تناقش قضايا المجتمع وهذا ما يعزز حرية الرأي والتعبير.
- حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات وفتح المجال أمامها للمشاركة الفعلية في الحياة السياسية .
- السعي لتحقيق الإستقلالية للمجتمع المدني عن القوى الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، لكي تكون أكثر شعبية ومدنية ويعني ذلك سعي تنظيمات المجتمع المدني لنقل إنشغالات ومطالب الشعب للسلطة الحاكمة، والقضاء على جميع أشكال القيود المفروضة عليها من قبل السلطة .[1]

[1] طارق عاشور، المرجع السابق،ص 32.

- إحترام مبادئ الدستور والثوابت الوطنية، فالجزائر تملك ترسانة قانونية كبيرة ولكن وللأسف غير معمول بها، حيث يتصف الدستور الجزائري بالتجديد المستمر والتعديل القوانين التي تتخللها ثغرات للإستعانة بها لخدمة أو الدفاع عن مصالح واضعي الدستور، فنجاح المسار الإصلاحي مرهون بتجسيد دستور جديد مشكل من قبل هيئة شعبية منتخبة وقائمة على مبادئ الديمقراطية .
- نقل الممارسة السياسية من مستوى الأشخاص إلى مستوى المؤسساتي، ما يحقق ذلك دولة القانون والمؤسسات .
- تحقيق مبدأ الفصل بين السلطات، ومحاولة الحد أو التقليل من هيمنة السلطة التنفيذية، والعمل على إقتسام السلطة بين السلطات الثلاث وبين القوى السياسية الممثلة في الأحزاب السياسية وتنظيمات المجتمع المدني التي تمثل الشعب، ووسائل الإعلام .
- تحقيق الإستقلال التام السلطة القضائية، ومنحها سلطة المساءلة ومحاكمة كل من يتجاوز حدود القانون مهما كان وضعه، سواءا كان يتقلد المناصب العليا في الدولة أو مواطن عادي، تكريس لمبدأ القانون فوق الجميع هذا ما يجسد دولة القانون.
- إحترام مبدأ التداول السلمي على السلطة ويتم ذلك من خلال فتح المجال أمام مختلف القوى السياسية والمعارضة وذلك لتحقيق التوازن والتنافس على السلطة بطرق سلمية في ظل تعددية سياسية ومشاركاتية وإنتخابات شفافة ونزيهة، ورفض اللجوء إلى العنف للوصول إلى السلطة أو الاحتفاظ بها .
- توسيع النطاق للصحافة لمختلف اتجاهاتها الإيديولوجية والفكرية، حيث أنها تساهم في تفعيل الحراك الإجتماعي والسياسي داخل الدولة بكامل أنواعها(المكتوبة والمسموعة والبصرية) .

- تطوير برامج الأحزاب السياسية وجعلها أكثر ديناميكية، تتماشى ومتطلبات المجتمع، وأن تكون أكثر واقعية وموضوعية تهدف لخدمة مصالح المجتمع، حيث تعتبر الأحزاب السياسية بمثابة همزة وصل بين المجتمع والسلطة وغايتها الوحيدة هي تحقيق الرفاه الاجتماعي وليس الوصول إلى السلطة أو التأثير فيها فقط.[1]
- محاولة تقليص دور المؤسسة العسكرية في المجال السياسي، حيث أن وظيفتها محدودة في إطار تحقيق الأمن العام والدفاع عن مصالح الدولة من أي غزو أو خطر خارجي، الذي قد يهدد استقرار الدولة.
- التقليل من هيمنة الحزب الواحد على السلطة، وإتاحة الفرص للأحزاب السياسية أخرى للمشاركة في السلطة، وذلك يتم في إطار تعددية حزبية ومشاركاتية فعلية، وهذا ما يجسد النشاط الديمقراطي في الممارسات السياسية.
- جعل وسائل الإعلام بجميع أشكالها تحت تصرف الشعب، ويعني ذلك طرح آراءهم وانشغالاتهم، بعيدا عن نشر الدعايات التي من شأنها تخلق فوضى داخل المجتمع .
- منح الاستقلالية السياسية والمالية للمجتمع المدني، مما يسمح لها بنقل انشغالات المجتمع للسلطة، وذلك دون فرض ضغوطات عليها من قبل القيادة السياسية، إضافة إلى ذلك تسهيل إجراءات تكوين هذه الجمعيات مع تفعيل دورها في الحياة السياسية .[2]
- وجود معارضة قوية وبناءة ومنظمة وفق معايير ومبادئ الديمقراطية من شأنها خلق التوازن داخل النظام السياسي الجزائري ورقابة أعمال السلطة الحاكمة ومتابعتها

[1] مرسي مشري، التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، (ورقة قدمت في ملتقى حول: تفعيل العمل المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله، جامعة الشلف، 17-18 ديسمبر2008)،ص 16.

[2] صالح زياني،المرجع السابق،ص 5.

وتسعى إلى تغطية النقائص ومعالجتها بهدف المحافظة على المصالح الوطنية، بمعنى آخر أن تكون المعارضة مستقلة بعيدة تماما عن الضغوطات المفروضة عليها من قبل النظام الحاكم.

- توزيع السلطة على مختلف مناطق الدولة، وذلك بهدف القضاء على التهميش الاجتماعي والسياسي والثقافي، وتحقيق مبدأ اللامركزية للسلطة، وفتح المجال أمام المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام الحقوق والحريات الأساسية .

2). **المؤشرات الاقتصادية** : تزخر الجزائر بموارد طبيعية وثروات باطنية، كالبترول والغاز الطبيعي والصخري وهذا ما جعلها من بين الدول الغنية، حيث شهدت الجزائر في غضون السنوات الماضية راحة مالية "بحبوحة" ويرجع ذلك إلى ارتفاع أسعار البترول حيث كانت يقدر سعر البرميل الواحد 150 دولار، حيث استطاعت الجزائر من خلال هذا الوضع المريح وضع مجموعة من البرامج والإستراتيجيات التي من شأنها النهوض بالإقتصاد الوطني وتحسين الظروف المعيشية، وحققت مجموعة من الإنجازات

كما عرفت سنة 2015 إنخفاضا كبيرا في أسعار البترول، حيث يشكل المصدر الوحيد والرئيس في تمويل إستثماراتها، خاصة الميادين الإجتماعية كالسكن والتشغيل. كما نتج عن ذلك إجراءات التي نص عليها في قانون المالية 2016 متمثلة في زيادة أسعار المواد الإستهلاكية كالبنزين والكهرباء، وإشراك القطاع الخاص في الشركات العمومية، بمعنى آخر دخلت الجزائر في أزمة إقتصادية وحاولت تطبيق سياسة التقشف لتجاوز هذه الأزمة .

- قدر سعر البترول لأواخر سنة 2015 ومع مطلع سنة 2016 ب27 دولار للبرميل الواحد، مع العلم أن إقتصاد الجزائر مرتبط بأسعار البترول وهذا ما يهدد مصالحها الوطنية وإنهيار الإقتصاد الوطني في حالة الإنخفاض كما يحدث حاليا،

وفي تقرير لمنظمة الأوبيك توقعت بقاء سعر البترول على حاله، ونفترض أن هذا الوضع قد يشكل حافزا للنخبة الحاكمة في البحث عن مصادر أخرى بديلة للاقتصاد الوطني.

- تطوير القطاع الفلاحي وتوفير جميع المستلزمات الخاصة به من آلات ومعدات ومحاولة استحداثه بالوسائل التكنولوجية المتطورة والحديثة التي تعمل على تطوير اليد العاملة المؤهلة في هذا القطاع الذي يتضمن تربية المواشي بشتى أنواعها والإستفادة من منتجاتها، إضافة إلى ذلك قطاع الزراعة والعمل على إدخال تقنيات حديثة لهذا التي من شأنها تضمن نتائج مرضية التي تعود بالربح والفائدة ويصبح هذا القطاع مصدرا بديل للنهوض بالإقتصاد الوطني .
- ولنجاح هذا القطاع وتطويره يحتاج إلى اليد العاملة ويتم ذلك من خلال فتح مناصب شغل أمام مختلف الشرائح والفئات الإجتماعية مما يساهم ذلك في القضاء على أهم مشكل ومتمثل في البطالة أو التقليل من حدتها .
- إقامة مراكز التكوين المهني التي من شأنها تقديم دروس وبرامج الخاصة بكيفية استخدام التكنولوجيا والتقنيات المستحدثة في القطاع الفلاحي والزراعي، وهذا بهدف إنجاح هذا القطاع والاستفادة منه في تغطية مختلف النقائص وتلبية كامل إحتياجات ومتطلبات المجتمع، ويؤدي ذلك إلى عدم لجوء الدولة إلى استيراد منتوجات وهي متوفرة عليها، ولها القدرة على إنتاجها داخل الوطن، وذلك في ظل توفير المناخ الملائم لتحقيق الجودة العالية .
- إلى جانب قطاع الفلاحة يمكن أيضا الإهتمام بقطاع السياحة نظرا لإمتلاك الجزائر لمناطق سياحية تمكنها من تطويرهذا الميدان وتنافس في ذلك كل من تونس والمغرب وغيرها من الدول التي تعتمد على على قطاع السياحة كمصدر وحيد للإقتصاد، بمعنى إقتصاد ريعي، ومحاولة الإستفادة من تجارب هذه الدول لنهوض

بهذا القطاع أيضا وتسعى إلى تأهيل اليد العاملة وذلك من خلال تقديم برامج خاصة بهذا المجال .[1]

- توسيع حجم الإستثمارات وذلك من خلال فتح مشاريع وإنجازات في جميع القطاعات، كما جاء في نص المادة 37 من التعديل الدستوري لسنة 2016 " أن حرية الإستثمار والتجارة معترف بها وتمارس في إطار قانون" .[2]
- جلب الكفاءات الأجنبية للإستفادة منها وتطوير القدرات المحلية، والإستثمار في الرأسمال البشري، لأن سر نجاح بعض الدول الغربية وبلوغها لمستويات عليا من التطور هو إستثمارها في الفرد والعمل على تطوير قدراته، حيث أن الفرد يعد المصدر الوحيد للثروة وتطور المجتمعات، ولتحقيق ذلك يجب على الدولة تخصيص ميزانية ضخمة للإستثمار في الفرد وتنمية قدراته والمحافظة على هذه القدرات والكفاءات من الضياع أو الهجرة إلى الدول الأجنبية التي تحتاج إلى هذه الكفاءات وتعمل على تسخيرها لخدمة مصالحها .
- فالجزائر تمتلك إمكانيات وموارد مادية وبشرية هائلة تمكنها من تجاوز أزمتها الإقتصادية، ويتم ذلك في إطار إعتمادها على وضع خطط وإستراتيجيات التي تساهم في تسخير هذه الإمكانيات البشرية والمادية للحد من التبعية الإقتصادية للدول المتقدمة، وتطوير الإقتصادي الوطني والمحلي .
- الإهتمام بالبحث العلمي وذلك في إطار إنشاء مراكز بحوث ودراسات وذلك بهدف تطوير الكفاءات الوطنية، والإهتمام بالعلم وطالبي العلم والسعي وراء إستحداث

---

[1] جمال منصر، التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، (ورقة قدمت في ملتقى حول: التحولات السياسية وإنعكاساتها على دور الدولة في التنمية الإقتصادية، جامعة الشلف، 17-18 ديسمبر 2008)،12-15.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأول عام 1437 الموافق 7 مارس 2016،صدر في(الجريدة الرسمية)، العدد14، يتضمن المادة 37.

البرامج التعليمية والمواد العلمية بما يتوافق مع البرامج التعليمية في الدول المتقدمة، كما نصت المادة 38 من التعديل الجديد على " أن الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي مضمونة وتمارس في إطار القانون وأن الدولة تعمل على ترقية البحث العلمي لتحقيق التنمية المستدامة للبلاد ".[1]

3). المؤشرات الإجتماعية والثقافية : تعتبر المؤشرات الإجتماعية كحصيلة للمؤشرات السياسية والإقتصادية، ويمكن إجمالها في مايلي :

- في ظل وجود سلطة حاكمة تستند في حكمها إلى مبادئ الديمقراطية وإرادة الشعب، وفي إطار إحترام مبادئ الدستور المشكل من قبل هيئة شعبية منتخبة والعمل وفق الإطار الذي يحدده هذا الدستور، الذي ينص على خدمة شؤون المجتمع وتوفير الأمن والرفاهية له .
- فتح المجال أمام المواطن للمشاركة في الحياة السياسية، ومنحه حق المساءلة والمحاسبة والشفافية في القرارات السياسية، ويتحقق ذلك في ظل إستقلالية القضاء الذي يسهر على تحقيق العدالة في توزيع السلطة والحفاظ على المال العام وممارسة الرقابة القبلية والبعدية على أعمال الحكومة بما يضمن الحفاظ على الحقوق والحريات الأساسية للمجتمع .
- حرية تشكيل جمعيات وأحزاب سياسية وذلك وفق الإطار الذي يحدده لها الدستور لتلبية متطلبات المجتمع والعمل على توصيل إنشغالاتهم للدولة، وهذا مايكرس سلطة الشعب .
- كثرة الإستثمارات في شتى الميادين والقطاعات، تسمح بتوفير مناصب الشغل فنجاح هذه الإستثمارات وتطوير القطاعات المختلفة، يتوقف على جلب اليد العاملة

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأول عام 1437 الموافق 7 مارس 2016،صدر في (الجريدة الرسمية)، العدد14، يتضمن المادة 38.

المؤهلة، مما يؤدي ذلك إلى تطويرها عن طريق إقامة برامج وجلب الكفاءات الأجنبية للإستفادة منها، وهذا مايحقق تعدد مصادر الإقتصاد الوطني وعدم الإعتماد على عائدات البترول فقط. وكذلك القضاء على أبرز المشاكل الإجتماعية الممثلة في البطالة، مما يؤدي ذلك إلى إنخفاض نسبة الفقــر .

- إقامة مراكز للبحث العلمي والذي من شأنها تطوير المعارف والقدرات والإهتمام بالموارد البشرية. كمصدر رئيس لتحقيق التطور في مختلف المجالات .
- تقديم مناهج تعليمية وثقافية تتماشى ومبادئ المجتمع الجزائري وقيمه الإسلامية، وذلك من أجل الحفاظ على أصالة المجتمع وحمايتها من الضياع والغزو الثقافي الغربي، ومحاولة الإستفادة من الجوانب الإيجابية والإستغناء عن الجوانب السلبية لهذا الأخير.
- إن تماسك المجتمع وتكامله ومدى تعلقه بأصالة وصلاح شأنه دليل على وجود تجانس وتعاون بين المجتمع والدولة، من أجل إيجاد نظام سياسي عصري قائم على إرادة الشعب وسلطته، الذي من شأنه إحداث تغييرات ملائمة تتوافق ومتطلبات المجتمع، وهذه هي غاية الإصلاح السياسي.

أما فيما يخص الشأن الخارجي فإن إنتهاج الجزائر لعملية الإصلاح السياسي مع توفير كامل شروط نجاح هذه العملية، مع تكاثف الجهود بين مختلف الأطراف والفواعل السياسية والمدنية والتعاون فيما بينها للخروج بنتائج إيجابية تعود بالنفع والفائدة للمجتمع والدولة، وتحسين الأوضاع السياسية والاجتماعية والإقتصادية، ما يترتب عن ذلك إستقرار سياسي وأمني، وما ينعكس ذلك على سياستها وموقفها الخارجي حيث يصبح لها وزن في الساحة الدولية ودورا بارزا وفعالا في التعامل مع القضايا الدولية وإقامة علاقات واتفاقيات بين مختلف الدول والمنظمات الدولية لتفعيل الشراكة في مختلف الميادين منها الإقتصادية كزيادة حجم الإستثمارات مما يؤدي إلى إزدهار

الإقتصاد الوطني ومنها الأمنية ممثلة في الإستفادة من تجربة الجزائر في مكافحة الإرهاب ومحاولة وضع إستراتيجات للقضاء عليها، وكذلك مشكلة الهجرة غير الشرعية وغيرها من القضايا والإشكاليات التي قد تكون الجزائر الطرف المهم في معالجتها أو التعامل معها، هذا ما يخص الشأن الدولي، وبالنسبة للإطار الأقليمي والعربي تقترح الجزائر مجموعة من الإصلاحات للدول الإفريقية من شأنها تحسين أوضاع هذه الدول وإقامة شراكة والإستثمار في هذه الدول من أجل تنميتها والعمل على معالجة الخلافات بين الدول الإفريقية .

وتسعي إلى تفعيل دور الإتحاد المغاربي وخلق التعاون بين الدول الإتحاد وإيجاد حلول للمشاكل التي أدت إلى تشتت أعضاء هذا الإتحاد، وهذا نتيجة للصراعات بين دول الإتحاد المغاربي، حيث تسعى الجزائر وغيرها من الدول الإفريقية لوضع إستراتيجيات إصلاحية والتعاون فيما بينها لمواجهة الأزمات وحماية الحدود من أي خطر يهدد مصالحها .

المطلب الثاني : النموذج التحولي أو الراديكالي كآلية للإصلاح

يفترض هذا النموذج بحدوث تحولات راديكالية* عميقة في البيئة المحيطة بالظاهرة موضوع الدراسة، [1]وهي المتغيرات التي تحدث قطيعة مع المسارات السابقة للظاهرة المدروسة، ويقوم على حدوث تطورات مفاجئة على مسار الظاهرة، وهذه التطورات من شأنها إحداث تغير جذري على اتجاه الظاهرة . ومن خلال هذا النموذج نفترض فشل مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر.

*الراديكالية :إتجاه أو تيار سياسي يطالب بالإصلاح الجذري وشامل في إطار المجتمع القائم ،ويقوم على إطلاق الحرية في الاقتصاد وعلى التفكير العقلاني قبل اتخاذ الخطوات المؤدية للإصلاح.

[1] إسماعيل عبد الفتاح، المرجع السابق،ص39.

1). المؤشرات السياسية: وتتمثل في :

- الروتين وانعدام الحيوية داخل الحياة السياسية، والجمود على المستوى الإجتماعي والسياسي، وتقييد حرية الرأي والتعبير.
- تقييد حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات وفرض السيطرة عليها من خلال فرض برامج التي تخدم مصالح النخبة الحاكمة وليس خدمة الشعب.
- عدم منح الإستقلالية للمجتمع المدني، وإستغلالها لتسيير شؤونها الخاصة وذلك مقابل تمويلها وتدعيمها ماليا، مما يجعل تنظيمات المجتمع المدني أداة في يد السلطة وإستغلالها وهذا ما أدى إلى ضعف المجتمع المدني في أداء مهامه والإستجابة لأوامر السلطة بعيدا عن تلبية متطلبات المجتمع وانشغالاتهم .
- عدم إحترام مبادئ الدستور والثوابت الوطنية وعدم العمل بالمواد والنصوص القانونية الصادرة عن الدستور، فهذا الأخير هو يمثل الإطار العام القانوني الذي يحدد مسار عمل الدولة، ولكن الدستور الجزائري خاضع دائما للتعديل وفق مقاس السلطة الحاكمة ولا يخضع تعديله وفق إرادة شعبية أو هيئة شعبية منتخبة، وهذا ما يؤدي إلى إفشال العملية الإصلاحية .
- إبقاء الممارسة السياسية محتكرة فقط على الأشخاص بمعنى شخصنة السلطة وعدم إسناد العمل السياسي لمؤسسات يحكمها قانون، مما يصعب على النظام القائم تأسيس دولة الحق والقانون والمؤسسات .
- عدم تحقيق مبدأ الفصل بين السلطات وانفرد السلطة التنفيذية بالحكم وفرض سيطرتها على باقي السلطات والامتثال لأوامرها والعمل وفق الإطار التي تحدده هذه السلطة.
- العمل بقانون الطوارئ وما يترتب عنه من كبح الحريات، كحق التظاهر والتضييق على حرية التعبير والرأي، مما يؤدي ذلك إلى خلق اللإستقرار السياسي

والأمني، وإن عملية الإصلاح السياسي تقتضي حالة من الإستقرار في ظل سيادة الشعب .

- عدم إستقلالية السلطة القضائية وإرتباطها بالسلطة الحاكمة، رغم النص على إستقلاليتها في دستور 1989 إلى غاية التعديل الدستوري 2016، إلا أن ذلك غير معمول به في الواقع، وهذا ما يزيد من تجبر السلطة الحاكمة وإستفحال ظاهرة الفساد والعنف السياسي، دون وجود هيئة تحد من هذه الممارسات السيئة.
- عدم إحترام مبدأ التداول السلمي على السلطة ومحاولة غلق المجال أمام القوى السياسية والمعارضة، والتي تؤدي إلى خلق الإختلال داخل السلطة، والقضاء على التنافس بين مختلف الفواعل على السلطة وبطرق سلمية، والسعي وراء الإنفراد وإحتكار السلطة من طرف جهة معينة فقط، ويتم ذلك باللجوء إلى التزوير إلى الإنتخابات لصالح فئة معينة، وإستخدام العنف للوصول إلى السلطة والمحافظة عليها.[1]
- تضييق النطاق للصحافة، التي من شأنها تفعيل الحراك الإجتماعي والسياسي داخل الدولة والتي قد تشكل تهديدا لمصالح النخبة الحاكمة وذلك من خلال إقامة برامج وحصص لتعبئة الشعبوية ضد النظام القائم، مما ينتج عن ذلك حراك إجتماعي يخلق حالة من الفوضى داخل المجتمع، وهنا يلجأ النظام القائم لكبح حرية الصحافة والإعلام وذلك من خلال تقديم برامج في إطار محددة من قبل النظام القائم .
- الجمود الذي تتصف به برامج الأحزاب السياسية، إضافة إلى ذلك هي برامج شكلية وتتصف بالملل، وتزايد إنتشار الأحزاب السياسية المناسبتية التي تنشط فقط وقت الإنتخابات، ويتجلى لنا أن هذه الأحزاب السياسية تسعى للوصول إلى السلطة فقط وليس خدمة مصالح المجتمع .

[1] بومدين طاشمة، المرجع السابق:ص 51.

- تدخل المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية وما يترتب عن ذلك العنف السياسي وتزايد الصراعات والخلافات بين الأطراف داخل النظام القائم .
- إستمرارية هيمنة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى، وتمتع الرئيس بصلاحيات واسعة، وهذا يتنافى مع مبدأ الفصل بين السلطات .
- هيمنة الحزب الواحد على السلطة، وعدم إتاحة الفرص أمام الأحزاب السياسية الأخرى للمشاركة السياسية في السلطة، وهذا مايعارض مبادئ الديمقراطية مثل التعددية الحزبية والمشاركاتية الفعلية ز
- وضع القيود على تنظيمات المجتمع المدني وذلك من خلال وضع صعوبات على إجراءات تكوين هذه الجمعيات والعمل على تقليص دورها في الحياة المدنية والسياسية ، وتنشط في الحدود التي يفرضها النظام القائم .
- تضييق السلطة وتقليصها وتحديدها في جهة من جهات الوطن، بمعنى أن كل من يتقلدون المناصب العليا في السلطة ولهم وزن في النظام السياسي تنتمون لنفس المنطقة في البلاد، وهذا ما يكرس مبدأ المركزية للسلطة، مما يؤدي ذلك إلى التهميش الإجتماعي والسياسي، وعدم إحترام الحقوق والحريات الأساسية لباقي مناطق الوطن بمعنى آخر عدم التوازن الجهوي وعدم تطبيق مبدأ اللامركزية.
- ضعف المعارضة الخاضعة لتوجهات السلطة الحاكمة وهذا راجع لعدم قيام هذه المعارضة على الإرادة الشعبية .

2). **المؤشرات الاقتصادية** : بالرغم من إمتلاك الجزائر للثروات الطبيعية الباطنية إلا أنها تعاني من تدني الإقتصاد الوطني وضعفه، وهذا راجع لإعتمادها على مصدر واحد الممثل في البترول، حيث شهدت الجزائر في السنوات الماضية إرتفاع لأسعار البترول، وعرفت وضع مالي مريح مما جعلها تضع برامج وخطط تنموية من شانها تحسين الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية والسياسية .

ولكن في سنة 2015 ومع مطلع سنة 2016 شهدت أسعار البترول إنخفاضا كبيرا الذي قدر ب20 دولار للبرميل الواحد، وهذا مايدخل الجزائر في أرمة إقتصادية كبيرة، وهذا راجع لإعتمادها على قطاع المحروقات دون القطاعات الأخرى، هذا الوضع يؤدي إلى إفتراض المؤشرات الإقتصادية التالية :

- نص قانون المالية 2016 على زيادة أسعار المواد الإستهلاكية كالبنزين والكهرباء لتغطية العجز الإقتصادي والمالي، ولجأت الدولة لهذا الحل لأنها وجدت نفسها غير قادرة على تطوير باقي القطاعات كالفلاحة والسياحة وغيرها من القطاعات التي يمكن الإعتماد عليها كبديل عن قطاع المحروقات والنهوض بالإقتصاد الوطني والخروج من هذه الأزمة .
- رفع الدعم عن بعض السلع الإستهلاكية، مما يؤدي ذلك إلى عجز أصحاب المداخيل المتوسطة والضعيفة من توفير وإقتناء هذه المواد بشكل مستمر، ونظرا لغلاء هذه المواد الإستهلاكية .
- العجز في الميزانية الحالية وزيت ثابت إلى حد ما أسعار، فإن الجزائر ستكون على الطريق الآن على ما يقرب من 159 مليار دولار، وفي غضون السنوات القليلة المقبلة. الحكومة الحالية وتشير التوقعات إلى أن هذه الاحتياطات قد ينخفض الى 121 مليار دولار في عام 2016.[1]
- ضعف القدرة الشرائية التي تؤدي إلى ظاهرة التضخم في المؤسسات الإنتاجية حيث تعجز عن تلبية حاجيات العمال، مما يجعلها تتخذ الإجراءات للقضاء على ظاهرة التضخم تتمثل في تخفيض أجور العمال أوتسريح بعض العمال، لتغطية ذلك العجز وهذا مايزيد من حدة البطالة.

[1]Lahcen Achy.The Price Of Stability in Algeria .(the carnegie papers. 2013).6 www.CarnegieEndowment.org/pubs

- إنتشار ظاهرة البطالة حيثإرتفعت نسبتها لسنة 2015 ب11,2 % حسب تقرير صندوق النقد الدولي، وأن فئة الشباب مابين 16-24 سنة فإن البطالة وصلت إلى 26,7% و الذين تفوق أعمارهم 26 سنة تقدر ب8%مما يؤدي ذلك إلى تدني الأوضاع الإجتماعية والإقتصادية، مما يؤدي إلى إقامة المظاهرات من قبل الشعب والمطالبة بتحسين الظروف المعيشة .[1]
- لجوء النظام السياسي القائم إلى شراء السلم الإجتماعي التي من شأنها إمتصاص غضب الشعب وذلك من خلال توفير مناصب الشغل المؤقت ومنح قروض لتشغيل الشباب .
- ضعف الإستثمارات الأجنبية وهذا راجع للوضع الإقتصادي في الجزائر وخوف أصحاب هذه الإستثمارات من الفشل وعدم تحقيق الأرباح وما يؤدي ذلك إلى الإنسحاب والإستثمار في دول أخرى أكثر ملائمة .
- الإعتماد على عائدات النفط دون الإستثمار في قطاعات أخرى، قد يؤدي بفشل خزينة الدولة مما يجعلها تلجأ إلى الإقتراض من البنوك الأجنبية، لتجاوز الأزمة الإقتصادية ومحاولة تغطية العجز المالي للدولة .
- إستفحال ظاهرة الفساد بشتى أنواعها وأشكالها، وبروز عدة قضايا الفساد كقضية "بنك الخليفة" وقضية السونطراك الأولى الثانية، التي تترتب عنها أثار سلبية على الإقتصاد الوطني، وهذا راجع لضعف ألية الرقابة المالية وقلة الإجراءات الردعية والعقابية، وتفشي الرشوة والمحسوبية الأمر الذي أدى إلى تزايد الإختلاسات في كافة القطاعات الخاصة منها والعامة .[2]

[1] الإذاعة الجزائرية، حصة الأخبار، إرتفاع نسبة البطالة في الجزائر إلى11,2 % في سبتمبر 2015، (11-01-2016) الموقع الإلكتروني: www.radioalgerie.dz/naws/ar

[2] بومدين طاشمة، المرجع السابق،ص50.

- بروز صراعات داخل السلطة بين الأطراف السياسية حول عائدات وإستثمارات النفط ومن يفوز بأكبر حصة من العائدات وترك الشعب يتخبط في المشاكل الإجتماعية ويتحمل مسؤولية أخطاء المسؤولين والنخب الحاكمة .
- مطالبة البنوك الأجنبية الجزائر بدفع أو تسديد الديون التي عليها وهنا تجد الجزائر نفسها أمام أزمة حادة، وكان من المفروض أن تتوقع السلطة حدوث مثل هذا الأمر إلا أن كانت منشغلة في ملفات الصراع حول تقسيم الأرباحوالمواقع والمناصب وسعي للدفاع عن مصالحها والإحتفاظ بها .

2). المؤشرات الإجتماعية والثقافية : ويمكن إستنتاجها إنطلاقا من المؤشرات الإقتصادية والسياسية وتتلخص فيما يلي :

- في ظل وجود نظام سياسي مستبد ومتسلط منفرد بالسلطة والمحتكرة من قبل فئة معينة، في مقابل ذلك شعب أو مجتمع صامت أمام تجبر هذا النظام الفاسد، تسعى هذه السلطة لخدمة شؤونها وذلك من خلال إستغلال نفوذها وقوتها التي منحها لها الشعب، والتصرف في المال العام لتسيير أمورها الخاصة، وذلك في ظل إنعدام هيئة تراقب وتحاسب تصرفات السلطة الحاكمة وهذا راجع لطبيعة تشكيل وتعديل الدستور، الذي يعدل هذا الأخير وفق مقاس النخبة الحاكمة وتوجهاتها .
- التعديل الدستوري الجديد الذي نص على إستقلالية القضاء المادة 138" السلطة القضائية مستقلة وتمارس في إطار قانون، وأن رئيس الجمهورية هو ضامن إستقلال السلطة القضائية" ولكن الواقع يثبت عكس ذلك، ويبرز ذلك في وجود صراعات داخل السلطة. وتزايد وتيرة الممارسات الفاسدة في ظل غياب القضاء وعجزه عن محاسبة ومراقبة أعمال النظام القائم.[1]

[1]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأول عام 1437 الموافق 7 مارس 2016،صدر في(الجريدة الرسمية)، العدد14، يتضمن المادة 138.

- كما نص الدستور الجديد أيضا على العمل على تحقيق التوازن الجهوي، ولكن شكليا فقط، فهو يكرس الجهوية وهذا ما يخلق التهميش الإجتماعي والسياسي والثقافي وزيادة إتساع الفجوة بين مختلف المناطق وذلك من خلال سعي السلطة لتحقيق الرفاهية وضمان الإحتياجات ومتطلبات مناطق التي ينتمي إليها أصحاب السلطة على حساب مناطق أخرى وهناك يظهر الفارق بين مختلف الجهات بوضوح.
- تقليص حجم المشاريع والإستثمارات بشتى المجالات والقطاعات مما يؤدي ذلك إلى تقليص مناصب الشغل وإرتفاع نسبة البطالة .
- تفاقم ظاهرة البطالة ما يترتب عنها زيادة مستوى الفقر مما يسبب ذلك في خروج الشعب والضغط على السلطة الحاكمة ومطالبتها بتحسين الأوضاع هنا يتخذ النظام السياسي سياسة شراء السلم الإجتماعي لإمتصاص غضب الشارع الجزائري والعمل على تلبية حاجياته.
- النظام السياسي قادر على تحقيق الإكتفاء الذاتي لجميع متطلبات الشعب وإن تحقق ذلك يؤدي بالرفاهية الإجتماعية للمجتمع مما يجعله على دراية تامة بحقوقه وواجباته يعني ذلك معرفته بكيفية المطالبة بحقوقه والإلتزام بالواجبات التي عليه والمشاركة في الحياة السياسية والتأثير فيها، وتصبح له القدرة على مساءلة ومحاسبة أصحاب السلطة لتحمل مسؤولية خدمة المجتمع، وإتخاذ قرارات وفق إرادة الشعب وليس وفق إرادة أصحاب السلطة وهذا كله يشكل مصدر تهديد لمصالحها ونفوذها، فيعمل النظام القائم على ترك الشعب دائما يعاني من نقائص وأزمات اجتماعية، ويقوم النظام السياسي بتغطية هذه النقائص حسب رغبته واستخدامها كأداة للسيطرة على المجتمع وجعله يمتثل لأوامر السلطة الحاكمة وإبعاد المواطن عن الحياة السياسية . وهذا من شأنه تقييد حرية تشكيل الجمعيات والأحزاب السياسية التي تمثل الشعب، وإن تم ذلك فإنها تنشط وفق الإطار الذي تحدده لها السلطة .

- إنتشار بعض الممارسات الفاسدة التي من شأنها تؤدي إلى إنهيار قيم ومبادئ المجتمع وهذا نتيجة البطالة وما ترتب عنها من زيادة الفقر والأمية وإنخفاض المستوى التعليمي والثقافي وسبب ذلك هو الوضع المتدني للبلاد وإهتمام الفرد الجزائري بالبحث عن العمل لتلبية حاجياته وعدم إهتمامه بالمستوى التعليمي وكذلك إنتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

المطلب الثالث : النموذج المركزي كآلية للإصلاح

يقوم هذا النموذج على إفتراض مفاده بقاء الوضع على حاله، ولا يوجد هناك أي تطور على الظاهرة موضوع الدراسة، وهذا يتطلب إستمرار نفس المتغيرات التي تتحكم في الوضع الحالي للظاهرة .[1]

ومن منطلق هذا النموذج نفترض تأرجح بين فشل ونجاح مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر ويقوم على أساس لجوء صانع القرار السياسي إلى القيام بإصلاحات شكلية دون الإهتمام بتحقيق إصلاح بتحقيق إصلاح فعلي، بإعتبار أن هذا الأسلوب لكسب الوقت والتخفيف من حدة الضغوط الداخلية والخارجية، أملا في زوالها مستقبلا، وقد يدفع هذا نموذج بعض الفواعل السياسية ذات المصلحة في بقاء الوضع الحالي على ماهو عليه، ويعتبر هذا نموذج الأقرب الذي يمثل الواقع السياسي الجزائري.

وفي الإطار تمثل المؤشرات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية للنموذج الأول عوامل لنجاح المسار الإصلاحي، وذلك في ظل الإهتمام بها والإعتماد عليها وتدعيمها والعمل بها شكلا ومضمونا . وبالنسبة للمؤشرات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية للنموذج الثاني تمثل عوامل فشل عملية الإصلاح السياسي. ويقوم هذا نموذج على مجموعة من المؤشرات التي يمكن إجمالها في ما يلي :

[1] مبروك ساحلي،المرجع السابق.

- كثرة التعديلات الدستورية هذا راجع لضعف وإنعدام شرعية الدستور، ولكن غير معمول بها على أرض الواقع، فهذه التعديلات هي من صنع أصحاب السلطة، يعدلون الدستور وفق ما يخدم مصالحهم .
- توسيع صلاحيات الرئيس، وهذا ما يضعف المعارضة السياسية لإشغالها في كيفية الوصول إلى سدة الحكم، وهيمنة السلطة التنفيذية وهذا ما يتميز به النظام السياسي الجزائري وباقي الأنظمة العربية، بالرغم من وجود تعديلات حول تعديلات حول تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات إلا أن ذلك لم يطبق على أرض الواقع .
- كما نص الدستور الجديد على استقلالية القضاء إلا أن الواقع يعكس ذلك، فالمؤسسة القضائية مازالت خاضعة لتوجه السلطة التنفيذية ومثالا على ذلك عودة صاحب قضية سونطراك دون أن يعاقب أو يحاسب وعيرها من القضايا التي تقف السلطة عاجزة عن التعامل معها، أو إيجاد حلول لها، وتعجز عن فتح تحقيقات حول ملفات الصراع بين الأطراف داخل السلطة .
- المعارضة السياسية في الجزائر تعتبر من وجهة نظر السلطة الحاكمة طبعا هي مصدر إزعاج لاستقرارها وتشكل عبئا عليها، ولكن الدور الحقيقي للمعارضة هو خلق التوازن في المجال السياسي، ومن أبرز التحديات التي تواجهها المعارضة السياسية ممارسة السياسة دون برنامج سياسي حقيقي، فقدانها للدعم الشعبي، بمعنى آخر تنظيم غير بناء وافتقارها لمبادئ الديمقراطية .[1]
- إعتماد الجزائر على البترول كمصدر وحيد للإقتصاد الوطني وعدم البحث عن مصادر أخرى بديلة لتمويل استثماراتها في مختلف الميادين، ما يؤدي ذلك إلـى تدني الأوضـاع الداخلية .

[1] جمال منصر، المرجع السابق،ص14.

- استفحال ظاهرة البطالة الناتجة عن تقليص فرص العمل راجع للأزمة الإقتصادية التي تمر بها البلاد . وتزايد نسبة الفقر حيث قدر عدد الفقراء لسنة 2014 ب8 ملايين وسنة 2015 تقدر ب9ملايين فقير مقابل ذلك 193 ألف عائلة فقيرة، [1]وهذا راجع لظاهرة البطالة التي إرتفعت ب 11,2% مما يؤدي ذلك إلى ضعف القدرة الشرائية لدى أصحاب الدخل المحدود. والتهرب المدرسي والتوجه إلى الحياة العملية لمساعدة أسرهم في تلبية حاجياتهم، مما أيؤدي ذلك إلى تدني المستوى التعليمي لدى الشباب الجزائري وبالتالي يصعب عليه الحصول على الشغل .
- تزايد الإحتجاجات والمظاهرات والمطالبة بتحسين الأوضاع مما يخلق حالة إستنفار في أواسط المجتمع ويزيد من مخاوف السلطة الحاكمة على مصالحها .

خلاصة الفصل الرابع : يمكن استخلاص النقاط التالية :

- لقد تعددت ردود الأفعال ومواقف مختلف التيارات السياسية بين مؤيد ومعارض وآخر متحفظ حول طبيعة ومضمون والإصلاحات السياسية وأهدافها المرجوة، والتي تأثرت بدرجة كبيرة بالمتغيرات الدولية والإقليمية وكذلك الظروف الداخلية وفي ظل تلك الظروف بادرت السلطة السياسية بجملة من الإصلاحات والتعديلات الجزئية، وكنتيجة حتمية وطبيعية لما نتج عن هذه الإصلاحات السياسية من إنعكاسات على الحياة السياسية.
- إنعدام الرغبة لدى السلطة الحاكمة في إحداث تغير وإصلاح حقيقي يسعى لتحسين الظروف الإجتماعية والسياسية والإقتصادية والإرتقاء بالمجتمع .
- لا يمكن تحقيق إصلاح سياسي حقيقي في ظل وجود تحديات وعوائق تعيق مسار الإصلاحات السياسية، فالجزائر تعاني من ضعف ونقائص على مستوى المؤسساتي والعملي وتتصف هذه المؤسسات بالتعقيد والغموض .

[1] ياسين بو دهان،" التقشف يفاقم معاناة فقراء الجزائر"، www. Aljazeeira net/portal.

- لنجاح الإصلاح السياسي وجب توفر مجموعة من الشروط ولعل مبدأ الفصل بين السلطات وفتح المجال أمام المواطن وإشراكه في عملية صنع القرار المناسب لتوجهاته، وذلك من خلال تكوين جمعيات مستقلة عن السلطة الحاكمة وعن برنامجها تمثل انشغالات الشعب وتطلعاته.
- تطرقت الدراسة أيضا لمستقبل مسار الإصلاحات السياسية في الجزائر حيث اعتمدت على تقنية نموذج حيث تضمنت ثلاث اتجاهات تشمل مجموعة من المتغيرات واحتمالات لدراسة تطور مسار الإصلاحات السياسية.

الخاتمة

خاتمـــة:

إن الأزمة التي عرفها النظام السياسي الجزائري بسبب توقيف المسار الانتخابي وتدخل الجيش في الحياة السياسية أدت به الى البحث عن الطرق التي تكفل للعودة العمل بالدستور والقانون كحل للأزمة السياسية من خلال احداث تغيرات على المؤسسات النيابية .غير أن الواقع يؤكد ان هده التغيرات خاصة في السلطة التشريعية قد تضمنت الجانب الشكلي وليس المضمون، هذا ما جعل النظام الانتخابي في خدمة النظام السياسي .

إن عملية الإصلاح المؤسساتي هي عملية طويلة المدى تتقاطع مع الأزمات تأخذ في كل مرة شكلا من أشكال المراجعة التأسيسية الهدف منها إقامة نظام مؤسساتي مستقر وكامل .

ويبدو أن هنالك علاقة متناقضة بين عدم الاستقرار الدستوري في التجربة الجزائرية وبين الاستمرار والتطوير السياسي للمؤسسات السياسية الجزائرية

إن حالة عدم الاستقرار في الجزائر كثيرة ومتعددة. فالتناقض الحاصل بين القواعد الدستورية والممارسة السياسية وكدا السمات السلبية البارزة التي لازمت كل المحطات الانتخابية كانت مجملة تعمل على عرقلة بناء الدولة الحديثة.

ومحاولة السلطة من بناء لمواجهة الاوضاع الداخلية وكسب ثقة المواطن واقناعه من خلال اجراء انتخابات حرة ونزيهة وكذا مواجهة الضغوط الخارجية التي تكاثفت وتيرتها في نهاية التسعينيات من القرن الماضي بسبب الاوضاع الامنية المتردية.

ويرجع احد أهم الاسباب في اهتراء واهتزاز الثقة لدى المواطن في فعالية مؤسسات الدولة وأدائها ،وعدم قدرتها على التأقلم مع الوضعية الناتجة عن التجديد في

هياكلها جراء التحولات الداخلية والخارجية،كما انها تفتقد الى فعاليتها ومبررات قوتها والتي تستمد غالبا من القاعدة الشعبية أي اشراك المواطنين في اتخاذ القرارات ورسم السياسات عن طريق التمثيل الانتخابي.

وما يلاحظ في هذه الفترة 1999الى2004ضعف النشاط البرلماني الذي فقد وظيفته كصمام أمان تلجأ اليه المعارضة والتشكيلات الحزبية الممثلة للهيئة الناخبة لطرح انشغالاتها ومشاكلها فقد تم افراغه من محتواه ودوره المنوط به فتحول الى منبر للخطابة وأن تأثيره على الحكومة أصبح تأثيرا محدودا ان لم نقل معدوما.

ان انسداد المؤسسات السياسية وعلى رأسها مؤسسة البرلمان يفتح الباب لظهور اضطرابات سياسية واجتماعية.

من كل ما تقدم تبين لنا وبوضوح، أن الانتخابات وحدها لا يمكنها توفير الحكم الصالح والتصدي للفساد، فهي عبارة عن آلية من آليات الإصلاح المؤسساتي.ونظرا للأهمية المتزايدة التي تكتسيها باعتبارها الوسيلة الأساسية للتداول على السلطة، كان لابد أن تعبر عن آراء تطلعات هيئة الناخبين.

فمن مظاهر التحول في التجربة الانتخابية الجزائرية هو الإصلاحات السياسية والدستورية التي أقرها كل من دستوري1989 و 1996 كفصل السلطات وإحلال الشرعية الدستورية بدل الشرعية الثورية، وظهور قوى سياسية وحزبية تطالب بالتغيير في طبيعة النظام السياسي. فدراسة العملية الانتخابية في الجزائر أثبتت وأكدت في الكثير من الأحيان أن هذه العملية لا يزال يشوبها الكثير من الصعوبات حول إدارتها و شفافيتها، كون العملية الانتخابية لا تتوقف عند إصدار القوانين المنظمة لها.

فالحديث عن الإصلاح المؤسساتي لا يمكن أن يكون في ظل غياب انتخابات شفافة ونزيهة تتأثر بفواعل النظام السياسي.

فالتجربة الانتخابية في الجزائر على الرغم من بساطتها تخللها الكثير من الانعكاسات السلبية، فالتحول الذي عرفته مؤسسات النظام السياسي الجزائري بعد دستور 1989 أحدث تحولا هاما على مستوى النظام الانتخابي الذي تأكد لمرات عديدة أنه في خدمة النظام السياسي.

ولهذا أصبح مطلب إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة مطلبا داخليا ودوليا، لما تمثله من أبرز عوامل الاستقرار السياسي والمؤسساتي.

فالعنف السياسي الذي شهدته الجزائر كان مرده إلى توقيف العملية الانتخابية بطريقة فجائية، مما أثر بشكل سلبي على جميع المؤسسات وقلل من قوتها وفعاليتها.

فعملية إصلاح المؤسسات تقتضي وجود أحزاب ذات تأثير إيجابي ووجود قاعدة اجتماعية، والتخلي عن الحسابات الضيقة بين الأحزاب، أو في داخل الأحزاب نفسها، فالخيار الوحيد أمام دعاة الإصلاح هو تكوين حركة اجتماعية تضم مؤسسات المجتمع المدني بكل أطيافه.

فتعتبر البرامج التنموية والتحول والإصلاح الهيكلي، وانتشار الفساد في الجزائر مرده حسب الدراسات إلى تعطيل المؤسسات التي تفتقد إلى الوضوح والمساءلة والشفافية والنزاهة.

ويبقى المعيار الفاصل بين الانتخابات النزيهة والانتخابات الصورية (الشكلية) هو ضرورة احترام جميع أطراف العملية الانتخابية، فالاحترام الحقيقي للإرادة الشعبية هو الكفيل الوحيد لاستعادة الدولة هيبتها والمؤسسات مصداقيتها والمواطن ثقته في من يمثله.

ولسد الثغرات في العملية الانتخابية يجب تفعيل دور المجلس الدستوري في السهر على صحة عمليات الاستفتاء وانتخابات رئيس الجمهورية والانتخابات

التشريعية، والنظر في الطعون، وهذا ما يجسد الرقابة السياسية، ويتطلب توسيع صلاحيته وتدعيم استقلاليته، إذ كان من الثابت انه ليس هناك نظام انتخابي مفضل لكون لكل نظام انتخابي مزايا وعيوب، وعليه فان كل دولة تختار النمط الأنسب لظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتتجلى إفرازات النظام الانتخابي في تراجع البرلمان عن وظائفه الأصلية من الدور التشريعي والدور الرقابي، وفي دور المجالس المنتخبة في التسيير المحلي والتكفل بانشغالات المواطنين.

أن تغيير أنماط الانتخابات يؤدي إلى عدة نتائج كون أن أنماط الانتخابات ذاتها هي نتاج الأنظمة السياسية و ليس العكس، وتستعمل أنماط الانتخابات من الأحزاب السياسية لتحقيق مصالحها الانتخابية، كما أن اختيار نمط انتخابي هو في الغالب نتيجة وفاق بين القوة السياسية الفاعلة، ثم أن التغيير في نمط الانتخابات يتم اللجوء إليه في الغالب لحل الأزمات السياسية .

ضرورة إعادة النظر في نظام الحصص بسب سوء تطبيق هذا النظام، وتطبيق تدرجي ليلاءم الكفاءة الفردية الموجودة وبيئتنا الاجتماعية، عدم ملائمة نظام الاقتراع النسبي الذي يعتمد القوائم المغلقة، ولاسيما في ظل المصلحة الحزبية الضيقة، أدى النظام الانتخابي عبر التجربة الانتخابية في التأثير على تواجد وتمثيل الأحزاب السياسية في الجزائر، لأن العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية تأثير على هندسة النظام الانتخابي.

أكدت التجربة الانتخابية في الجزائر أن ضعف الهيئات المنتخبة في الدور المنوط بها وفي المقابل هيمنة الهيئة التنفيذية على مهامها، كما أثبتت الممارسة السياسية في الجزائر ضعف الأداء الحزبي، وذلك انعكس على المجالس المنتخبة،

وتغليب المصالح الحزبية الضيقة على المصلحة العامة، وعليه فلابد من تجسيد الديمقراطية بإقامة مؤسسات منتخبة وفق قواعد الديمقراطية.

البحث عن آلية انعكاس أصوات الناخبين على سياسة الحكومات، فهم لا يشعرون بان أصواتهم لها تأثير على تركيبة المجالس المنتخبة، واستخدم النظام الانتخابي لمعالجة الانقسامات الاجتماعية، بغض النظر عن الاختلافات الإيديولوجية.

أن النظام الانتخابي في الجزائر ما هو إلا آلية لتجديد وتأكيد استمرارية النخبة الحاكمة، وذلك بالنظر لغياب الاستقرار باعتبار أن تعديل النظام الانتخابي يتميز بالطابع المناسباتي الهادف إلى تحقيق أهداف على مقاس الانتخابات المزمع إ جراؤها.

-أن الهيئات المشكلة للإدارة الانتخابية في الجزائر لا زالت تحتاج إلى المزيد من

الضمانات لتحقيق منطق الحياد في إدارة العملية الانتخابية، وذلك بالنظر للتدخل الحكومي الواضح في تسيير وإدارة العملية الانتخابية سواء من حيث تعيين أعضاء الإدارة الانتخابية، أو من حيث الصلاحيات الممنوحة لأعضاء الجهاز التنفيذي.

- لا زالت المراحل التأسيسية والتنظيمية للعملية الانتخابية تحتاج إلى أسس واضحة تسهل على الناخب والمترشحين، وكذا الهيئات الرقابية من القيام بدورها الرئيسي وهو ضمان مصداقية العملية الانتخابية.

الملاحق

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

PRESIDENCE DE LA REPUBLIQUE

COMITE DE LA REFORME
DES STRUCTURES ET DES MISSIONS DE L'ETAT

RAPPORT GENERAL
DU COMITE DE LA REFORME
DES STRUCTURES ET DES MISSIONS DE L'ETAT

Juillet 2001

PRESIDENCE DE LA REPUBLIQUE

Comité de la Réforme
des Structures et des Missions de l'Etat

Le Président,

Monsieur le Président de la République

Monsieur le Président,

J'ai l'honneur de vous remettre le Rapport général que le Comité de la Réforme des Structures et des Missions de l'Etat a élaboré conformément au mandat qu'il a reçu. Ce rapport présente, au terme d'un travail approfondi d'étude et d'analyse, de débats, d'auditions et de consultations élargies, un état des lieux, un diagnostic et une évaluation objective de la situation actuelle sur la base de laquelle un ensemble de réformes est proposé. Pour chacun des projets soumis à votre appréciation, le Comité justifie les mesures qu'il propose, développe les motivations qui ont déterminé ses choix, met en évidence les conséquences politiques, économiques, sociales, juridiques ou institutionnelles des réformes envisagées et détermine les conditions dans lesquelles elles pourraient être mises en œuvre.

Le Rapport général qui vous est destiné est accompagné d'une série de documents annexes comportant, notamment, pour chacun des secteurs considérés des notes techniques sur la nature et la portée des propositions qui vous sont soumises et pour chaque grand chantier, un catalogue de mesures concrètes susceptibles d'être retenues dans le cadre d'une stratégie de mise en œuvre des réformes envisagées ainsi qu'un ensemble de textes résultant des implications juridiques et institutionnelles des réformes proposées par le Comité.

Au terme de nos travaux, je peux témoigner que les membres du Comité, conscients de l'ampleur de la tâche et de l'importance des enjeux ont apporté, dans l'accomplissement de leur mission, une contribution à la mesure des obligations qui leur incombaient.

Pour ma part, j'ai été très honoré de présider le Comité de la Réforme des Structures et des Missions de l'Etat et particulièrement sensible à la confiance que vous avez bien voulu me témoigner en me confiant cette éminente responsabilité.

Je vous prie d'agréer, Monsieur le Président, l'expression de ma très haute considération.

Missoum SBIH
Président du Comité de la Réforme
des Structures et des Missions de l'Etat

RAPPORT GENERAL
DU COMITE DE LA REFORME
DES STRUCTURES ET DES MISSIONS DE L'ETAT

INTRODUCTION GENERALE

PREMIERE PARTIE
LA PROBLEMATIQUE DE LA REFORME DE L'ETAT

TITRE I
ETAT DES LIEUX, DIAGNOSTIC ET EVALUATION

CHAPITRE I : Evolution de la conception de l'Etat

SECTION I. *De la rétrospective autour du concept de l'Etat: naissance et fin de «l'Etat-parti»*

SECTION II. *De la perspective du renouveau de l'Etat au service des citoyens et de la République*

CHAPITRE II : L'évolution et l'évaluation de l'organisation et du fonctionnement des pouvoirs publics

SECTION I. *De l'évolution de l'organisation des pouvoirs publics*

SECTION II. *De l'évaluation de l'organisation et du fonctionnement des pouvoirs publics.*

CHAPITRE III : L'exercice des missions et responsabilités de l'Etat

SECTION I. *Dans les domaines de souveraineté*

SECTION II. *Dans les domaines économique, social et culturel*

CHAPITRE IV : Organisation et fonctionnement des structures de l'Etat

SECTION I. *Du partage inadéquat des pouvoirs et des missions*

SECTION II. *Des établissements publics : une autonomie contrariée et une gestion inefficiente des services publics*

SECTION III. *D'une fonction publique inadaptée*

SECTION IV. *De la faiblesse de la communication de l'Etat*

SECTION V. *D'un mode de gouvernance inefficace*

SECTION VI. *De la crise de l'Etat*

TITRE II
LA NOUVELLE CONCEPTION DE L'ETAT

CHAPITRE I : Le contexte général de la réforme de l'Etat

SECTION I. *Des données internes*

SECTION II. *Des données externes*

CHAPITRE II : La philosophie et les objectifs de la réforme de l'Etat

SECTION I. *De l'Etat de droit garant des droits et libertés des citoyens*

SECTION II. *De l'Etat au service de la société.*

SECTION III. *De l'Etat fort, efficace et moderne*

SECTION IV. *De l'Etat garant de la cohésion sociale et de la solidarité nationale*

SECTION V. *De l'Etat à la hauteur des enjeux et des implications de la mondialisation*

CHAPITRE III : Le nouveau rôle et les missions de l'Etat

SECTION I. *Du redéploiement du rôle de l'Etat autour des missions de puissance publique et de service public*

SECTION II. *Du rôle de l'Etat dans la consolidation de la démocratie pluraliste.*

SECTION III. *Du rôle de l'Etat dans la sphère économique et sociale.*

TITRE III
LES GRANDS AXES DE LA REFORME DE L'ETAT ET LES CONDITIONS DE MISE EN ŒUVRE

CHAPITRE I : Les grands axes de la réforme de l'Etat

CHAPITRE II : La stratégie de mise en oeuvre

SECTION I. *Des conditions d'adhésion et de soutien à la réforme*

SECTION II. *De la nécessité de la stratégie de communication*

SECTION III. *De la structure de pilotage et d'encadrement de la réforme*

LES GRANDS CHANTIERS DE LA REFORME DE L'ETAT

TITRE I
L'ADMINISTRATION CENTRALE
RECENTRAGE, STABILITE, COHERENCE ET CONTINUITE

CHAPITRE I : Le recentrage des missions des administrations centrales

SECTION I. De l'évolution des missions des administrations centrales

SECTION II. Des fonctions stratégiques des administrations centrales

SECTION III. Du redéploiement des missions des administrations centrales

CHAPITRE II : La stabilisation des administrations centrales

SECTION I. De la cohérence de la structure gouvernementale

SECTION II. Des organes et structures des administrations centrales

CHAPITRE III : La cohérence de l'action gouvernementale

SECTION I. De l'organisation du travail gouvernemental

SECTION II. De la coordination interministérielle

CHAPITRE IV : La continuité de l'action de l'Etat

SECTION I. Du dispositif de gestion des situations d'exception et d'urgence

SECTION II. Des situations d'exception institutionnelle

SECTION III. Des situations de sinistres naturels ou technologiques

TITRE II
LES COLLECTIVITES TERRITORIALES ET L'ADMINISTRATION LOCALE
DECENTRALISATION ET DECONCENTRATION AU SERVICE DE LA DEMOCRATIE LOCALE

CHAPITRE I : Le nouveau cadre directeur de la réforme de l'administration locale et des collectivités territoriales

SECTION I. Des options stratégiques de la réforme de l'organisation et de l'administration du territoire : la décentralisation et la déconcentration

SECTION II. Du cadre et des conditions de mise en oeuvre de la réforme

SECTION III. De l'adaptation des délimitations territoriales des wilayas et des communes et des conditions de leur mise en œuvre

CHAPITRE II : L'affermissement du rôle et de la place des collectivités territoriales

SECTION I. De la commune
SECTION II. De la wilaya
SECTION III. Des régimes particuliers

CHAPITRE III : L'organisation et le fonctionnement des circonscriptions déconcentrées de l'Etat

SECTION I. Des missions déconcentrées
SECTION II. De l'organisation des structures déconcentrées

TITRE III
LES ETABLISSEMENTS PUBLICS
FACTEURS DE MODERNISATION DU SERVICE PUBLIC

CHAPITRE I : Le service public

SECTION I. De la définition et de l'évolution du concept du service public
SECTION II. Des insuffisances et des dysfonctionnements du service public
SECTION II. De la nouvelle conception du service public

CHAPITRE II : Les établissements publics et les autres modes de gestion du service public- Etat des lieux et Evaluation

SECTION I. Des établissements publics
SECTION II. Des autres modes de gestion du service public

CHAPITRE III : Les réformes des établissements publics et des organismes gérant un service public

SECTION I. De l'adaptation du cadre juridique
SECTION II. Des règles de gestion performantes
SECTION III. Des nouvelles articulations
SECTION IV : De nouveaux modes de gestion du service public

CHAPITRE IV : Les implications institutionnelles, juridiques et sociales

SECTION I. Des implications institutionnelles
SECTION II. Des implications juridiques
SECTION III. Des implications socioprofessionnelles

LA CONSULTATION, LA REGULATION ET LE CONTROLE DES INSTRUMENTS NOVATEURS DE LA GESTION PUBLIQUE

CHAPITRE I : La consultation

SECTION I. *De la problématique d'ensemble*
SECTION II. *De l'état des lieux et enseignements du diagnostic*
SECTION III. *Des propositions de réformes*

CHAPITRE II : La régulation

SECTION I. *De l'état des lieux et de l'évaluation*
SECTION II. *Des propositions de réformes dans le domaine de la régulation*
SECTION III. *De l'action de l'Etat par les finances publiques*

CHAPITRE III : Le contrôle

SECTION I. *De l'architecture actuelle du contrôle*
SECTION II. *De la nouvelle architecture du contrôle*

TITRE V
LES AGENTS DE L'ETAT
UNE NOUVELLE POLITIQUE DES RESSOURCES HUMAINES

CHAPITRE I : Etat des lieux, diagnostic, évaluation

SECTION I. *De l'évolution du cadre général de la fonction publique*
SECTION II. *D'une conception statutaire altérée, devenue inopérante*

CHAPITRE II : La réforme de la fonction publique

SECTION I. *Des fondements d'une politique de fonction publique*
SECTION II. *De la nouvelle politique de fonction publique*
SECTION III. *Du système de formation au service de la professionnalisation*
SECTION IV. *De la modernisation de la gestion des ressources humaines*
SECTION V. *D'un encadrement supérieur en adéquation avec les défis de l'Etat*

CHAPITRE III : Les instruments de mise en œuvre

SECTION I. *Du système institutionnel de formation*
SECTION II. *Des organes de la fonction publique*

TITRE VI

LE CITOYEN

FINALITE DE LA REFORME DE L'ETAT

CHAPITRE I : Les causes de la crise de confiance entre le citoyen et l'Etat

SECTION I. *De la conception des droits et libertés*

SECTION II. *De la faiblesse du droit et du statut de la norme*

SECTION III. *De l'incapacité de l'Etat à répondre aux attentes des citoyens*

CHAPITRE II : Les fondements d'une politique des rapports Etat-citoyen

SECTION I. *De la nouvelle conception des droits et libertés des citoyens*

SECTION II. *De la garantie de l'effectivité des droits et libertés*

SECTION III. *De l'émergence de la société civile plurielle*

CHAPITRE III : Les éléments d'une nouvelle politique des rapports administration-citoyen pour rétablir la confiance

SECTION I. *De la nouvelle culture du service public*

SECTION II. *De la charte régissant les rapports entre l'administration et les citoyens*

CHAPITRE IV : Les instruments de mise en œuvre d'une nouvelle politique des rapports Etat-citoyen

SECTION I. *Des textes juridiques effectifs et accessibles*

SECTION II. *De l'organe permanent d'observation, d'analyse, d'évaluation et d'intervention dans les relations entre l'administration et les citoyens*

SECTION III. *Des technologies modernes de l'information et de la communication au service du citoyen*

SECTION IV. *Des édifices publics plus adaptés aux besoins du service public.*

CONCLUSION GENERALE

ANNEXE GENERALE

ANNEXES : TEXTES ET DOCUMENTS.

La réforme de l'Etat renvoie à l'évolution de la société, à son mode de gouvernance et à son organisation institutionnelle et administrative. Elle emprunte fortement à l'histoire de nos institutions, comme elle est interpellée par tous les enjeux et les courants qui traversent et agitent la société.

Depuis la restauration de l'Etat en 1962, la question de sa nature et de son organisation a accompagné toute l'évolution de la formation sociale et économique. Aujourd'hui, elle est au centre d'une dynamique de transition qui a changé de sens et de nature. En effet, ce fut d'abord celle d'une transition au socialisme se développant par la prééminence de l'Etat sur la société. C'est maintenant celle d'une dynamique de reflux où « l'Etat facteur de modernité, ne peut rester sans changer alors que tout change autour de lui ».

Comme l'a souligné le Président de la République, lors de l'installation solennelle du Comité de la Réforme des Structures et des Missions de l'Etat, «la société algérienne a évolué. Les aspirations de l'Algérien ne sont plus les mêmes et ses attentes légitimes sont plus exigeantes. D'autre part, les progrès scientifiques, techniques et technologiques, ainsi que le mouvement général des idées à travers le monde ont sensiblement modifié notre environnement international ».

La nécessaire adaptation de l'Etat à ces nouvelles exigences renvoie dès lors à une stratégie de changement puisant ses valeurs dans les grands principes qui ont jusqu'ici fondé l'Etat national, et tirant sa pertinence des causes et des conséquences de "la crise nationale que notre pays a tragiquement vécue cette dernière décennie et qui est, avant tout, en dépit de son caractère multidimensionnel, une crise de l'Etat. Un Etat ébranlé dans ses fondements, déséquilibré, affaibli, menacé d'un effondrement programmé, totalement disqualifié aux yeux des citoyens et discrédité au niveau international, était devenu incapable d'assumer ses missions les plus élémentaires".

Ce constat met ainsi en relief la nature et la profondeur de la crise et indique, par là-même, les voies de la reconstruction de l'Etat.

Au demeurant, l'ensemble des Algériennes et des Algériens dans la diversité de leurs conditions sociales, de leurs préoccupations et de leurs opinions, partagent aujourd'hui la même conviction : l'Etat doit changer.

La réforme de l'Etat, qui s'impose donc de façon impérieuse, passe nécessairement, comme l'indique la lettre de mission, par une " évaluation de tous les aspects relatifs aux fondements, à l'organisation et au fonctionnement de l'Etat au regard de la pratique institutionnelle depuis l'indépendance ".

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

أولا- باللغة العربية:

1-الكتب:

1. إبراهيم خضر لطيفة ، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم ، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة ، 2006.

2. إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري – تحليل النظام الدستوري المصري ،(الإسكندرية : منشأة المعارف،2000).

3. ابن منظور ، جمال محمد بن مكرم الأنصاري ، لسان العرب ، مصر : الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ج 2، ب س ن .

4. أحمد بنيني ، "الإشراف القضائي على الانتخابات النيابية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، ع 8 جانفي 2013.

5. أحمد ثابت، "الاصلاح السياسي في العالم الثالث " في علي الدين هلال و محمود اسماعيل (محررين) ،اتجاهات حديثة في علم السياسة ،(القاهرة ، المجلس الأعلى للجامعات 1999).

6. أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، (الاسكندرية، الدار الجامعية، 2003).

7. إدريس بوكرا : التطور الدستوري و حالات الأزمة في الجزائر ، مجلة الفكر البرلماني، العدد 7(ديسمبر 2004) .

8. أريك س، بيورنلوند، ما وراء الانتخابات الحرة والنزهة، مراقبة الانتخابات وبناء الديمقراطية، ترجمة نادية خيري، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية)، 2013.

9. اسماعيل صبري مقلد ومحمد محمود ربيع، موسوعة العلوم السياسية، الكويت: جامعة الكويت، 1994.

10. أمين عواد المشاقبة ، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الراشد،(الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع 2012).

11. أو صديق فوزي ، الوافي في شرح القانون الدستوري ، ج3،(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1994).

12. براهمي عبد الحميد ، العدالة الإجتماعية والتنمية في الإقتصاد الإسلامي،(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،1997).

13. بسيوني عبد الغني عبد الله، أنظمة الانتخابات في مصر العالم ، (الإسكندرية : منشأة دار المعرف ،1990.

14. بسيوني عبد الله عبد الغني ، النظم السياسية–دراسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة في الفكر الإسلامي والفكر الأوروبي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

15. بعلبكي منير ، قاموس المورد، (بيروت : دار العلم للملايين،2004) .

16. بلال خلف السكانة ، الفساد الإداري ،(عمان :دار وائل للنشر والتوزيع، 2011.

17. بلحاج صالح ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، ديوان المطبوعات الجامعية، فيفري 2010.

18. بلقزيز عبد الإله ، في الإصلاح السياسي والديمقراطية ،(لبنان : الشركة العالمية للكتاب، 2007).

19. بلقزيز عبد الله ، أسئلة الفكر العربي المعاصر، (دار الطباعة مطبعة النجاح الأيوبية، 1998).

20. بن خرف الله الطاهر ، النخبة الحاكمة في الجزائر 1962 – 1989 بين التصور الايديولوجي بالممارسة السياسية (الجزائر: دار هومة، 2007) .

21. بن شيخ عصام ،"مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر: مبادرة تاريخية للتغيير أم إستمرار إحتكار السلطة للصواب، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2011).

22. بوالشعير سعيد ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، (الجزائر : المطبوعات .ب.س. ن.الجامعية) .

23. بوحنية قوي وآخرون ، الانتخابات والتحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة . عمان : دار الراية للنشر والتوزيع ، 2011 .

24. بوحوش عمار ، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 2002.

25. بورقعة لخضر ، مذكرات ، شاهد على اغتيال الثورة ، الطبعة 2، (الجزائر: دار الحكمة 2000) .

26. بوضياف عمار ، شرح قانون البلدية، (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012).

27. بيير لاكوم، الفساد، تر، سوزان كليل القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب، 2009.

28. تاجي عبد النور ، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية ، (مديرية النشر ، جامعة قالمة 2006).

29. الجابري محمد عابد ، إشكاليات الفكر العربي المعاصر،(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1990).

30. جابي ناصر ، "مأزق الانتقال السياسي في الجزائر ثلاثة أجيال وسيناريوان"، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، الدوحة، فبراير 2012.

31. جابي ناصر ، لماذا تأخر الربيع الجزائري(الجزائر: منشورات الشهاب، 2012).

32. جبريال ألموند ، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر ، نظرة عالمية ، ترجمة عبد الله (عمان ، الدار الأهلية للنشر والتوزيع ،ب ،س ، ن).

33. جيمس أندرسون، مترجم، صنع السياسات العامة،(عمان : دار المسيرة، ط1 ، 1999).

34. حسين خليل، "عوامل الإصلاح والتغيير في الوطن العربي،" موقع الدراسات والأبحاث الاستراتيجي ، 18اكتوبر 2011.

35. الخطيب نعمان أحمد ، الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة الأردن، 1999.

36. خمش مجد الدين ، الدولة والتنمية في إطار العولمة : تحليل سيوسولوجي لأزمة التنمية العربية ودور الدولة في تجاوزها،(عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، 2004) .

37. خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية : دراسة حالة الجزائر،(بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية،2008).

38. الدوري عبد العزيز وآخرون، تعريف المشروع الحضاري وتجاربه وتطوره، (بيروت مركز الدراسات الوحدة العربية ،2001).

39. الرازي محمد بن أبي بكر ، مختار الصحاح ، (الكويت :دار الرسالة، 1983).

40. رباط أرمون ، الوسيط في القانون الدستوري، دار العلم للملايين، ط ح، بيروت، 1971.

41. روبرت آ. دال ، عن الديمقراطية ، تر . سعيد محمد الحسنية (بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر) ، ب س ن.

42. روبرت آ. دال ، عن الديمقراطية تر. أحمد أيمن الحمل ،(القاهرة ، الجمعية المصرية للنشر المعرفة والثقافة العالمية ،2000) .

43. روبرت، م، ماكيفر، تكوين الدولة، ت. حين صعب، دار العلم للملايين، بيروت، 1984،

44. زبيري محمد العربي ، تاريخ الجزائر المعاصر (1942 – 1992) الجزء الثاني(الجزائر: دار هومة، 2000).

45. سامي سالي ، أفاق الإصلاح السياسي في الوطن العربي (القاهرة ، مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان 2010).

46. الشرقاوي سعاد ، ناصف عبد الله ، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، (القاهرة : دار النهضة العربية ،ط.1994،2).

47. شريط الأمين ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الجزائرية (الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2002،).

48. شريط الأمين ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الجزائرية ، (الجزائر : ديوان المطبوعة الجامعية ، 1998،) .

49. شطناوي فيصل ، محاضرات في الديمقراطية، دار ومكتبة خامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ب.س.ن.

50. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي–المفاهيم، المناهج، الإقترابات،الأدوات،(الجزائر: دار هومة،2002).

51. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات). ط4, الجزائر:دار هومة، 2002.

52. الصاوي علي ، الإصلاح البرلماني، (مصر :مؤسسة كونراد أديناور الألمانية ، 2003).

53. عبد المؤمن عبد الوهاب، النظام الانتخابي في الجزائر، مقاربة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام الانتخابي الجزائري،(الجزائر: دار الألمعية للنشر والتوزيع، 2011).

54. العزاوي رائد ، أمريكا والإسلام والإرهاب، مصر: مكتبة مدبولي، سنة 2009.

55. الغالي كمال ، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الرياض، دمشق، 1981.

56. فرانسيس فوكوياما ، بناء الدولة ،ترجمة مجاب الامام (الرياض: مكتبة العبيكان 2007).

57. القرام ابتسام ، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري باللغتين العربية والفرنسية ، (الجزائر : قصر الكتاب 1998).

58. القرام هشام ، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، قصر الكتاب، البليدة، الجزائر، 1998.

59. قيرة إسماعيل وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، (بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2002).

60. كافي علي من المناضل السياسي إلى القائد العسكري (1946 – 1962)، (الجزائر دار القصبة للنشر 1999).

61. الكواري علي خليفة وآخرون، الخليج العربي والديمقراطية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002).

62. الكيالي عبد الوهاب ، الموسوعة السياسية ،(بيروت : الدار العربية للدراسات والنشر، 1974)،.

63. لعمامرة سعد بن البشير ، هواري بومدين الرئيس القائد، (البليدة: قصر الكتاب 1997).

64. مارسيل غوشيه ، الدين في الديمقراطية : ممارسة العلمنة ،تر، شفيق محسن (بيروت : المنظمة العربية للترجمة ،2007).

65. محفوظ محمد ، الإصلاح السياسي والوحدة الوطنية ،(المغرب: المركز الثقافي العربي،2004).

66. محمد فرغلي محمد علي ، نظم وإجراءات انتخاب أعضاء ومجالس محلية في ضوء القضاء والفقه دراسة أصلية تطبيقية في مصر ودول المغرب ،(القاهرة : دار النهضة العربية ، 1988).

67. محمد كاحل ليلة، النظم السياسية الدولة والحكومة، دار النهضة العربية للنشر، بيروت، 1995.

68. محمد نصر عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي،(فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي،1981).

69. مرسي جمال الدين ، الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية . الإسكندرية : الدار الجامعية ، 2003.

70. مصطفى كامل السيد ، صلاح سالم زرنوقة، الإصلاح السياسي في الوطن العربي:القاهرة ،مركز دراسات وبحوث الدول النامية بجامعة القاهرة ،2006.

71. المنوفي كمال ،مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة ،الكويت :وكالة المطبوعات ،1984.

72. موريس دوفرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الكبرى ، الأنظمة السياسية الكبرى، تر. جورج سعد (بيروت : المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع،1992).

73. ميتيكس هدى ، "الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث"، في على الدين هلال و محمود إسماعيل محمد، اتجاهات حديثة في علم السياسة، القاهرة: منشورات اللجنة العلمية للعلوم السياسية و الإدارة العامة، 1999.

74. هشماوي مصطفى ، جذور نوفمبر 1954 في الجزائر، (الجزائر: دار هومة 2000) .

75. هلال على الدين وآخرون،الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1973).

76. هلال علي الدين ، النظم السياسية العربية (قضايا الاستمرار والتغير). ط2, بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

77. هميسي مصطفى ، من بربروس إلى بوتفليقة كيف تحكم الجزائر ؟ (الجزائر : دار هومة للطباعة والنشر) السنة.

78. يوسف احمد وآخرون مستقبل التغيير في الوطن العربي ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ، (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية 2016).

2-الرسائل والمذكرات:

1. بوضياف محمد ، مستقبل النظام السياسي الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر، 2008-2009.

2. زرنوح ياسمينة ، "إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر: دراسة تقييمية" (مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 -2006).

3. زنيبع رابح ، النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع الإدارة والمالية، جامعة الجزائر 2002 – 2003 .

4. صغور عبد الرزاق ، بناء الدولة الحديثة في الجزائر ، دراسة تقييمية مركزة لنيل شهادة دكتوراه علوم سياسية ، جامعة الجزائر ، 2008 .

5. العبيدي صونيا ، واقع الممارسة الوطنية في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، دراسة ميدانية لبعض ولايات الشرق(الجزائر، بسكرة، باتنة، سكيكدة).رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع تخصص علم الاجتماع السياسي .جامعة بسكرة.

6. عماد مؤيد جاسم محمد المرسومي، أثر دراسة قوى التغيير في استشراف مستقبل الدولة القومية التنمية البشرية –نموذجا – أطروحة دكتوراه،(العراق: جامعة النهرين ، كلية العلوم السياسية 2006) .

7. مصطفى عبد ، " تأثير الفساد السياسي في التنمية المستدامة: حالة الجزائر1995-2006" (رسالة ماجستير، قسم العوم السياسية، جامعة باتنة،2007-2008).

8. منصوري عبد النور ، المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية جامعة الحج لخضر باتنة- 2009- 2010.

9. نجار لويزة ، النقد المؤسساتي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري، دراسة مقارنة "رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة قسنطينة، 20/04/2013.

3-المقالات:

1. بلحاج صالح، "إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 01 سبتمبر 2011.

2. بلعور مصطفى ، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999 -2007 ، استمرارية أو حل للأزمة" ، دفاتر السياسة والقانون ، عدد خاص ، أفريل 2011 .

3. بلغيث عبد الله : "تطور الانتخابات الرئاسية في الجزائر : المضامين السياسية والقانونية " ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد 10 ، العدد 02 ، سبتمبر 2019 .

4. بلكعيبات مراد، "دور الأحزاب السياسية في تفعيل الإصلاحات في الجزائر"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات،عدد2 (2014): ص 146-153، تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24:

5. بلية لحبيب، "نظام الكوتا النسائية في الجزائر : بين حجج المؤيدين انتقادات المتحفظين" مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 2 .

6. بولعراس فتحي ،" الإصلاحات السياسية في الجزائر بين إستراتيجيات البقاء ومنطق التغيير"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 35، 21-04-2012.

7. الخثلان صالح بن محمد ،"السياق الدولي للإصلاح السياسي في الوطن العربي " ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 19 ، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 2008.

8. زياني صالح ،الانفتاح السياسي يفي الجزائر ومعضلة بناء قدرات وآليات الممارسة الديمقراطية في الجزائر ، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص ،أفريل 2012 .

9. الشوبكي عمرو ، "الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي العدد 384، فيفري 2011.

10. صافي لؤي ،" نموذج التحديث الغربي: الخصوصية التاريخية وإشكالية التعميم ،" مجلة المستقبل العربي، (العدد 186 أوت1994).

11. عاشور طارق ،" الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011: تحليل للحالة الجزائرية، المجلة العربية للعلوم السياسية".العدد 37، شتاء 2013.

12. عبد العالي عبد القادر ، " الإصلاحات السياسية و نتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر"، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، الدوحة، قطر، ماي 2012.

13. عروس الزبير ، "مستقبل الإصلاح في الجزائر"، مستقبل التغيير في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية.

14. عقل زياد ، عسكرة الانتفاضة : الفشل الداخلي والتدخل الخارجي في الجماهيرية الليبية ، مجلة السياسة الدولية ،العدد 184 ،مصر،أفريل 2011 ، ص 71.

15. غليون برهان: "الخيارات العربية الراهنة في الانتقال إلى الديمقراطية"، المستقبل العربي، العدد، 289، مارس 2002.

16. لعجال محمد لمين ، أعمال دراسة مقارنة حول مبادرات التعديلات الدستورية في الدساتير الجزائرية 1989 -1996- 2008-2016-وأثرها على المسار الديمقراطي والحريات ، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 14 ، أكتوبر 2016 .

17. مباركية منير، " الانتخابات التشريعية في الجزائر (10 أيار /مايو 2012) : قراءة في التوقعات والنتائج والتداعيات " المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، أكتوبر 2012.

18. معمري مولود، لعروسي رابح ، "الهندسة الانتخابية الفعالة : مدخل حقيقي للتطور البرلماني، دفاتر السياسة والقانون، العدد:06. جانفي. 2012. ص 63.

4-النصوص القانونية:

1. الأمر الرئاسي رقم 12-01 المحدد للدوائر الانتخابية وعدد المقاعد الواجب شغلها في انتخاب البرلمان.

2. التعديل الدستوري 15 نوفمبر 2008 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 6 ، 16 نوفمبر 2008.

3. التعديل الدستوري 2008 لم يتم باستفتاء شعبي بل تم بموافقة البرلمان بغرفتيه أنظر التعديل الدستوري 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16 ، 16 نوفمبر 2008.

4. الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر 01-2012.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التعديل الدستوري 06 مارس 2016، الجريدة الرسمية، العدد 14-2016.

6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12-01-المتعلق بقانون الانتخابات المؤرخ في 12 جانفي 2012-الجريدة الرسمية، العدد 01-2012.

7. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963

8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76-1996.

9. قرارات المجلس الدستوري : رقم 15/14/12/ ق.م.د/04 -المؤرخ في 01 مارس 2004 يتضمن رفض ترشح لرئاسة الجمهورية .

10. القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن تعديل الدستور، الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008م.

11. قانون رقم 12-06 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 2، الصادرة بتاريخ 14 فيفري 2012.

12. قانون عضوي رقم 12 - 03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12يناير سنة 2012 يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، العدد الأول، الصادرة بتاريخ 14 جانفي 2013.

13. قانون عضوي رقم 12 - 04 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد 2، الصادرة بتاريخ 14 فيفري 2012.

5-الوثائق

1. رئاسة الجمهورية، التقرير العام لجنة إصلاح هياكل الدولة .

6- الملتقيات :

2. برقوق امحند ، الأيام الدراسية حول الهندسة الانتخابية والتنمية السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، فترة ما بين 19-20 ماي 2004

3. جويلي محمد :" ابتكار الديمقراطية : ملاحظات أولية حول مفهوم الهندسة الديمقراطية " ، الملتقى العلمي الدولي حول الديمقراطيات الصاعدة : عوامل التعثر وضرورة الإصلاح . جامعة ورقلة : قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية يومي 23 / 24 نوفمبر 2005 .

4. خليفة محمد ، "التنمية والحكم الراشد"، ورقة قدمت في ملتقى حول: إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة جيجل،2012.

5. خنيش محسن الهاشمي ، أزمة النسق الانتخابي الجزائري «الانتخابات التشريعية ماي 2012 نموذجا»، ملتقى وطني حول قانون الانتخابات واقع وآفاق، جامعة 08 ماي، قالمة، الجزائر، 04/03 مارس 2013.

6. عبد الكريم هشام ،" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات "،(ورقة قدمت في ملتقى حول : التنمية السياسية بالجزائر بين المضامين النظرية للمفهوم ومتطلبات التطبيق : قراءة سيوسياسية، جامعة الشلف، ص17-18 ديسمبر 2008).

7. عبيكشي عبد القادر سعيد وفرقاني فتيحة ،" المنظور الحضاري للتنمية السياسية: دراسة في تحيزات المفهوم"،(ورقة قدمت في الملتقى حول: "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر:واقع وتحديات"، جامعة الشلف،16-17ديسمبر 2008).

7-الجرائد

1. جريدة الخبر ، العدد 6717 بتاريخ 2012/05/17 .

2. جريدة الخبر، عدد، 245 الجمعة 30 ديسمبر 2011.

3. جريدة الشروق 2015/10/10 تصفح الموقع يوم 2015/10/10.

4. حوار رئيس الجمهورية لوكالة الأنباء الفرنسية، يومية الخبر، العدد 6922 ليوم 22 ديمسبر 2012.

5. خطاب رئيس الجمهورية الموجه للأمة بتاريخ 15 أفريل 2011، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

6. جريدة الشعب، عمار بوحوش، الإصلاحات السياسية في الجزائر، بتاريخ 1990/06/12.

8-المواقع الإلكترونية:

1. لكريني إدريس: نظام الكوتا وتمثيلية المرأة في البرلمان: مقاربة لنماذج عربية متوفر على موقع مركز القدس للدراسات السياسية (www.alqudscentr.org/arabic/pages.php).

2. الهيني عبد الرزاق: إستبدال القيم التقليدية بالقيم الحديثة. ،" الإتجاهات النظرية في دراسة التنمية الإجتماعية "، http.//kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/140355. ،تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

3. سامية خضر صالح،" المشاركة السياسية والديمقراطية إتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا"، http//www.kotob arabia.com.

4. سرتاح حياة، "نتائج انتخابات التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة تخالف كل التوقعات: الأحزاب تطلق الأفلان وتتحالف مع الأرندي"،انظر الموقع الإلكتروني:http://www.al-fadjr.com/ar/derniere/234703.html، تم التصفح يوم: 2014/04/04.

5. سليماني السعيد ، "حياد الإدارة كشرط لنزاهة العملية الانتخابية ."متحصل عليه من الموقع الإلكتروني slimaniessaid.com : .تاريخ زيارة الموقع: 2015/05/05.

6. بلعمري سميرة ،" صندوق النقد الدولي : إرتفاع نسبة البطالة وإستمرار العجز وعودة التضخم في الجزائر"، جريدة الشروق، بتاريخ : 6-10-2015 www.echoroukonline.com.

7. صحيفة الشعب اليومية، الموقع الالكتروني arabic.people.com.cn31662/6634164.h+ml تاريخ زيلرة الموقع 2018/10/17.

8. شارف عابد ، " جزائر: مرحلة انتقالية بأفق مسدود" ، 04 أكتوبر 2012، انظر الموقع الإلكتروني:
http://studies.aljazeera.net/reports/2012/10/201210495323799 .428.htm

9. آرام عبد الجليل ، " حول الإصلاح الدستوري "، على الموقع الالكتروني http ://www.rezgar.com/debat/show.art تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

10. بو القمح عبد الرزاق وآخرون، "التزوير"، ثقة تطارد الانتخابات، جريدة الشروق اليومي، الموقع الالكتروني *www.elchroukonline.com*، تاريخ تصفح الموقع: 2018/04/15.

11. الحمادي مال الله ، الانتخاب هل هو حق أم واجب وطني أم وظيفة، جريدة الوطن، 11 نوفمبر 2018 على الموقع الالكتروني: *www.elwatennwes.net* تاريخ زيارة الموقع: يوم 03/30/ 2017.

12. بالروين محمد ،من مفهوم الهندسة السياسية،تمالإطلاع عليه في 2013/06/01. على الرابط:[1]www.mohamedbenraween.blogspot.com

13. زين الدين محمد ، " التمثيليةالسياسية النسوية بالمغرب بين معوقات المجتمعية والمحفزات السياسية" ، الحوار المتمدن، 2009/11/16 .الموقع الالكتروني http://www.m.alhiwar.org. تاريخ زيارة الموقع 2017/11/28.

14. المركز العربي للبحوث والدراسات السياسية ، "الانتخابات التشريعية في مايو 2012 في الجزائر" ، 10 يونيو2012 http://english.dohainstitute.org/Home/Details/5ea4b31b-155d-4a9f-8f4d-a5b428135cd5/26064712-84a2-486c

15. محمد محمود السيد، "مفهوم الإصلاح السياسي،" على الموقع الالكتروني www.al hewar.org. تاريخ زيارة الموقع: 2017/02/24.

16. مشروع الإصلاحات السياسية أو تعديل الدستور بمفهومه الموضوعي، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، الجزائر، أنظر: الموقع الالكتروني: http://www.majliselouma.dz/

17. الموسوعة السياسية .في تغريف التحول الديمقراطي.انظر الرابط الالكترونيhttps://political-encyclopedia.org/dictionary

18. الموسوعة السياسية : المرجع السابقhttps://political-encyclopedia.org/dictionary

19. بورهان موسى ، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، منشورات *ANEP*، 2009.

20. موقع الأهرام *www.ahram.org*

21. وحدة تحليل السّياسات في المركز العربي للأبحاث ودراسة السّياسات، "الانتخابات التشريعيّة في الجزائر "، 31 ماي 2012، انظر الموقع

22. الإلكتروني: http://www.dohainstitute.org/release/a546c9a0-39ff-4705-9731-21cf674d940d.

23. بن دونية نعيمة ،الهندسة السياسية في تحقيق الديمقراطية وتفعيل الحكم.الراشد ،الرابط : platform.almanhal.com:http تم الإطلاع عليه يوم :2014/04/18.

ثانيا- باللغة الأجنبية:

1. Abi-Mershed, Osama. "The Second Algerian Crisis, 1992-1994: Algeria in the Memory of France." The Arab Studies Journal 6, no. 2/1 (1998).
2. Hugh Roberts, “The Bouteflika Presidency and the Problems of Political Reform,” FRIDE Conference , In both cases government figures have been hotly disputed by members of the opposition. See below for a .
3. James D. Le Sueur, Between Terror and Democracy; Algeria since 1989, London and New York, Zed Books, 2010.
4. Jean – William LA PIERRE, L'analyse des systèmes politiques, Paris: Presse Universitaire de France, 1973.

5. Jean-Marc Mojon, "US hails Algerian election despite suspicions," AFP, 12 May 2012,
6. John P. Entelis, "Algeria: Democracy Denied, and Revived?," The Journal of North African Studies, Vol.16, No.4,
7. Karina Piser, "A second chance for Algeria's Islamists," Foreign Policy Middle East Channel, 18 April 2012

8. Madeleine Gravie , Méthode science sociales: (Paris :ed.dalloz,11eme édition, 2001).

9. *Marie-Anne Cohendet Droit Constitutionnel, Edition Montchrestien, Paris 2000.*

10. Morton KAPLAN, System and Process in International Politics', New York: ed. John wiley, 1962.

11. *Pierre Martin Les Systèmes électoraux et Les Modes de Scrutin, Edition Montchrestien, E.J.A 2eme Edition, Paris, 1997, .*

12. R , Allen, the concise oxford dictionary of gurrent English ,edition, claremden press, oxford , London ,1990 , 109

13. Roberts, "Algeria's national 'protesta'," op. cit.; Azzedine Layachi, "Algeria's Rebellion by Installments," Middle middle-east-1243801 .
14. See for instance; Frédéric Volpi, "Algeria's Pseudo-democratic Politics: Lessons for Democratization in the Middle East," Democratization, Vol.13, No.3,June 2006:442-455; Francesco Cavatorta, "Civil Society and Democratization in the Arab World: The Dynamics of Activism,"New York and London,Routledge, 2011(Chapter 3 'Algeria')
15. Yahia H. Zubir and Ahmed Aghrout, "Algeria's Path to Reform: Authentic Change?," Middle East Policy, Vol.XIX,
16. Yahia H. Zubir and Ahmed Aghrout, "Algeria's Path to Reform: Authentic Change?," Middle East Policy, Vol.XIX,

17. http://english.ahram.org.eg/NewsContent/2/0/43534/World/0/Algerias-elections-not-credible-monitoring-commiss.aspx.

18. APS, "President Bouteflika reiterates call for high turnout to begin new stage of reforms," 8 May 2012 http://80.246.2.217/President-Bouteflika-reiterates,46788.html.

19. BBC, "Pro-Democracy rally begins in Algeria, defying ban," 12 February, 2011 http://www.bbc.co.uk/news/world-

20. credibility'," 9 May 2012, http://english.alarabiya.net/articles/2012/05/09/213047.html

21. credibility'," 9 May 2012, http://english.alarabiya.net/articles/2012/05/09/213047.htm l

22. December 2011:653—678,pp.674-5

23. East Research and Information Project (MERIP), 12 March 2011 http://www.merip.org/mero/mero031211

24. Ed. MICHEL.D.Boda,Revisting free and fair Elections (GNCVA :interpalaliamentary union , 2004)

25. http//www. elwahat.univ.ghardaia.dz

26. http://albayan.co.uk/article.aspx?id=1533 تم تصفح الموقع يوم . 2014/04/18

27. http://carnegie-mec.org/publication/?fa=42929 تم تصفع الموقع يوم: 2014/04/19.

28. http://mideast.foreignpolicy.com/posts/2012/04/18/a_second_chance_for_algerias_islamists

29. http://www.aljazeera.com/news/africa/2012/05/201259152952927406.htm

30. http://www.elkhabar.com/ar/autres/mijhar/300685.html تم ، تصفح الوقع 2014/04/29.

31. http://www.google.com/hostednews/afp/article/ALeqM5gQ_Ydb5r5ZnWTxaEZ0iziOcSNUPw?docId=CNG.0e439942cb7ce2ac4375d50554d1b919.101
32. http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/en_GB/features/awi/features/2011/06/24/feature-02
33. http://www.siyassa.org.eg./asiyassa تم تصفح الموقع يوم .2014/04/19
34. Mouna Sadek, "PrivateTV networks emerge in Algeria," 7 June 2012 http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/en_GB/features/awi/features/2012/06/07/feature-03
35. National Democratic Institute; Final report on Algeria's legislative election10 May 2012 *https://www.ndi.org/algeria*;20/05/2015; p16.
36. No.2, Summer 2012:66—83, .
37. No.2, Summer 2012:66—83, p. 69 Mouna Sadek, "Algeria Responds to Social Protests," Magharebia, 24 June 2011
38. Paul Schemm, "Algeria elections look good abroad, bad at home," AP/Guardian,17 May 2012 http://www.guardian.co.uk/world/feedarticle/1024710
39. Philipe ARDENt, INSTITUTIONS PoliTiques ET DROIT CONSTITUTIONNEL ,(Paris : Editions Montchrestien, 3ème edition ,1948)
40. République Algérienne,"Typologie des associations locales agrees," Ministère de l'Intérieur et des Collectivités Locales, 31 December 2011 http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=2&s=2

41. Reuters/Al-Arabiya, “Algerians skeptical election will bring change; Bouteflika says voting is ‘test of
42. Reuters/Al-Arabiya, “Algerians skeptical election will bring change; Bouteflika says voting is ‘test of
43. September 2011, http://www.iai.it/pdf/DocIAI/iaiwp1128.pdff
44. *Steffen, Lincolen, The Shane Of Rhe Cities, Newyork : Mc Clur, Philips 2Co 2 Nd ed 1904*
45. Transcript, February 2005 http://www.fride.org/event/78/bouteflika's-presidency-and-the-problem-of-political-
46. www.ahewar.org. .

فهرس المحتويات

فهرس الأشكال والجداول

فهرش الأشكال	
الشكل	الصفحة
الشكل رقم (01): عدد المطبوعات الأكاديمية التي صدرت حول الفساد باللغة الإنجليزية ما بين سنوات 1945–2008 ودرجة الاهتمام بها.	143
الشكل رقم (02): أهداف الهندسة الانتخابية ومكانة الهندسة الانتخابية	213
فهرس الجداول	
الجدول	الصفحة
الجدول رقم (01): عدد المسجلين والمصوتون في تشريعيات 2007	176
الجدول رقم (02): بيان المجلس الدستوري لتشريعيات 2007	176
الجدول رقم (03): نتائج الانتخابات وعدد المقاعد المتحصل عليها لكل حزب.	177
الجدول رقم (04):عدد المصوتون في انتخابات 2004	187
جدول رقم (05): نتائج الانتخابات الرئاسية حسب عدد الأصوات لكل مرشح	187
لجدول رقم (06): نسبة المشاركة في الانتخابات الرئاسية 2009	190
جدول رقم (07): نتائج الانتخابات الرئاسية 2009	190
الجدول رقم (08): نتائج الانتخابات الرئاسية 2014	193

الموضوع	الصفحة
مقدمة.....	06
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي والهندسة الانتخابية	
المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي	24
المطلب الأول : تعريف الإصلاح السياسي	24
المطلب الثاني: مصادر الإصلاح السياسي	30
المطلب الثالث : الإصلاحات المؤسساتية والسياسية.	34
المطلب الرابع : المداخل المفسرة للإصلاح المؤسساتي	40
المبحث الثاني : أبعاد الإصلاح السياسي	44
المطلب الأول: عوامل الإصلاح السياسي	44
المطلب الثاني : آليات الإصلاح السياسي	45
المطلب الثالث : أهداف الإصلاح السياسي	47
المبحث الثالث: التأصيل المفاهيمي للهندسة الانتخابية	49
المطلب الأول: الآليات الانتخابية والهندسة السياسية	49
المطلب الثاني :مفهوم الانتخاب	55
المطلب الثالث : مفهوم الهندسة الانتخابية	61
الفصل الثاني: الإصلاح السياسي في الجزائر	
المبحث الأول : التطور التاريخي لمسيرة الإصلاح السياسي في الجزائر	74
المطلب الأول : مرحلة بناء الدولة	74
المطلب الثاني:مرحلة تغيير المسار	81
المطلب الثالث : المرحلة الانتقالية: 1992-1995	84

المبحث الثاني :أبعاد الإصلاح المؤسساتي في الجزائر	87
المطلب الأول: السياق الداخلي والخارجي لعمليات الإصلاح	87
المطلب الثاني: دور الفواعل الرسمية وغير الرسمية لعملية الإصلاح السياسي في الجزائر	101
المبحث الثالث: الإصلاح السياسي والعمل المؤسساتي في الجزائر.	110
المطلب الأول: مضمون الإصلاحات في الانتخابات والإعلام والتمثيل النسوي	110
المطلب الثاني : قراءة في أثر الإصلاحات على الأداء المؤسساتي	119
المطلب الثالث: على مستوى الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات	127
الفصل الثالث: الضعف المؤسساتي وتراجع الحقوق السياسية	
المبحث الأول: الهندسة الانتخابية والفساد السياسي في الجزائر	141
المطلب الأول: تراجع الحقوق والحق في العمل السياسي	141
المطلب الثاني: الهندسة الانتخابية وجدلية الانتقال الديمقراطي	153
المطلب الثالث: الطعن في العملية الانتخابية: الصورة الملازمة للانتخابات الجزائرية	155
المبحث الثاني: الإصلاحات الدستورية من منظور الآليات المؤسساتية	159
المطلب الأول: الإصلاحات المتتالية ومسألة غياب الشرعية	159
المطلب الثاني : تشريعيات 2012 تغيير تجميلي أم إصلاح فعلي	163
المطلب الثالث: ثقة النظام في إصلاحاته، وعدم الثقة الشعبية في العملية السياسية	167
المبحث الثالث: الهندسة الانتخابية والضعف المؤسساتي في الجزائر	171
المطلب الأول: الهندسة الانتخابية والتشكيل البرلماني في الجزائر: قراءة في	171

تشريعيات 2012 .	
المطلب الثاني: مأزق النظام السياسي بعد الانتخابات	180
المطلب الثالث: الهندسة الإنتخابية والانتخابات الرئاسية في الجزائر (2004-2014).	185
الفصل الرابع: الهندسة الانتخابية ومستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر	
المبحث الأول : الإصلاحات المؤسساتية والسياسية في الجزائر	197
المطلب الأول : جدلية الشرعية والفعالية في المؤسسات السياسية بالجزائر	197
المطلب الثاني : الإصلاحات المؤسساتية في الجزائر	202
المطلب الثالث : شروط نجاح الإصلاح السياسي في الجزائر	208
المبحث الثاني: الهندسة الانتخابية كآلية للإصلاح المؤسساتي في الجزائر	213
المطلب الأول : تصميم النظام الانتخابي	213
المطلب الثاني : نتائج الإصلاحات السياسية في الجزائر	217
المبحث الثالث: مستقبل الإصلاح المؤسساتي في الجزائر	223
المطلب الأول: النموذج التوافقي كآلية للإصلاح	223
المطلب الثاني: النموذج التحولي أو الراديكالي كآلية للإصلاح	232
المطلب الثالث: النموذج المركزي كآلية للإصلاح	240
الخاتمة	245
الملاحق.....	251
قائمة المراجع	262
فهرس الأشكال والجداول.....	287
فهرس المحتويات.....	288
الملخص.....	292

الملخص

الملخص:

تعد عملية الإصلاح السياسي من ضمن عمليات التغيير والحركة المستمرة التي تشهدها المجتمعات المختلفة في العالم ، وخاصة لما لها من أثر في إصلاح البناء السياسي وفق صيغ جديدة أفرزتها الظروف الدولية الراهنة وعلاقة هذا الإصلاح في التأثير والتأثر على المستويات كافة ، الإجتماعية منها والسياسية والإقتصادية . ولقد إختلفت وتنوعت الأسباب التي ساهمت في تفعيل الإصلاح السياسي في الجزائر ، فقد تباينت هذه الأخيرة بين أساليب وعوامل سياسية وإقتصادية وإجتماعية على الصعيد الداخلي والخارجي وبرزت خلال القرن الماضي عدة أزمات عاشها النظام السياسي الجزائري سواء من الناحية السياسية أو الإقتصادية والإجتماعية، حيث تخللته أزمة الصراع على الحكم بين تيار يؤمن بالشرعية الثورية متمسك بالسلطة صنع قيادة ، وبين تيارات فكرية وسياسية جديدة صاعدة تبحث عن التغيير ومحاولة إيجاد مكانة ضمن العملية السياسية في البلاد

إن فقدان الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي يعطل الحديث عن الإصلاح المؤسساتي الذي يعزز دولة القانون في إطار الحكم الراشد الذي يمهد لتطبيق الديمقراطية عن طريق نظام الانتخابات الحرة والنزيهة، فانفلات العملية الانتخابية من إطارها القانوني والرقابي والأخلاقي والعجز الرسمي عن تقنين وتأسيس هذه العملية من شأنه أن يمس بتعزيز وتثبيت مصداقية مؤسسات الدولة ، فالانتخابات عملية سياسية مفعلة لحقوق المواطنة، عن طريق المشاركة، إذ أنها إضافة إلى كونها أحد آليات الاتصال السياسي والتجديد النخبوي تعد الانتخابات الإطار الأولي المحدد لمشروعية النظام السياسي وتوجهاته العامة

فالإصلاح الديمقراطي بكل معانيه يكون مجديا وشاملا إذا أقيم على إصلاح النظام الانتخابي وكذا الإصلاح المؤسساتي للدولة بمعنى أن الهندسة الانتخابية هي التي تشحن عمل النسق المؤسسي وهذا ما حاولنا إبرازه في هذه الدراسة .

Abstract:

The process of political reform is at the core of the continuous and constant processes of change throughout the world, particularly due to its impact on the reform of the political structure via new formulas which have been constituted in a context of an international changing environment, an environment that confluence all levels of interaction, social, political and economic. Different and various – social, political and economic; local, national and international – factors have forged the process of political reform. However, since the second half of the last century, the Algerian political system has witnessed several crises, political, economic and social, including the struggle over power among two main wings, a traditional one which believes in revolutionary legitimacy, and an emerging one which has been looking for change and trying to play an effective role in the political process.

This study argues that the lack of political, economic and social reform impedes any public debate about institutional reform that strengthens the rule of law within the framework of good governance, which opens a way to the application of democracy through a free and fair electoral system. The legal and/or failure of the electoral process would undermine the credibility as well as the legitimacy of state institutions. That is because elections are not only a framework for citizenship rights (through participation) and a mechanism for political communication, but also the primary holder of the political system's legitimacy. Therefore, democratic reform, in all its aspects, is effective and comprehensive only if accompanied with the reform of the electoral system as well as state's institutions.